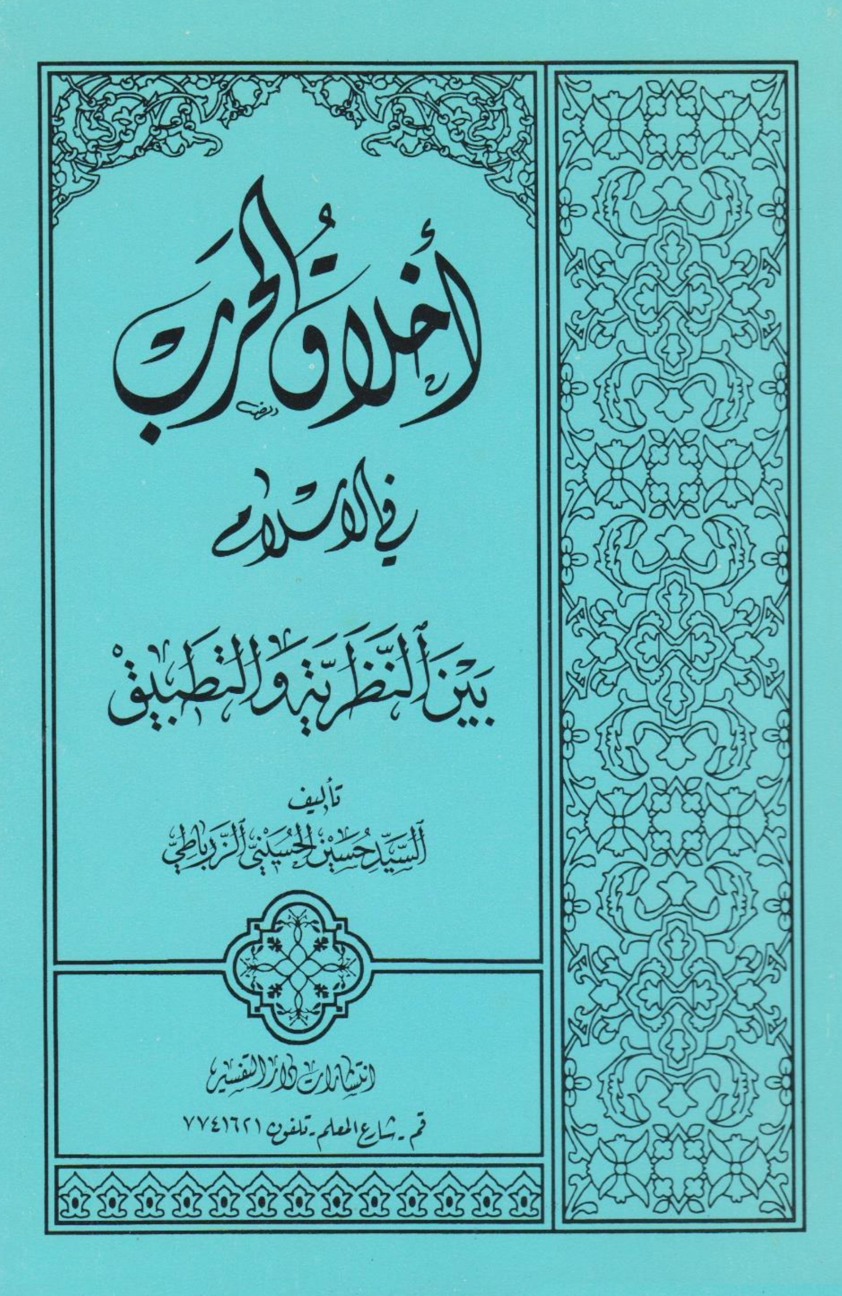

أخلاق الحرب
في الإسلام
بين النظرية والتطبيق
تأليف
السيد حسين الحسيني الزرباطي
انتشارات دار التفسير
قم ـ شارع المعلم ـ تلفون ٧٧٤١٦٢١

# أخلاقُ الحَربِ

## في الإسلام

## بين النظرية و التطبيق

تأليف

سيدحسين الحسيني الزرباطي

٢٠٠٢ م ـ ١٤٢٢ هـ.ق ـ ١٣٨١ هـ.ش

إنتشارات دار التفسير

# هوية الكتاب

اسم الكتاب: ............................................................ اخلاق الحرب في الاسلام

المؤلف: ........................................................ السيد حسين الحسيني الزرباطي

الناشر والمطبعة: ............................................................ دار التفسير اسماعيليان

الطبعة وتاريخ النشر: ................................ الأولى ١٤٢٢هـ.ق، ٢٠٠٢م، ١٣٨٠هـ.ش

العدد: .......................................................................................... ١٠٠٠نسخة

السعر: .......................................................................................... ٧٠٠ تومان

شابك: .................................................................................. ٧ـ ٨٤ ـ ٦٣٩٨ ـ ٩٦٤ :

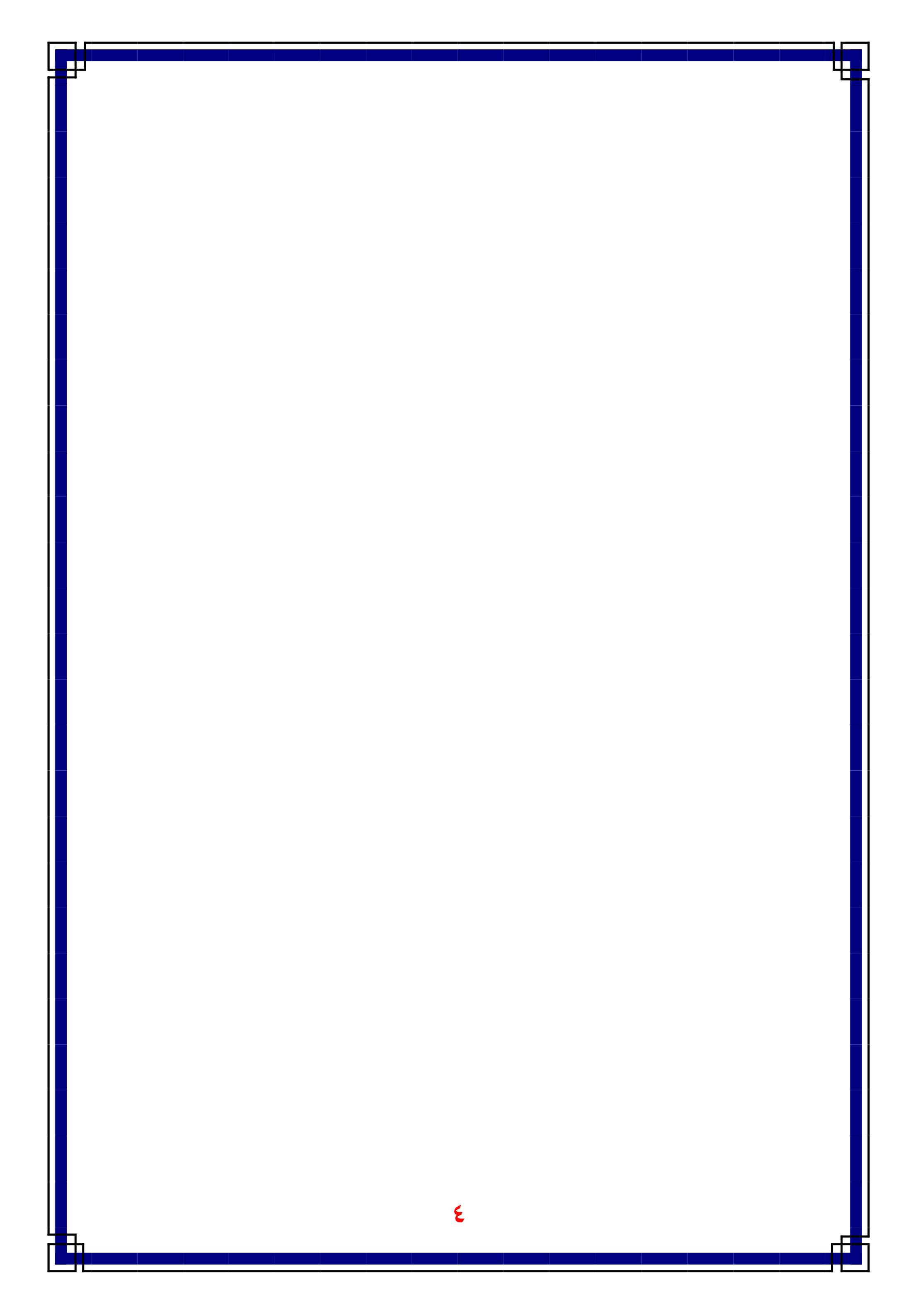
العنوان: ايران ـ قم ـ شارع معلم ـ هاتف ٧٧٤١٦٢١ ـ ٢٥١ ـ ٠٠٩٨

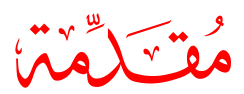
بسم الله الرحمن الرحيم

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ (١)

﴿ صدق الله العلي العظيم ﴾

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢١٦.





الحرب مصطلح ألفه الانسان منذ أقدم العصور، وظاهرة عاش مشاهدها المروعة وأشكالها المختلفة الجيل بعد الجيل، وقد تذوقت البشرية من خلالها مرارة آثارها السلبية كما لمست بركات جوانبها الايجابية عبر سني الدنيا.

وتعامل الانسان مع هذه الظاهرة كواقع لا دافع له، تارةً على كره وأخرى على رضى، بعد الاذعان بعدم إمكان تجنبها. ولم يعد فعل الحرب عنده بعد التأليف أمراً غريباً أو تصرفاً شاذاً يؤاخذ على الاطلاق من خاض غمارها، فالانسان مع ميله الذاتي إلى الوئام ورغبته في التعايش السلمي وتمنيه عدم وقوع المكروه، لا يأبى الحرب إذا توقف أمنه واستقراره ووئامه على وقوعها؛ بل ويوجبها أحياناً ويرغّب فيها مع علمه بما تتطلب من ثمن. وهو أمر طبيعي عقلائي غاية الأمر تختلف الاراء والاحكام في حُسن بعض المصاديق وقُبح بعضها الإخر تبعاً للرؤى والمواقف تعود جذور الاحكام الخاطئة منها عند بعض الافكار إلى عدم الاحاطة بأبعاد الحرب المختلفة، أو عدم التمييز بين المشروع من الحروب وغير المشروع، أو التعمد في الحكم للنيل من خصم.

والحرب في منطق الدين وسيلة وعلاج أخير لإحلال السلام والامن والعدل في المجتمع الانساني وقد خاض بعض الانبياء وفي مقاطع زمنية مختلفة الحروب بأمر من الله تعالى، كما استخدمها الانسان عبر التاريخ وبغير أمر من الله غالباً لأهداف مختلفة، منها مشروعة وكثير منها غير مشروعة. وقد تكفلت كتب التاريخ احصاء الحروب المشهورة وبيان تفصيلاتها، كما لم تخل الكتب السماوية المنزلة من ذكر بعضها.

ربما لم يكن مغالياً من قال ان الحرب فن وعلم بعد أن أذعن المجتمع الانساني بلزومها أحياناً وضرورتها هجوماً ودفاعاً، وقد دفع هذا الاذعان بالمجتمعات المتحضرة في عصورنا إلى تخصيص مدارس خاصة وجامعات مستقلة لدراسة فن الحرب، كما دفع بالباحثين إلى الخوض في دراسة الحروب والتعمق في تحليل مفهومها وبيان أصولها وحدودها وأخلاقياتها وما إلى ذلك من جهات، ولو قدر لأحد إحصاء الكتب المؤلفة فيها والمقالات المتعرضة لها لبلغ كماً هائلاً من الكتب، أذكر كمثال ماجاء في الجزء التاسع من مصادر النظام الإسلامي تحت عنوان "الحرب والسلم في الاسلام" لمؤلفه الاستاذ عبد الجبار الرفاعي أنه ذكر في مؤلفه هذا ١٢٠٨ عنواناً تم تصنيفها تحت ٦٨ رأس موضوع باللغة العربية فقط، وقس على هذا باقي اللغات.

على هذا ليست الحرب بالبدعة التي يوصم مرتكبها بالشين لمجرد ارتكابها كيف وقد فرّط عقلاء البشر في ممارستها، واعتادت العقول المثقفة في عصرنا الحاضر على خلق مبرراتها لأهداف مختلفة قد لا تستوجب اكثرها تعريض الانفس والأموال للمخاطر. نعم، اذا كان لابد من اعتبار الحرب ميزاناً لتقييم الافكار والانظمة والاشخاص، فالعقل يحكم حينئذ بالتمييز بين الحرب المذمومة الغير المشروعة التي تفتعل لإرضاء الاهواء وبين الحرب التي يفرضها العقل لإحقاق حق وإماتة باطل خدمة للانسانية. ليعلم بهما المنطقي من غير المنطقي، إذ ليس لأحد أن يوصم من غير تمييز جهة ما بالباطل لمجرد دخوله في قتال.

لقد دأب بعض أتباع النظريات عبر التاريخ وفي ساحة الحرب الباردة القائمة على قدم وساق بين نظرياتهم المطروحة في سوق الافكار الاصلاحية المتنافسة على

قيادة البشرية استخدام الصورة المشوهة من الحرب دائماً في هجومها الإعلامي على سياسات وأفكار مخالفة للحط من منزلتها وتشويها لسمعتها، ومن هذا المنطلق استهدفت جهات كثيرة معروفة في القرون الاخيرة دين الاسلام ذا النظرية الاصلاحية المعروفة منذ أكثر من الف وأربعمائة سنة باستخدام هذا السلاح، فروّجت في إعلامِها مقولة قيام الاسلام بالسيف ودموية فكرته واعتماده الارهاب منذ ظهوره، واستعانت في دعم هذه الاقاويل التي لا أصل لها بذكر الحروب التي خاضها المسلمون في صدر الاسلام دون إشارة إلى واقع الاحداث، للتغرير بجماهير الناس سيما الطبقات الشابة، وخلق صورة مشوهة من الاسلام في أنظارهم من غير وجه حق تحقيقاً لأغراض خاصة لا يبلغوها إلا بغياب الاسلام المزاحم لباطلهم، وهو ما دعانا إلى تسويد هذه الصفحات ببيان لمحة مختصرة عن مجريات الاحداث في الفترة الزمنية التي يتهم فيها الاسلام بالدموية والارهاب.

إن الحديث في هذا الكتيب يدور حول مفهوم الحرب وبيان أخلاقياتها ومدى مشروعية الوقائع التي شهدتها الساحة الاسلامية من خلال العرض السريع للحروب التي خاضها المسلمون سواء مع الاعداء الخارجيين أو في حروبهم الداخلية حيث يقف المنصف فيه على موقف الاسلام الواقعي من الحرب والسلام ومدى التزام الدين العملي بأخلاق الحرب في ساحاتها ويتعرف على لطائف الاحكام التي سنها في هذا المجال من خلال آيات القرآن الكريم والسنة الشريفة ومن خلال التطبيق العملي لتلك الاحكام في الساحة الواقعية للحرب والجهاد كما يتيح لطالب الحقيقة الوقوف على ما افتعله خصوم الاسلام من أقاويل باطلة وتفسيرات بعيدة عن الواقع زوراً وبهتاناً من أجل تشويه الحقائق وتشويش الاذهان.

لقد خاض المسلمون عبر التاريخ الإسلامي معارك خارجية مختلفة، منها دينية بحتة ومنها سياسية مفتعلة باسم الدين، نسب المؤرخون جميعها إلى الاسلام باعتبار المشاركين فيها، سواء الواقع منها في عصر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أو بعد عصره، كما وقعت مواجهات داخلية عديدة بين المسلمين أنفسهم في الازمنة التي تلت عصر الرسالة،

تولدت أكثرها نتيجة صراع على السلطة، يقف المتتبع لأحداثها على صور متضادة من تصرفات المتقاتلين فيها؛ ربما تعكس في أذهان الكثير ممن لم يقفوا على حقائق التاريخ الإسلامي، صورة بعيدة عما ندعيه من أخلاقيات الحرب في قانون الاسلام، ومن أجل هذا نرى من اللازم التنبيه على ضرورة التمييز بين القانون الإسلامي وبين ما وقع كثيراً في الساحة الاسلامية باسم الاسلام؛ لنقف على حقيقة موضوع الحكم ما دمنا في صدد حكم نحن مسؤولون عنه أمام الله والانسانية والتاريخ، ولنكون بذلك قد حكمنا وفق معيار صحيح يليق بشأن المثقف الحر.

لا أظن أن أحداً من الناس سواء أهل الاديان أو أصحاب السياسات ينتظر أن يرى الشعب المسلم بأسره منذ صدر الاسلام وإلى يومنا؛ أمة ملتزمة بدينها علماً وعملاً لا ينبغي أن يشذ منها أحد ولا ينبغي أن يصدر من أحدهم خلاف ما سنّه دينه، هذا التوقع وإن كان هو أمنية الدين قبل الانسان، إلا أن تحققها شبه محال ما دام أتباع الاديان والقوانين هم بشر، وهو أمر لا يختص بدين الاسلام. ومع الوقوف على هذه الحقيقة يسهل تفسير المواقف المتناقضة والمفارقات التي تظهر من خلال الاحداث الواقعة بين المسلمين أنفسهم أو بينهم وبين غير المسلمين عبر أيام التاريخ الإسلامي. إن المسلمين شأن غيرهم من الملل، فيهم الملتزم بقوانين دينه ومنهم دون ذلك، ونحن إذ نتحدث عن أخلاق الاسلام في الحروب سواء الخارجية أو الداخلية نريد أولاً وبالذات نفس القوانين المسنونة، ونريد بالمرتبة الثانية سيرة أتباع الاسلام الملتزمين بدينهم فهما الملاك في الحكم للاسلام أو عليه.

أما غير الملتزم أو المتستر بالاسلام الذي يروم بلوغ هدف خاص باسم الاسلام فهو محكوم من قبل الاسلام قبل غيره ممن له حكم في الناس؛ ولأجل ذلك اقتصرنا في هذا المختصر كما أشرنا على الحروب والمناوشات العسكرية التي وقعت في عصر الرسالة بأمر وإشراف من الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، كما اقتصرنا في مجال الحروب الداخلية على وقعتي الجمل وصفين باعتبار وقوعهما في عهد خليفة من خلفاء المسلمين مُجمع على خلافته لنقدم من خلالها صورةً واضحةً عن روح القانون الإسلامي متمثلة

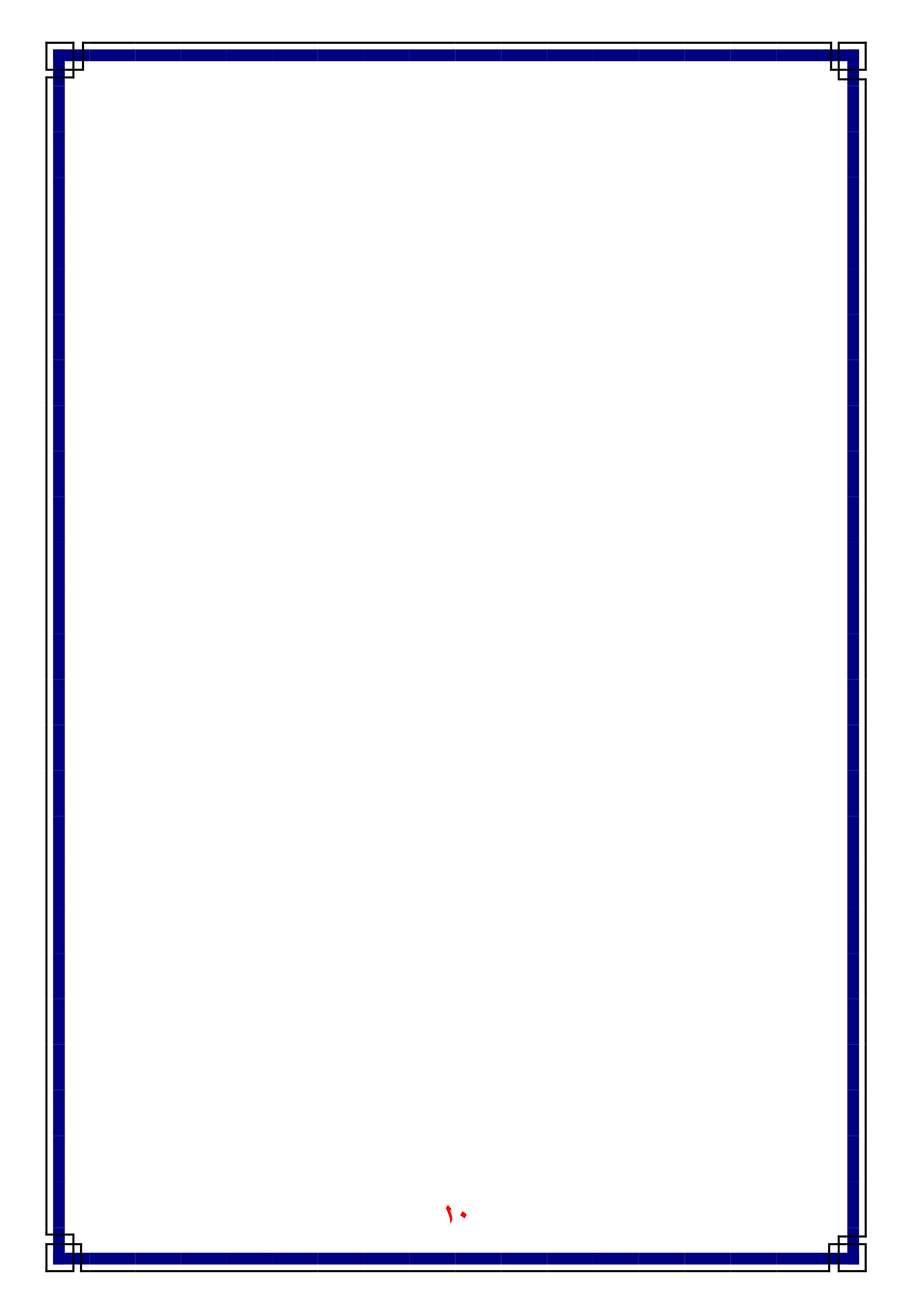
في السيرة الحقيقية، ليقف اللبيب على الحكم والتطبيق ويتضح لديه أن الكثير مما وقع باسم الاسلام لا يمت إلى الاسلام بصلة ولا ينبغي أن يكون مصدر حُكم على الاسلام.

وختاماً لا يسعني إلا أن أقدم فائق شكري وتقديري لفضيلة الاخ الاستاذ الحجة الدكتور محمد جعفر المحلاتي الذي كان السبب في كتابة هذا المختصر والمشوق له حيث أعانني على اقتناص الايام التي جمعت فيها مطالبه من جملة السنين العجاف التي أكلت عمري بالتشرد والضياع في تيه الحيرة بتأكيده المستمر ومتابعته لمطالبه، كما لا أنسى الموقف النبيل والسعي الجميل الذي بذله أخي وصديقي الحجة الشيخ محمد بركت أمين مكتبة مدرسة ولي العصر بشيراز في هذا المجال بما قدمه من جهد في سبيل اتمامه فجزاهما الله بما بذلاه أفضل الجزاء؛ والحمد لله رب العالمين.

سيدحسين الحسيني الزرباطي

١٦ ربيع الاول ١٤٢٢، ٩ حزيران٢٠٠١

إيران ـ شيراز



# الفصل الأول

## ▪ مفهوم الحرب:

للحرب في اللغة معنى عام يشمل مطلق الخصومة والمعاداة ـ الحرب الباردة والحرب الحارة ـ وهو المراد من قول اللغويين في تعريفهم للحرب: "نقيض السلم"[(١)]
قال الجوهري: "وانا حرب لمن حاربني أي؛ عدو"[(٢)] وقال الفراهيدي: "ودار الحرب: بلاد المشركين الذين لا صلح بينهم وبين المسلمين"[(٣)]. وفي المقامين استعملت اللفظة في مطلق العداء. كما سمّى القرآن المعصية والمخالفة حرباً، في قوله: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[(٤)] و ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوا﴾[(٥)] فعد ارتكاب المعصية ومخالفة الاوامر الالهية وإرشادات الرسول حرباً والمعنى الثاني للحرب خاص، وهو "المقاتلة والمنازلة"[(٦)].
وقال الزبيدي في تاج العروس "ولشهرته يعنون به القتال"[(٧)].

---

(١) ـ كتاب العين ج٣ص٢١٣، الصحاح ج١ ص١٠، لسان العرب ج١ ص٣٠٢.
(٢) ـ الصحاح: ج١ ص١٠٨ مادة حرب.
(٣) ـ كتاب العين ج٣ ص٢١٤.
(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة المائدة، الآية: ٣٣.
(٥) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢٧٩.
(٦) ـ مجمع البحرين ج١ ص٤٨١.
(٧) ـ تاج العروس ج١ ص٢٠٥.

والمقصود في بحثنا هو هذا المعنى الخاص، لا مطلق العداء والمنافرة، والحرب بهذا المعنى معروفة لدى الجميع، لا يختلف في ماهيتها اثنان لكثرة وقوعها بمشهد الاجيال؛ وان اختلفت مصاديقها.

يرى **Oppenhiem** [١] أن: الحرب عبارة عن جدال بين دولتين بهدف الغلبة وتحميل شروط الجهة المنتصرة عن طريق استخدام القوة العسكرية. بينما يعرفها **Verdoss**[٢] بقوله: هي جدل مسلح بين الدول، تعلق فيه جميع العلاقات السلمية. وعرفها غيرهما بما يشبه تعريفيهما.

وهي تعاريف يغلب عليها النزاع اللفظي أكثر من كونها حدوداً تامةً لكلمة الحرب بمعنى المقاتلة، فالكلمة كثيراً ما تستعمل في العرف الدولي بمعناها العام المتقدم لمجرد قطع العلاقات والتهيأة للقتال. فاعلان حالة الحرب بين دولتين لا يعني بالضرورة استعمال السلاح، بل يصدق بمجرد الوعد والوعيد، واستعمالها في الفرد الاكمل الذي هو النزاع المسلح من باب تسمية الخاص بالعام. كما لا داعي لتخصيصها بالجدل بين دولتين أو الدول، لإطلاقهم الحرب على النزاعات الداخلية ـ الحروب الاهلية ـ ولوقوعها قبل تأسيس الدولة وترسيم الحدود السياسية بين الملل والاقوام. وكم من الحروب وقعت بين الكتل البشرية في أرض واحدة وربما ملّة واحدة لأسباب دينية أو قبلية أو لصرف العدوان، وليس من الانصاف اخراج تلك المصادمات التي وقعت قبل التاريخ أو بعده قبل تشكيل الدول من حيز الحروب وهي لا تقل أهمية من حيث الكم والكيف قياساً بضروفها من أحدث الحروب في العصر الحديث.

نعم إن كان المراد من هذه التعاريف خصوص الحرب في عصر القانون الدولي وفي حدود عرفه فلا بأس، وعلى كل حال فالذي يهمنا من تعرضنا للتعريف هو الاشارة إلى ابرز أفرادها وأعني الصراع المسلح الذي هو محور حديثنا الرامي إلى القاء

---

(١) ـ جنگ وصلح از ديدگاه حقوق وروابط بين الملل: ص ٤.

(٢) ـ جنگ وصلح از ديدگاه حقوق وروابط بين الملل: ص ٤.

الضوء على جانب من جوانبها المتمثل في قانونها واخلاقياتها من خلال المنازلات الواقعة لا سيما تلك التي شهدتها الساحات باسم الحروب الدينية لنقف على موقف نظرية الدين من الحرب وقوانينها الخاصة بها.

**- المكروه الضروري احياناً:**

الحرب ذات جهتين: مقيتة مكروهة لما ينجم عنها من آلام، بما تتضمن من خسائر بشرية ومادية جسيمة، وجميلة محبوبة لما يترتب عليها من آثار مطلوبة مثل دفع الفساد ورفع الظلم واحقاق الحق وفرض السلام والامن وما شابه. والمفروض عقلا أن تكون آخر العلاج - وسنشير إلى رأي القانون والدين في ذلك - فانها الشر الذي لابد منه في وضع حد للازمات المستعصية بحد الحسام . وبتعبير آخر هي أبغض الحلال بعد فشل طرق العلاج الأخرى قاطبة وانحصار العلاج فيه، وقد وصفها الله تعالى بالجهتين المبغوضية والخيرية، فقال (ﷻ): ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [1] كما نظم الشعراء في مدح الحرب والعلاج بالسيف اشعاراً أشاروا فيها إلى منطقيته واختصاص القول الفصل به؛ فقد قال ابو تمام في السيف[2]:

السيف أصدق أنباء من الكتب  في حده الحد بين الجد واللعب

وقال المتنبي[3]:

حتى رجعت وأقلامي قوائل لي:  المجد للسيف ليس المجد للقلم

والحرب في منطق المؤجج نارها ومنذ وجدت موصوفة بالحق، فلا تجد من بين اولئك الذين دخلوها طوال التاريخ من اقر ببطلان فعله وعدم شرعية عمله، بعد أن أساء الكثير من البشر استخدام هذا العلاج في قضاياهم، فلكل مبرر في خوضها

---

(١) - القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢١٦.

(٢) - ديوان ابي تمام ج١ص٤٥.

(٣) - ديوان المتنبي ج٤ ص١٥٩.

يراه مشروعاً ومعذراً لدخول الصراع. فالظالم والمظلوم كلاهما يدّعيان الصواب فيما أقدما عليه. إلاّ أن الحق في لسان العقل هو خلاف ذلك، فإن القتال وان كان من حيث الشكل واحداً بالنسبة إلى طرفي القتال، إلاّ أنه مختلف من حيث المعنى. فهو مشروع وحق وفخر وشرف وجميل، يوصف فاعله بالشجاعة فيما لو كان الهدف حقاً، وغير مشروع وعدوان وضعة وقبيح، يوصف مرتكبه بالتهور، فيما لو كان الهدف باطلاً، فليس دفاع المهاجَم ظلماً في الحكم كزحف المهاجِم عدواناً، وان تكافأ الطرفان في فعل الكر والفر.

وقد تعرض مشرعوا القانون عبر القرون ـ في طريق تمييزهم بين الحرب المشروعة وغير المشروعة بعد اتفاقهم على عدم امكان اجتنابها بالمرّة ـ لبحث المبررات والاهداف التي منها يمكن تمييز الحرب المشروعة من غيرها، وقد اضطربت كلماتهم في ذلك وتشتت آراؤهم، فمذ عهد ارسطو وافلاطون إلى يومنا هذا، والمسألة مورد نقاش وتضارب بسبب اختلاف الظروف وتطور المجتمعات وتفاوت النظريات، وكل ذلك يؤكد أهمية هذا الموضوع.

إذن الاهداف والمبررات التي تقع الحرب على ضوئها، هي المحور الاساس في تشخيص نوع الحرب من حيث المشروعية وغير المشروعية، وهي التي تقع غالباً مورد الشبهة والنزاع بين الاقوام والافكار ـ كما اشرنا ـ بعد الاختلاف في تفسير المفاهيم وتأويل الالفاظ بحسب مقدار تحضر الاقوام وغرض الافكار. وعلى هذا الاساس صنف القدماء الحروب(١) حسب عللها ودوافعها إلى:

أ ـ **حروب القبائل والعشائر** الناجمة عن الغيرة والمنافسة.

ب ـ **حروب العدوان:** الصادرة من الجماعات والفئات التي تتربص الفرص لإغتنام حقوق الإخرين وتجعل معاشها فيما بأيدي الناس فمن دافعهم عن متاعه آذنوه بالحرب والغزو.

---

(١) ـ راجع تفصيل انواع الحروب في تاريخ ابن خلدون: ج١ ص٢٧١.

ج ـ **حروب الجهاد [الحروب الدينية]:** وهي الناجمة عن الغضب لله والدين والمقدسات.

د ـ **حروب القدرة:** وهي الحروب التي تشنها الحكومات والدول على الخارجين عليها والمهددين لمصالحها، وهي الناجمة عن الغضب للملك والحرص على توسيعه.

قال ابن خلدون: "الصنفان الاولان منها حروب بغي وفتنة والصنفان الاخيران حروب جهاد وعدل"[(١)].

وقد يؤاخذعلى اطلاقه الحكم ببطلان صنفين وصحة صنفين، وكان الأجدر به إما أن يخصص الاولين بالبادئ عدواناً والاخريين بذي الحق، وإما أن يفصّل في الاصناف حسب المبررات الباعثة للحرب، فإن الحروب الصليبية شنت على المسلمين باسم الدفاع عن الدين، كما أن بعض غارات المسلمين في عصر الرسول ﴿ﷺ﴾ كانت إجهاضية بدأ بها المسلمون فليس من العدل أن نقول بصحة الأولى وبطلان الثانية، فللحروب ظروف وملابسات يجب أن تؤخذ بنظر الاعتبار في الحكم. فليس كل باديء بظالم ولا كل مدافع بمظلوم.

وإذا علمنا أن المبررات مهما كانت وجيهة فهي غير كافية في تجويز التوسل بالعلاج المسلح مع امكان غيره من الحلول، وأن هناك اعذاراً مختلقة وتفسيرات أهوائية خاطئة استخدمت وتستخدم عمداً أو جهلاً لتحقيق بعض الاغراض والاطماع، لأمكن جعل الحرب والقتال بتحليل ألاهداف والمبررات محكاً للتمييز بين المنطقي من البشر وغير المنطقي منهم، وفرقاناً بين العقلاني من الانظمة القائمة وغير العقلاني، ولا عبرة بعد ذلك بنتائج الصراع.

ولا فرق في القتال والمنازلة على هذا في ان يقع بين فردين أو قبيلتين في بلد واحدأو بين دولتين مستقلتين، ما دام صرف وقوع الفعل هو موضوع الحكم، فمتى ما حصل الموضوع تبعه لا محالة حكمه. غاية الأمر يكون الحكم دائراً مدار الموضوع

---

(١) ـ تاريخ ابن خلدون: ج١ ص٢٧١.

مع ملاحظة منشئه لا صرف العنوان، وبما أن الموضوع ـ اعني نفس القتال والمنازلة ـ واضح المعالم لا يحتاج إلى مؤونة زائدة في تعريفه وتشخّصه، يبقى المبرر له والمنشأ الذي تسبب في وجود العنوان والذي هو جزء علة الحكم، فذاك ما ينبغي ان يخضع للتحليل والتشخيص. وتحديد الأسباب وتمييزها هو بيت القصيد في المناقشات الطويلة التي تدور غالباً عقيب الحروب في محافل القضاء الدولية، والمصلحين من البشر، لتعيين المحق من المبطل من طرفي الصراع. كما أن للدين نظره في ذلك.

ورغم ظاهرة التقنين السائدة في جميع دول العالم، وتخصيص مراجع قانونية عالمية، والسعي الدولي من أجل وضع حد لإستخدام السلاح، لم نقف ومع الاسف على معيار دولي ثابت في ذلك يراعي عند اللجوء إلى هذا الخيار ابتداءً كرادع وقائي عملي، بخلاف قانون الدين في ذلك، حيث يمنع من وقوع جريمة الحرب الباطلة اشد المنع وبمواد قانونية رادعة كما سنشير إليها في محله وابرزها عدَّ من تجاوز حدوده محارباً لله والدين. ونحن اذ نبحث عن قوانين واخلاقيات الحرب، سوف نقتصر على القاء نظرة سريعة في موقف الافكار المطروحة في العالم متمثلة في جبهتين:

- **النظام الدولي** المبني على اساس العقل وما توصل إليه مشرّعوا القوانين الدولية على ضوء التجارب.
- **النظام الديني** المستمد من السماء، ونوكل أمر سلامة ملاكات الصراعات الخاصة وأخلاقيات قتال الفئات والافراد إلى محل آخر، لخروج أكثرها عن منطق العقل. بل نحكم ببطلان أكثرها هجوماً ودفاعاً إلاّ ما يستحق الدراسة وهو القليل.

لاشك أن نظرية الافكار ونظرية الدين، سواء في المجتمعات القديمة أو الحديثة، لهما رأي مشترك في ضرورة الحرب احياناً، وإن اختلفتا في تفسير موارد الضرورة فقد ابتنت كل نظرية رأيها في ذلك على ضوء معيار خاص بنظريته، ومارست النظريتان الحروب عملياً عبر التاريخ بمشهد من البشر وباشتراك منه، وليس لأحد أن يدّعي أن الدين لا شأن له بالحرب وان ما وقع كان افتعالاً باسم الدين، بعد تصريح

القرآن بخوض الانبياء له كسليمان وموسى ومحمد صلى الله عليهم اجمعين، وأما أصحاب النظريات غير الدينية فحدث عن حروبها ولا حرج.

ولو قدّر لأحد استقراء الوقائع الصغيرة والكبيرة عبر التاريخ، لواجه ارقاماً خيالية مدهشة من الاحداث ومخلّفاتها من الدمار التي تحملتها الشعوب والفئات المباشرة لها. كما لا شك في أن شعوب العالم ومنها جنود القتال، بغض النظر عن انتمائها إلى المدنية أو الدين، تحلل تلك الصراعات المدمرة، خارج نطاق الانتماء حسب نصيبها من الادراك، مبدية الرأي فيها تصريحاً أو تلويحاً، والذي يمكن تقسيمها بحسب آرائها إلى فئات ثلاث: **فئة منتقدة لمطلق الصراعات**؛ و**أخرى مؤمنة بها جميعاً**؛ و**ثالثة مؤمنة ببعض وكافرة ببعض**؛ مع استسلام الكثير من فئات البشر على مضض للواقع المر ظاهراً، بعد ان فعلت إعلام الانظمة فعلتها في تهيأة الاجواء لغلبة فكرة الحرب الأمر الذي سلب من اصحاب المنطق من الشعب أو الموالين فرصة الاعتراض أو العمل من أجل الحيلولة دون وقوع أمر كان الاجدر أن لا يقع في غالب الاحيان.

إنّ اختلاف الناس في أمر الحرب يهدينا إلى حقيقة كامنة في رأي واحد من الإراء الثلاثة المتقدمة للمحللين بعدإخراج فئتين منها وهما الفئة المؤمنة بمطلق الحروب التي تنظر إلى الحرب بمنظار واحد تحصر الحق في القوة. والفئة المنكرة لمطلقها وهم طلاب العافية المادية، فان هذين التحليلين مخالفان لضرورة العقل والدين الحاكمان بلزوم الحرب كآخر علاج للمشكلات المستعصية، فيبقى التحليل الثالث الذي يؤمل استنباط الحقيقة منه، تلك الحقيقة القاضية بكون بعض الحرب باطلاً وبعضه حقاً، ولا كلام في تشخيص هذا الحكم، بل هو من حيث النظر مورد اتفاق أيضاً بل هو عين الشعار المطروح في سوق القانون وسوق الدين، فالجميع يقرون بأن بعض الصراعات غير عادلة، لا ينبغي أن تقع ابتداء، ويشجبونها بعد الوقوع، ويدعون إلى احقاق الحق، وينادون بالسلام.

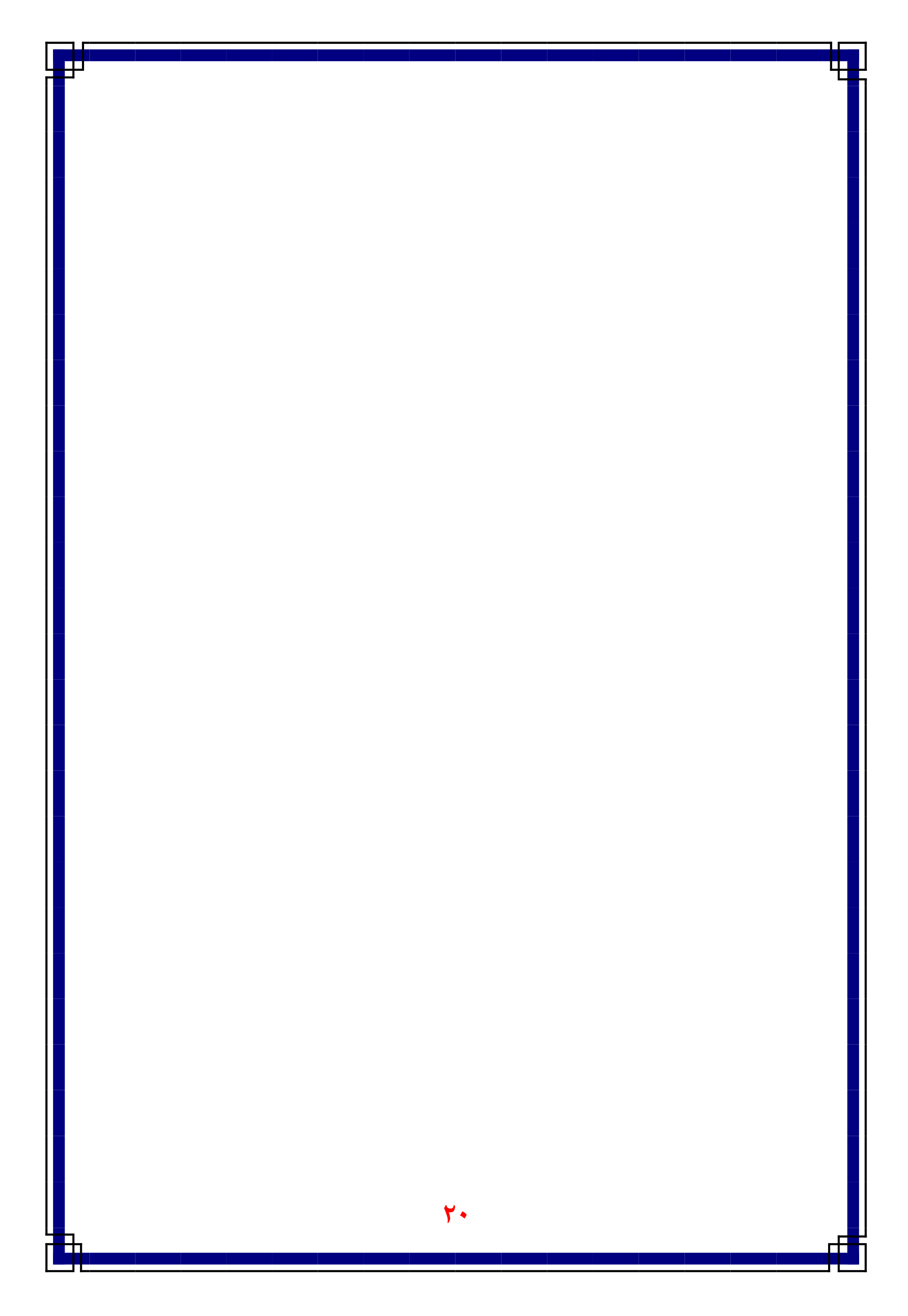
إنما الكلام فيما وراء النظرية والشعار، وفي المعيار الواقعي الصحيح الذي ينبغي اخضاع الحرب له بشكل عام في مجال التطبيق العملي قبل الشروع وبعده. والنظرية المثلى في تشخيص موارد تجويز استعمال هذا العلاج، وحدود جرعاته، لنتجنب كوارث الحروب التي لا تترتب عليها إلاّ المفسدة. ومضاعفات الحروب الضرورية الغير الخاضعة للمعيار الصحيح في ساحاتها المختلفة. فهل هناك اتفاق نظر بين المدنية والدين فيما هو حق وما هو باطل، وبعبارة أخرى: ما هو المعيار المجوز لدخول الحرب هجوما ودفاعاً؟

هذا ما لم نجد عليه اتفاقاً، والذي ينبغي أن يطرح على طاولة البحث على ضوء الحكم العقلي المتقدم والمتفق عليه، للوصول إلى حل منطقي بعيد عن الاهواء والاغراض، يضمن العدالة ويوفر الاجواء المطلوبة لأمن وسلامة الانسان في العالم. ذلك الهدف الذي هو مصدر حكم العقلاء في الارض بالادانة والتأييد لما وقع ويقع مستقبلاً. وهي المسألة المهملة في المحاورات البشرية بعد أن تركت المدنية أمر الدين وراء ظهرها، وأهملت نظرياته البنّاءة بحجة تطور الفكر البشري، واكتفت بتفويض الحكم والقرار إلى الانسان وحده.

ربما لا يستسيغ السطحيون من ذوي الاغراض وأرباب السياسة هذا التفسير، بل وينكرون القول بوجود خلط متعمد بين المنطق والاهواء في هذا المجال منذ أن انفرد الانسان بحكومة الارض أشد انكار، ذلك الخلط الذي يشاهد بوضوح من خلال الازدواجية في المواقف والتناقض في الاحكام. ولم يقتصر رفضهم لغير تحليلاتهم على هذا المورد بل يتعداه إلى كل أمر يتعلق بالحياة لهم فيه رأي، فيحكمون بصحة أفكارهم ويستهزئون بما وراءها وإن كان هو الحق، فالمهم عند هؤلاء هو تحقيق ما يريدون. وهي من أمراض المدنية المتولدة من الغرور واستحكام الشبهات في العقول. وقد استدرجهم إلى رفض الواقع منظارهم السياسي المستند إلى المصلحة الفئوية أو الشخصية، بل يجادلون الحق بكل قوة دفاعاً عن باطل غلفوه بالحق تدليساً.

وهذا الخلط هو الذي روج سياسة غير متعادلة في المجتمع البشري سمحت لأنظمة الدول القوية عبر التاريخ أن تعطي لنفسها الحق في استخدام القوة متى ما اقتضت مصلحتها حتى لو كانت تلك المصلحة غير قانونية في نظر الإخرين، وسمح لبعضها أن تنطلق من منطلق القيمومية على الإخرين فتدخل في حروب بالمباشرة أو تؤجج نارها بين الإخرين لمصلحة اقتصادية أو سياسية، دون أن تأخذ بالاعتبار عدالة القضية، أو تبالي بالاضرار الفادحة التي تترتب على عملها إزاء ذلك النفع الشخصي، وأخرى تكن في ضمائرها تحقيق حلم السيطرة على العالم ما أمكن فتخلق المبررات بخلاف ما هو مسطور في قوانينها على أن في عملها خدمة للسلام والامن الدوليين. وهكذا تجد أكثر تبريرات الحروب منصبة في قالب قانوني مصطنع ظاهره المنطقية وباطنه عين الظلم والباطل وقد يتطلب تشخيص الحق في مثل قضاياها مزيداً من المناورة القانونية.

إن العينات المشهودة من الوقائع في عالمي الامس واليوم والتي يمكن اعتبارها منابع حقيقية للحكم في مشروعية اتخاذ قرار الحرب، ومدى التزام الاطراف بالمنطق والاخلاق في ساحاتها، ليست بالقليلة، وهي تغنينا عن الادلة الأخرى في اثبات مفارقات لا تنفك عن النظريات في مجال التطبيق، بل وتساعدنا في الوقوف على أمثل المشاريع القانونية في هذا المجال. رغم أن رجال القانون قد بذلوا الوسع في احتواء مسألة الحرب من الناحية القانونية في أرقى نظرية تمثلت في منشور الامم المتحدة.



# الفَصْلُ الثَّانِي

## نظرية الدين في السلام والحرب

**▪ في التوراة:**

"حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح فإن أجابت إلى الصلح وفتحت لك، فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير، ويستعبد، وإن لم تسالمك بل عملت معك حرباً فحاصرها، واذا دفعها الرب الهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف، وأما النساء والاطفال والبهائم، وكل ما في المدينة، كل غنيمتها، فتغنمها لنفسك، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك. هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جداً التي ليست من مدن هؤلاء الامم هنا، وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب الهك نصيباً، فلا تستبقي منها نسمة ما" [(١)]. وفي التوراة أيضاً: " فضرباً تضرب سكان تلك المدينة بحد السيف، وتحرقها بكل ما فيها مع بهائمها بحد السيف، تجمع كل أمتعتها إلى ساحتها، وتحرق بالنار المدينة، وكل أمتعتك كاملة للرب إلهك، فتكون تلاً إلى الابد"[(٢)]. ولمعرفة امثالها راجع: سفر التثنية الاصحاح ٧ فقرة ١ـ ٢ وسفر صموئيل الاول، الاصحاح ١٥، ورسالة بولس إلى العبرانيين، الاصحاح ١١ فقرة ٣٢.

---

(١) ـ سفر التثنية الاصحاح٢٠ فقرة ١٠ ـ ١٧.

(٢) ـ سفر التثنية الاصحاح ١٣ فقرة ١٥.

▪ **في الانجيل:**

" لا تظنوا اني جئت لألقي سلاماً على الارض، ما جئت لالقيّ سلاماً على الارض بل سيفاً "[1]

▪ **في القرآن:**

وردت في القرآن آيات كثيرة في شأن القتال منها:

ـ قوله تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾[2]

ـ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾[3]

ـ ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[4]

ـ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾[5].

ـ ﴿ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾[6].

▪ **لفتت نظر:**

ينبغي هنا التنبيه على مسألة مهمة جداً قد يسبب عدم التوجه إليه حيفاً في الحكم، تلك المسألة هي: وجوب الفصل بين الدين وبين بعض اتباع الدين عند دراسة واقع النظرية الدينية في الحرب من الذين حرفتهم الاهواء عن جادة الصواب، فالاديان وان تعددت في الظاهر فهي واحدة في الواقع مصدرها الرب الذي آمن به

---

(١) ـ إنجيل متي الاصحاح ٢٠ الفقرة ٣٤.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢١٦

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانفال، الآية: ٦٥.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ٢٩.

(٥) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ١٢٣.

(٦) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ١٢.

الناس منذ خلق الانسان تتابعت شرائعها بحسب التطور البشري حتى بلغت ذروتها مع تكامل نضج الانسان، وهي تبدأ بالسلام أصلاً تدعوا إليه وترغب فيه وتمقت العداء والفرقة وتنهى عنهما إلا بالحق، وفيمايلي نماذج من منطق الوحي في هذا المجال:

ـ **قوله تعالى:** ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُوداً أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ۞ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ۞ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴾[١].

ـ **وقوله تعالى:** ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾[٢].

هذا هو منطق الدين، ومعه لا يجوز اتهامه أو ادانته من خلال ما يفعله بعض المستغلين باسم الدين سيما في مجال الحرب موضوع البحث، فإن ذلك جناية في حق الدين، اذ لا يتحمل شرع الله المسؤولية عن أفعال المنحرفين عنه. وبعد الفات النظر هذا نقول:

لاريب أن الدين قد سبق الانسان في سنِّ الشرائع والقوانين للعالم البشري، وأن نظرية الدين في الحياة غير خافية على أحد من العالمين ممن آمن بالله من الاولين والإخرين، ولقد سعى الانسان ردحاً من الزمن على تفاوت في مراعاة نظام الدين في شؤون الحياة سواء في المجال الاخلاقي الفردي أو في مجال قانون المجتمع والروابط الانسانية، لكن هذا التقييد تضاءل بمرور الزمن بسبب عوامل اختلف الانسان والدين

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآيات: ١٣٥ ـ ١٣٨.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢٨٥.

في تفسيرها، ففي الوقت الذي عزى الدين هذا الانحراف إلى اغواء الشيطان للانسان وازلاله عن جادة الصواب المتمثل في قانون الله، رأى الانسان ذلك التراجع نتيجة طبيعية لتكامل الانسان وبلوغه مرتبة تشخيص المصالح المتجددة مع الزمن. وكأنه رأى بعد التطور المزعوم وممارسة التجارب أن النظام السماوي هو صرف نظام أخلاقي للفرد لا علاقة له بالامور الاجتماعية والسياسية، بل تجاوز بعضهم ذلك فأنكر أن يكون لله تعالى دور في شؤون خلقه بعد أن خلقهم، قال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾[1].

لقد قال الناس في الله ما شاؤا بعد أن غرّهم الشيطان، قالوا في قدرته وفي هداه وارشاده وفي نظامه وقانونه ما أشار إلى بعضه القرآن:

- ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴾[2].
- ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾[3].
- ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۞ وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّى مُسْتَكْبِراً كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْراً فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[4].
- ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾[5].

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة المائدة، الآية: ٦٤.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ١٦٥.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحج، الآيات: ٣ ـ ٤.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة لقمان، الآيات: ٦ ـ ٧.

(٥) ـ القرآن الكريم؛ سورة لقمان، الآيات: ٢٠ ـ ٢١.

وهي اشارات واضحة إلى الموقف التراجعي من القانون الالهي الناشيء من ضعف الايمان بالله واستسلام الانسان إلى مشتهيات النفس الامّارة دون العقل بوسوسة خط الباطل المعادي للحق. الأمر الذي أدّى إلى الانفصال التام عملياً بين الانسان وخالقه. وعلى الرغم من مخالفة الواقع العملي لموقف الانسان من نظام السماء وانفراده بسن القوانين، لا تجد من أصحاب الافكار الوضعية التي حكّمت قبضتها في الارض من ينكر أصل نظرية الدين في الحياة، ولا غرابة في ذلك اذا علمنا أن جملة المفكرين الذين آثروا عقولهم على الوحي هم إما من اليهود أو النصارى أو المسلمين المخدوعين بطيف المدنية وغرهم بالله الغرور من: ﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً ﴾[1].

إنّ العجب كل العجب من هذا الانسان الذي أقرّ بنظرية السماء، ثم نبذها وراء ظهره ليفتح حانوتاً في الارض باسمه عدواناً على الله، ثم يسمح لنفسه أن يفعل ما يشاء دفاعاً عن نظريته واثبات صحتها وفرضها سلماً أو حرباً، وترويجها بكل الوسائل والطرق، ويرى منطقية فعله وان استلزم الفساد. ولايسمح لله تعالى في ترويج شريعته، والدعوة إليها والترغيب فيها، بل يرى أن لا حق لله في ذلك والويل في انتظار من دعا إلى الله وسعى من أجل تطبيق شرعه وقانونه في الارض.

ومع انكار المدنية الحديثة لدور الدين في المجتمع الانساني بصورة عامة، وادعاء عدم كفاية جزئيات قانونه في مجال الصراعات القائمة بين البشر من قبل دعاة المدنية، لم نجد بأساً من القاء نظرة في المأثور عن الدين في هذا المجال، لنقف على مدى تطابق رأيه مع ما توصل إليه العقل المتطور، فاخترنا لإستطلاعنا هذا ما جاء به الاسلام لأسباب منها: كونه خاتمة الأديان؛ وكثرة محتويات ملفه من الناحيتين النظرية والعملية، ولقرب عهده بنا. لهذا نتابع بحثنا فيه بمراجعة آيات القرآن والمأثور من السّنة وما وقعت من أحداث في مسير التاريخ الإسلامي.

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة الكهف، الآية: ١٠٤.

❁ فهل الأصل في الاسلام ـ ممثل الاديان ـ هو الحرب؟

❁ أم أن الحرب حكم ثانوي يلجأ إليه في مواطن خاصّة باقتضاء الضرورة؟

❁ وما هو موقفه من هذه المسألة؟

# الفَصْلُ الثَّالِثُ

## الاسلام والسلام

**ـ معنى الإسلام والمسلم:**

الاسلام كما هو ظاهر من عنوانه مشتق من السلام، والسلام ضد الحرب. قال الراغب الاصفهاني: "السلام والسِلم والسَلم: الصلح. والإسلام: الدخول في السلم وهو أن يسلم كل واحد منهما أن يناله من ألم صاحبه"[1]، وجاء في [المُسلم]: عن جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام): [ المسلم من سلم الناس من يده ولسانه] [2].

**ـ الاصل في الإسلام السلام:** يمكن استنباط الاصل الاولي في الاسلام بالنسبة إلى السلام والصلح والعداء والصراع من متون الوثائق الاسلامية الرسمية المتمثلة في القرآن والسنة النبوية ومن خلال ممارسته العملية للحرب في صدر الاسلام، ونبدأ بالكتاب المقدس القرآن وفيه:

**ـ السلم و الصلح في القرآن**

**ـ الآية الأولى:** قال تعالى في كتابه:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾[3].

قال ابن جرير الطبري: "إن الذين فتحوا السين وبعض الذين كسروها وجهوا

---

(١) ـ مفردات غريب القرآن: ص٢٤٠.

(٢) ـ معاني الاخبارللصدوق ص٢٣٩.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢٠٨.

تأويلها إلى المسالمة، بمعنى: ادخلوا في الصلح والمسالمة وترك الحرب "[1].

والخطاب في هذه الآية لا يقتصر على المسلمين بل هو عام يشمل كل من آمن بالله سواء من أهل الكتاب أو المسلمين. فللقرآن اساليب مختلفة في خطاب المستمعين، فتارة يخاطبهم بـ"يا ايها الذين آمنوا" وأخرى"يا أيها الناس" وأخرى: "يا ايها الانسان"، ولااشكال في ذلك اذا علمنا أن بعض الناس لم يؤمن بغير المادة. وواضح من ظاهر هذه الآية أن الدعوة الأولى في الاسلام هي دخول الجميع في الصلح والوئام وبأخذ عموم "يا أيها الذين آمنوا" بنظر الاعتبار، تكون الدعوة عامة لجميع أهل الاديان، ويؤيد ذلك الكثير من الآيات الأخرى التي خصت أهل الكتاب بالخطاب ودعتهم إلى الوحدة والسلام كقوله تعالى ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[2].

ـ **الآية الثانية**: قال تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾[3].

وشمول هذه الآية لجميع الناس مما لا غموض فيه، وفيها أيضاً دعوة الجميع إلى التعارف والوداد والمواصلة، فالناس سواسية لا فضل لأحد على آخر إلاّ بتقوى الله، وهو تعبير آخر عن الرغبة في السلام والصلح، فان الحرب تنافي التعارف والوصلة. ويعضده أيضاً ما جاء في آية أخرى من تحديد لميزان الهداية والفوز بالجنة بقوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[4].

---

(١) ـ جامع البيان: ج٢ ص٤٤٠.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة آل عمران، الآية: ٦٤.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحجرات، الآية: ١٣.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة المائدة، الآية: ٦٩.

ويمكن أن يستظهر من هذه الآية أن الاسماء والعناوين ليست بالمهمة عند الله تعالى، وأن الميزان عند الله هو الايمان به وباليوم الإخر وصدور العمل الصالح، ولازمه الاجتناب عن الاعمال الطالحة التي من مصاديقها العدوان بغير حق، والتكبر، والحسد، والمفاضلة، والحقد، وسوء الظن وغيرها من أمراض النفس التي تؤدي إلى التباغض والتنافر والتكايد بين الشعوب. ولعمري لو التزم جميع أهل الاديان بهذه الآية وحدها لنبذوا كثيراً من الخلافات وراء ظهورهم ولتمهد الجو لإيجاد ارضية خصبة للتفاهم والمحاورة تؤدي إلى صلح وسلام بين أتباع كل الاديان، وبذلك أمكن الاجتناب عن كثير من الصراعات والنزاعات التي لا طائل من ورائها، ولطوى بذلك صفحة العداء بعد أن يجعل كل انسان تقوى الله نصب عينيه، ويخلص نفسه من كثير من الخرافات والمجعولات التي ابتدعها شياطين الانس ممن تقمص ثوب الدين في أديانهم، ويحكم العقل فيما يرد عليه من أمور كي لا يقع في فخ الذين يصيدون في الماء العكر من الذين يجدون ربح صفقاتهم في اختلاف الناس في أي ثوب كان.

ـ **الآية الثالثة:** قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾[1]. خطاب آخر للناس يذكرهم بأصلهم وخالقهم، يحمل في طيه هدى لأولي الالباب، فهي تذكرهم بأمور مهمة جداً، منها:

**أولاً:** أن الناس كلهم مربوبون لا أرباب، وان الله وحده هو الرب، وعلى المربوب أن يراعي حرمات الرب ويؤدي حقه.

**ثانياً:** أن هذا الرب هو الذي خلق الجميع، فله على الناس من هذه الجهة فضل نعمة الخلقة، وهي نعمة كبيرة لا يوازيها نعمة، وينبغي شكر ها.

**ثالثاً:** يذكر الناس في هذه الآية بحقيقة لا مجال لإنكارها وهي أن الناس جميعاً مخلوقون من نفس واحدة وأن أصلهم جميعاً آدم ابو البشر وزوجته حواء، فهم

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ١.

على هذا أخوة من أب واحد وام واحدة، ولا يفصم عري اخوتهم النسبية الاختلاف والتمذهب وما إلى ذلك؛ فهم اخوة على كل حال شاؤوا أم أبوا؛ ويؤيده قوله ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[1] وهي نازلة في شأن طائفتين من المؤمنين اقتتلوا، فعد المتقاتلين أخوة للطرف الثالث المصلح بينهما، فمع أن احد المتقاتلين على باطل حتماً، فقد عد الجميع اخوة.

**رابعاً:** أمر الله تعالى في هذا الخطاب جميع الناس برعاية حرمتين، وبرعايتهما ينالون حظهم من السعادة الدنيوية والاخروية، ويتجنبون مآسي الفرقة والمعاداة في دنياهم، والحرمتان هما:

**ـ حرمة الله تعالى:**

والتي تراعى بتقوى الله وخشيته، وبالتزامها يأمن الانسان من السقوط في مزالق الجهل ويتجنب مضلات فتن النفس الامارة، لأن تقواه يلزمه بالاستجابة لحكم العقل في كل أعماله، وهكذا يكون رادع التقوى عونا للانسانية في اصلاح شأنها واستتباب أمنها بالحد من موجبات الفرقة والتوترات الاجتماعية والتشويق في حفظ العلاقات العامة بالتزام الخلق الانسانية السامية المنبعثة من سلوك طريق العبودية لله.

**ـ حرمة الرحم:**

وهي الرادع الإخر الذي يمكن ان يكون عاملاً مهما من عوامل الاتحاد والابتعاد عن الفرقة، فلو علم الجميع أنهم أخوة حقيقيون في النسب، يرجعون إلى أبٍ واحد، وان بينهم علقة القرابة التي يجب مراعاتها في كافة الظروف، لتغيرت الاوضاع كثيراً عما عليه في ظرف الاحساس بالغربة والانقطاع. فاشاعة روح مراعاة القرابة والرحم بين الناس، وترويج منافع صلة القربى وثمراتها والمنافع الجمة التي تترتب على الالتزام بها ومضرات قطعها يساعد كثيراً في تهدئة الاجواء وتليين المواقف ولهذا جعل الله

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحجرات، الآية: ١٠.

تعالى رادع مراعاة الرحم في قبال رادع التقوى في قوله تعالى: ﴿ واتّقُوا اللّهَ الّذي تَساءَلونَ بِهِ وَالأرحامَ ﴾[1] وهكذا نجد الدين في سعي دؤوب من أجل بث روح الاخوة بين الناس، وحثهم على ذلك تارة عن طريق مراعاة التقوى وأخرى بتذكر صلة القرابة بينهم اذا أنفوا من الانصياع للدين.

ـ **الآية الرابعة:** قال تعالى:

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[2] وفيها التصريح بأن الدين نور، واتباعه سلوك لسبل السلام، في الدنيا والإخرة، وسلام الدنيا يشمل السلامة من ويلات الحروب والتعويض عنها بالوئام واستتباب الامن، وهو الذي أراده الله في قانونه للبشرية ابتداءاً. فحثهم على الالتزام بها لبلوغ هذا الهدف المطلوب. وقد كرر سبحانه وتعالى هذه الدعوة بقوله ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[3] فانه وإن يمكن حمل دار السلام في الآية على الجنة في الإخرة، إلا أن القول باطلاقها أوفق بالخط العام للشريعة المقدسة الرامية إلى هداية الناس لما فيه خير دنياهم وأخراهم فسعادة الدنيا وسلامتها هي الخطوة الرئيسة لنيل سلامة الإخرة. ودعوته تعالى هنا عامة أيضاً، لا تختص بفئة دون فئة فهو يدعو الجميع إلى السلام واتباع سبله. ومن يدعو إلى دار السلام ويهدي إلى سبله لا يمكن أن يتهم بخلافه، بل ومحال أن يهمل ذلك في مجال التشريع، وليس أدل على ذلك من أن يسمي الله تعالى نفسه بالسلام كما جاء في سورة الحشر بقوله تعالى ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[4].

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ١.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة المائدة، الآية: ١٥ـ١٦.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة يونس، الآية: ٢٥.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحشر، الآية: ٢٣.

ـ الآية الخامسة:

قوله تعالى: ﴿ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾[١]. لا يخفى أن اغلب المنازعات والاعمال العدائية تنجم عن الانصياع السريع لغضب النفس من تصرف غير معقول وبتعبير القرآن [سيئة] تصدر من الطرف المقابل، سواء كان ذلك بين شخصين أو قبيلتين أو دولتين، فلو تركنا النفس وطبعها لبادرت قطعاً في الرد بالمثل دوماً، لكن الله سبحانه وتعالى وهو العالم بنتائج الامور يرى أن المقابلة بالمثل ودفع السيئة بالسيئة ليست العلاج الشافي في جميع الاحوال، بل هناك موارد خاصة ينبغي اللجوء إلى مثل هذا الموقف، ولما كان الاصل في دين الله هو احياء روح المودة والاخاء والامن بين الناس، نراه يحث الناس على مراعاة هذا الاصل، بتربية النفس على التزام الحكمة وعدم التهور، والسعي مهما أمكن من أجل الحفاظ على روح السلام وتهدئة الاوضاع، فيأمر بدفع السيئة بالحسنة ما أمكن، واتباع الاسهل فالاسهل في التصدي للمعتدي، فإن ذلك أوفق بتحقيق الغرض الاسمى الذي هو اجتناب الفتنة وما يعكر صفو الود في المجتمع الانساني، ولهذه الآية مثيلات في القرآن وهي بأجمعها تؤكد ما ذكرنا سابقاً من أن الاصل في الدين هو السلام والمحافظة عليها فمنها قوله تعالى:

- ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾[٢].
- ﴿ وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾[٣].

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة المؤمنون، الآية: ٩٦.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة فصّلت، الآية: ٣٤.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة الاسراء، الآية: ٥٣.

- ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾[1]
- ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾[2].

وكما ترى فان هذه الآيات تبين بشكل لا يقبل الشك وجهة نظر الدين في الوضع الذي ينبغي ان يكون حاكماً بين البشر، فهو يريد حكومة السلام ويريد أيضاً من الناس ملاحظة ذلك، ويرشدهم إلى الطريق الصحيح في دعوة المخالفين ابتداء إلى الحق، باللين في الدعوة والمجادلة بالتي هي أحسن، وفيما لو صدر من الخصم سيئة فليكن دفعها بالحسنة لا بسيئة مثلها، والابتعاد جهد الامكان من اللجوء إلى الخشونة في الرد وإن كان الخصم مسيئاً.

**ـ الآية السادسة:**

قوله تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً... ﴾[3] وهي الأخرى تشير إلى حقيقة أن الدين يرفض قتل النفس بغير الحق، بل يعد قتلها قتلاً للناس جميعاً باستثناء صورتين:

- **الأولى**: القتل قصاصاً، وهو الرادع الناجع عن ارتكاب جرائم القتل، إذ لو علم القاتل أنه يقتل بسبب اقدامه على القتل، لأمتنع عن ارتكاب الجرم خوفاً على نفسه، وبهذا يقلل نسبة القتلة، ويوفر الفرصة للكثير من الناس ممن يقع ضحية القتل لولا هذا القانون، ولذا عبر القرآن عن القصاص بقوله ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[4].

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة العنكبوت، الآية: ٤٦.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة النحل، الآية: ١٢٥

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة المائدة، الآية: ٣٢.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ١٧٩.

ـ **الثانية:** القتل بسبب الافساد في الارض، فان الذي استفحل فساده ولم يمكن دواء دائه بعلاج كان كالجرثومة في جسم المجتمع البشري، ينبغي القضاء عليه كما يقضى على جراثيم الأمراض.

ـ **الآية السابعة:**

قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾[1].

وهذه ارشادات ربانية لا يخفى أهميتها في مجال الحفاظ على التعايش السلمي بين الناس، طبقها النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وحث الناس أشد الحث في روايات لا تحصى على الالتزام به في السيرة العملية. وهناك آيات كثيرة أخرى تدل على المطلوب اعرضنا عن درجها خشية الاطالة.

**ـ السلم والصلح في الروايات**

ويدل أيضاً على كون السلام هو الاصل في الدين، الروايات الكثيرة الواردة في هذا الشأن نذكر هنا عددا منها على سبيل المثال فمنها:

١) عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ يا أبا أيوب! ألا أخبرك وأدلك على صدقة يحبها [يرضى] الله ورسوله؟ تصلح بين الناس إذا تفاسدوا وتباعدوا وفي نسخة اذا [تباعضوا وتباعدوا][2].

٢) وعنه ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا نعم. قال: إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة[3].

٣) وعنه ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: أفضل الصدقة إصلاح ذات البين[4].

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة الأعراف، الآية: ١٩٩.

(٢) ـ مسند أبي داود: ص٨١، مجمع الزوائد: ج٨ ص٧٩، الكافي: ج٢ ص٢٠٩.

(٣) ـ مسند أحمد: ج٦ ص٤٤٥، كنز العمال: ج٣ ص٥٨، ومثله في الكافي: ج٧ ص٥١.

(٤) ـ مجمع الزوائد: ج٨ ص٨٠، كنز العمال: ج٣ ص٥٨.

٤) وعنه ﴿صلى الله عليه وآله﴾: إصلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام[١].

٥) وعنه ﴿صلى الله عليه وآله﴾: مداراة الناس نصف الايمان والرفق بهم نصف العيش[٢].

٦) وعنه ﴿صلى الله عليه وآله﴾: أنه قال لسلمان: يا سلمان، إن الناس لو قارضتهم قارضوك، وإن تركتهم لم يتركوك، وإن هربت منهم أدركوك، قال: فأصنع ماذا؟ قال أقرضهم عرضك ليوم فقرك[٣].

٧) وعنه ﴿صلى الله عليه وآله﴾: أعتى الناس على الله القاتل غير قاتله والضارب غير ضاربه[٤].

٨) وعن علي ﴿عليه السلام﴾: من كمال السعادة السعي في صلاح الجمهور[٥].

٩) وعنه﴿عليه السلام﴾: وجدت المسالمة خيراً مالم يكن وهن في الاسلام أنجع من القتال[٦].

١٠) وعنه ﴿عليه السلام﴾ في كتابه للاشتر: لا تدفعن صلحاً دعاك إليه عدوك ولله فيه رضى فإن في الصلح دعة لجنودك وراحة من همومك وأمناً لبلادك[٧].

١١) عن الصادق ﴿عليه السلام﴾ في قوله تعالى: ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾ قولوا للناس كلهم حسناً مؤمنهم ومخالفهم؛ أما المؤمنون فيبسط لهم وجهه وأما المخالفون فيكلمهم بالمداراة لإجتذابهم إلى الايمان فإن استتروا من ذلك يكفي شرورهم عن نفسه وعن اخوانه المؤمنين[٨].

١٢) وعنهم﴿عليهم السلام﴾: إن مداراة أعداء الله من أفضل صدقة المرء على نفسه وإخوانه[٩].

---

(١) ـ وسائل الشيعة: ج١٨ ص٤٤١، الكافي: ج٧ ص٥١.

(٢) ـ الكافي: ج٢ ص١١٧.

(٣) ـ مستدرك الوسائل: ج٩ ص٣٨.

(٤) ـ السنن الكبري للبيهقى: ج٨ ص٢٦.

(٥) ـ عيون الحكم والمواعظ: ص٤٦٩.

(٦) ـ عيون الحكم والمواعظ: ص٥٠٦.

(٧) ـ النهج ص١٠٥، خصائص الائمة ص١٢٣.

(٨) ـ مستدرك الوسائل ج٩ ص٣٦.

(٩) ـ مستدرك الوسائل ج١٢ ص٢٦١.

## ▪ السلم والصلح في السيرة:

يرى المتتبع، موارد متعددة من اتفاقيات الصلح والمهادنة التي وقعت بين المسلمين وأعدائهم تدل على ما ذكرناه من تحبيذ الصلح في الاسلام على الحرب ما أمكن، ولو قارناها بما سنذكره في محله من طريقة الاسلام في الدعوة إلى الايمان والاصلاح عملاً بأمر الله تعالى بذلك بقوله: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾[١] تبين بما لا يقبل الشك أن الاسلام دين سلام وصلح ابتداء، كما أنه دين صلح حال الحرب إن طلب العدو ذلك فانه يجاب إلى طلبه ولوكان العدو يريد الخديعة كمافي قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾[٢].

كل ذلك من أجل أن الاسلام يريد حقن الدماء. وأن ما كتبوه عن الاسلام من أنه دين قام على السيف ما هو إلاّ وهم وباطل، روجه أعداء الاسلام ظلماً. وإليك موارد عملية من معاهدات الصلح التي عقدها الاسلام مع الاعداء في الصدر الاول من الاسلام:

### ١ ▪ مصالحات النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾:

أ ـ الهدنة مع بني ضمرة قبل غزاة بدر.

ب ـ المصالحة مع بني النضير ـ وهم فخذ من جذام تهودوا ـ بعد وقعة أحد لما رأوا أنه لا قوة لهم على حرب رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾؛ طلبوا الصلح فصالحهم.

ج ـ صلح الحديبية: وهي الهدنة التي وقعت بين النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ والمسلمين من جهة وقريش مكة من جهة حقنا للدماء ورغبة في السلم، خلاصته: أنه لما خرج رسول الله﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ للعمرة سنة ست للهجرة " منعت قريش من دخوله مكة وتحالفوا أنه لا يدخلها ومنهم عين تطرف. وقال لهم رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾:

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة النحل، الآية: ١٢٥.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانفال، الآية: ٦١ ـ ٦٢.

ما جئت محارباً لكم إنما جئت معتمرا، قالوا: لا ندعك تدخل مكة على هذه الحالة فتستند لنا العرب وتعيرنا، ولكن اجعل بيننا وبينك هُدنة لا تكون لغيرنا، فاتفقوا عليها " على أن يرجع إلى المدينة هو وأصحابه وعلى أن يرد إلى الكفار من جاءه منهم مسلماً وأن لا يدخل مكة في القابل إلاّ ثلاثة أيام بسلاح المسافر فقط.

د ـ المصالحة مع أهل فدك وأهل الوطيح وسلالم من اليهود بعد فتح خيبر. اضافة إلى معاهدات صلح فرعية ابرمها مع كثير من القبائل المجاورة للمدينة خلال سنوات الهجرة.

### ٢ ـ مصالحة الخليفة عمر:

صالح الخليفة عمر بن الخطاب نصارى بني تغلب وبني نمير إذ كانوا يدينون دين أهل الكتاب.

### ٣ ـ مصالحة الإمام علي (عليه السلام):

في أعتاب النصر في معركة صفين تنازل الامام علي (عليه السلام) عند رغبة بعض جنده لقبول الصلح والتحكيم، فقبلها ووقع على معاهدة الصلح وتقيد بها رغم تراجع الذين أرغموه على الصلح بعد أن تبين لهم أن معاوية خدعهم برفع المصاحف والدعوة إلى الصلح؛ فقالوا لعلي (عليه السلام): "رجعنا وتبنا فارجع انت ياعلي كما رجعنا وإلاّ برئنا منك. فقال علي: ويحكم، أبعد الرضا والعهد نرجع أوليس الله تعالى قال: ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ وقال: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ فأبى أن يرجع.

### ٤ ـ مصالحة الإمام الحسن بن علي (عليه السلام):

صالح الحسن بن علي (عليه السلام) معاوية، وتنازل له عن الخلافة حقنا لدماء المسلمين وقد كان الناس بايعوه على الخلافة بعد ابيه علي بن ابي طالب (عليه السلام)، فآثر حقن الدماء على خلافته.

### ٥ ـ مصالحة معاوية بن ابي سفيان:

صالح معاوية ملك الروم، وخلاصة قصة هذا الصلح ننقلها عن ابن كثير حيث قال: " لما رأى ملك الروم اشتغال معاوية بحرب علي تدانى إلى بعض البلاد في جنود عظيمة وطمع فيه، فكتب معاوية إليه: والله لئن لم تنته وترجع إلى بلادك يا لعين لأصطلحن أنا وابن عمي عليك ولاخرجنك من جميع بلادك، ولاضيقن عليك الارض بما رحبت. فعند ذلك خاف ملك الروم وانكف، وبعث يطلب الهدنة"[1].

وهذه الموارد وأمثالها فيها الدلالة الكافية على ممارسة الاسلام لعملية السلام وأن الاولوية في نظريته لمقولة الصلح وحقن الدماء ما أمكن.

---

(١) ـ البداية والنهاية: ج٨ ص١٢٧.

# الفصل الرابع

## الاسلام والحرب

اشرنا في البحث المتقدم إلى أن الاسلام لم يبدأ دعوته بالحرب، وإنما أمر الرسول والذين آمنوا معه أن يجاهدوا بالقرآن والحجة والبرهان، ويؤيد التاريخ ذلك وقد علم الجميع أن دعوة النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ في السنوات التي عاشها بمكة كانت مقتصرة على دعوة الناس إلى عبادة الله بدل عبادة غير الله وإلى انتخاب العدل والفضيلة في سلوكهم عوضاً عن الظلم والرذيلة، وقد عانى ما عاناه في هذا السبيل حتى بلغ الاضطهاد قمته، ونفوا المسلمين عن بلادهم فمنهم من فرّ إلى أرض الحبشة ومنهم من خرج إلى المدينة ومنهم من صبر على الاذى، كما دبر أعداؤه مؤامرة اغتياله فاضطر إلى الهجرة من مكة إلى المدينة وأمر من تبقى من أنصاره بذلك. وفي كل تلك الاحوال كان ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ ينفذ تعليمات ربه التي كانت ترده بالوحي والمتضمنة الأمر بالصبر على الاذى والدعوة إلى الله بالمجادلة المنطقية الحسنة، والأمر بالمعروف، والعفو والاعراض عن الجاهلين، وأن يناقش أهل الكتاب من اليهود والنصارى باللين. ولم يشرع القتال كما لم يجز اغتيال احد كل تلك السنين التي لاقى النبي ومن آمن معه أشد العذاب من أعدائهم، وقد اشرنا إلى بعض تلك الآيات الآمرة بالدعوة إلى الله والداعية إلى العدل والتعايش السلمي فيما تقدم.

لم يكف أعداء الدين عن التآمر والسعي من أجل القضاء على الدين الجديد حتى بعد هجرة المسلمين إلى المدينة، بل كثفوا جهودهم في هذا السبيل، ولما أطبق الاعداء على المسلمين نزلت أول آية تأذن بامتشاق السيف دفاعاً عن النفس. وهي قوله تعالى: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۞ الَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلاَ دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾[1].

اعطت هذه الآية الضوء الاخضر للمسلمين للتهيؤ والاستعداد لتلقي شطراً آخر من قوانين النظام السماوي في الحياة، بعد وقوفهم من خلال الآيات الكثيرة التي نزلت في مكة على الأصل الاولي الداعي إلى الوئام والسلام والاعراض عن كل ما يمت إلى العنف بصلة. فكانت الدعوة هذه جديرة بالتأمل، اذ كيف يمكن تصور تجويز الاسلام للقتال الذي هو كره، مع كثرة الآيات الداعية إلى السلام؟ وما هو قانون الحرب في الاسلام؟ وما هي الموازين التي يجب مراعاتها في تشخيص موارد جواز دخولها وعدمه؟

لقد كانت هذه الآية بحق فاتحة باب آخر من القوانين المنطقية التي لا تنفك عن أي نظام عقلائي يمكن الوقوف من خلالها على رأي السماء في الحرب عموماً، فهل الحرب مُنكر مطلقاً أم أن هناك موارد لابد فيها من استخدام القوة؟ وهو ما يمكن معرفته من خلال عرض آيات القتال المتعددة الواردة في موارد خاصة، نتعرض لبعضها مع الاشارة إلى اسباب نزولها ونترك أمر الحكم لها أو عليها لأولي الالباب من الناس، بعد أن كان الغرض من تقديم هذا المختصر هو الوقوف على نظرية الاسلام ممثلاً عن الاديان في هذا المورد.

---

(١) ـ القرآن الكريم، سورة الحج، الآيات: ٣٩ ـ ٤٠.

**أ: القتال دفاعاً عن النفس:**

قوله تعالى: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾[1].

لاريب في أن الدفاع عن النفس ضد المهاجم، أمر طبيعي مشترك بين كافة الموجودات، ويؤيد ذلك مشاهدة جميع الموجودات الحية مجهزة كل على قدره بوسائل ذاتية للدفاع عن النفس. والانسان من بين الكائنات كان له الحظ الاوفر في هذا المجال ببركة ما منحه الله من العقل، وبما أن الناس ليسوا سواء في تحليل المواقف أو التقيد بقواعد استخدام القوة كان لابد من تقييده بقوانين خاصة، وهذا ما فعله الدين قبل أن يفكر الانسان في تنظيم قوانينه على ضوء فكره وتجاربه، والآية المتقدمة، هي تشريع للقانون الاول في مجال القتال، وهو جواز الدفاع عن النفس واستخدام القوة ضمن شروط وضوابط خاصة، وقد ذكر في شأن نزولها انه؛ " كان مشركوا أهل مكة يؤذون أصحاب رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ فلايزالون يجيئون من مضروب ومشجوج، فشكوهم إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾، فيقول لهم: اصبروا فإني لم أؤمر بالقتال حتى هاجر رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾، فأنزل الله تعالى هذه الآية"[2].

وقد اشارت الآية إلى جواز القتال الدفاعي بقوله تعالى ﴿ يقاتَلون ﴾ على قراءة من قرأ بفتح التاء، وبعمومها تشمل حالتي التعرض الفعلي وقصد الهجوم والاستعداد له، فيكون الاذن بالقتال مقدراً، أي؛ أذن للذين يقاتَلون أن يقاتلوا، وقريء أيضاً بكسر التاء وفيه التصريح بمشروعية قتال من قاتل دفعا للمظلومية.

ثم اعقب ذلك بذكر الضابط وهو كون المقاتلة ظلماً ومن غير حق، فحق الدفاع مشروع لمن قوتل ظلماً لا مطلقاً. ومن ثم شرع في بيان مثال المظلومية التي جوز القتال في مورده بقوله ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ وذكر الاخراج من الديار بغير حق من باب المثال لا الحصر، وهذه التأكيدات ترشد إلى أن القتال

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحج، الآيات: ٣٩ ـ ٤٠.

(٢) ـ اسباب نزول الآيات: ص٢٠٨.

دفاعا إنما يجوز اذا كانت الفئة المهاجم عليها مظلومة. ومنه يعلم أنه اذا كانت هي الظالمة فلا يجوز لها امتشاق السيف بوجه المهاجم المطالب بالحق، بل يجب عليها الانصياع للحق ورفع إليد عن الظلم، وإلاّ لا ستحقت القتال حتى تخضع للحق. وقد أمر الله تعالى بقتال الفئة التي لا تخضع للحق بقوله تعالى: ﴿ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾[1] كما سيأتي.

**ب: القتال لحفظ المجتمع والنظام:**

قال تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾[2]

اجمع عقلاء المجتمع الانساني على أن أهم حقوق الانسانية هو حق الحياة تحت القوانين المنطقية الحاكمة التي تحفظ منافع الناس في حياتهم. والدين نظام الهي تقبلته غالبية من البشرية عبر التاريخ، ورضخت لقوانينه، فلا مناص من أن يكون لأتباع الدين حق اختيار الحياة تحت ظل قانونه.

وقد اكد القرآن أن ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ ولا يجيز لأحد أكراه الإخرين على الدخول في الدين باستعمال القوة، فهو يراعي قوانين الانظمة الأخرى الحاكمة، ويأمر المؤمنين بمراعاتها وعدم التجاوز ابتداء عليها، بل وأمر بالتعايش السلمي والحوار المنطقي. إلا أن المنطق ليس هو الحاكم دوما في المجتمعات والانظمة الحاكمة، فقد يكون بينها انظمة استبدادية غير مبتنية على أصول سليمة، لا تراعي حقوق الإخرين، واحتمال تعرض المجتمع الديني لإعتداءات من مثل تلك الانظمة وارد حتماً، وكان لابِّد للنظام الديني من موقف يشخص لمجتمعه التكليف الذي يمكن به حفظه من شرور الاعداء، فسن هذا القانون المجوز للقتال دفاعاً عن نظام الدين.

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

**ج: قتال المسالمين والمحاربين من الاعداء والمنافقين:**

قال تعالى: ﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً ۞ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَاناً مُبِيناً﴾[(١)].

في تفسير القمي عن الصادق (عليه السلام): كانت السيرة من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قبل نزول سورة البراءة ألاّ يقاتل إلاّ من حاربه وأراده وقد كان نزل في ذلك ﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾[(٢)] وعلى هذا فصدر الآية عام يشمل حكمه جميع الاعداء، وقوله تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ﴾ خاص بالمنافقين فقد جاء في شأن نزولها: أنها "نزلت في قوم يأتون النبي فيسلمون رئاء ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون في الاوثان يبتغون بذلك أن يأمنوا قومهم، ويأمنوا نبي الله"[(٣)] فالآية في المقام، تفصيل لحكم جواز القتال وعدمه من بعد آخر حسب موقف العدو من الموادعة والمحاربة: ففي صورة اعتزال العدو وتنحيه عن المؤمنين لا يجوز قتاله، أما إذا أراد القتال ولم يلتزم السلم لزم القتال. وكذلك الحكم بالنسبة إلى المنافقين، فملاك القتال وعدمه في هذه المرحلة منوط بموقف العدو.

**د: قتال الناكثين للعهد:**

قال تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ۞ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[(٤)].

---

(١) ـ القرآن الكريم، سورة النساء، الآيات: ٩٠ ـ ٩١.

(٢) ـ تفسير القمى ج١ ص٢٨١.

(٣) ـ تفسير مجمع البيان ج٣ ص١٥٤.

(٤) ـ القرآن الكريم، سورة التوبة، الآيات: ١٢ ـ ١٣.

يراعي الاسلام للعهد حرمته اذ يوجب الوفاء بالعهد مطلقا انتفع به العاهد أو تضرر، لأن رعاية العدل الاجتماعي وتحكيم ظاهرة الالتزام بين الناس، أهم في نظره من رعاية نفع خاص، ولايجوز نقض العهد إلاّ إذا نقض أحد المتعاهدين عهده، وحينئذ يجوز للمتعاهد الإخر المقابلة بالمثل بنقض العهد، والتزم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في سيرته بالوفاء بالعهود، وقد ثبت في السيرة انه (صلى الله عليه وآله وسلم) قد عقد معاهدات صلح مع الكثيرمن القبائل والطوائف من المشركين واليهود والنصارى والتزم بتعهداته، إلا من نقض العهد منهم. والآية المتقدمة حكم جديد يخص الناكثين للعهد وكيفية التعامل معهم، فقد ذكر في شأن نزولها أنها نزلت في المشركين من قريش، الذين عاهدهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

كما قيل أن المراد بأئمة الكفر هم ابو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وأبو سفيان بن حرب ونظراؤهم[1]. من مشركي قريش الذين تبانوا على محاربة الدين الجديد. وتشمل الآية حكم جواز قتال الناقض لعهد الصلح المتعهد بعدم القتال فلو نقض العهد وظاهر العداء وقدح في الدين وعابه، وجب قتاله، فان رؤساء الكفر لا عهد لهم ولا أيمان لكي ينتهوا عن الطعن في دينكم والمظاهرة عليكم. ففي تفسير الصافي عن قرب الاسناد والعياشي عن الصادق (عليه السلام): أن علياً يوم البصرة لما صف الخيول قال لإصحابه: لا تعجلوا على القوم حتى أعذر فيما بيني وبين الله تعالى وبينهم، فقام إليهم فقال: يا أهل البصرة هل تجدون عليّ جوراً في حكم؟ قالوا: لا، قال: فحيفاً في قسمة؟ قالوا: لا، قال: فرغبة في دنيا أخذتها لي ولاهل بيتي دونكم فنقمتم عليّ فنكثتم بيعتي؟ قالوا: لا، قال: فأقمت فيكم الحدود وعطلتها عن غيركم؟ قالوا: لا، قال: فما بال بيعتي تنكث وبيعة غيري لا تنكث؟ إني ضربت الأمر أنفه وعينه فلم أجد إلاّ الكفر، أو السيف. ثم ثنى إلى أصحابه، فقال: إن الله تعالى يقول في كتابه ﴿ وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم ﴾[2]

---

(١) ـ تفسير جامع البيان ج١٠ ص١١٣.

(٢) ـ تفسير الصافي ج٢ ص٣٢٤.

**هـ : القتال لرفع الفتنة:**

قال تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾[1] و﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾[2].

اتفق اغلب المفسرين على أن المراد بالفتنة [الشرك والكفر]، وهما منبع الفتن والشرور، وقد أمر الله نبيه والمؤمنين بالقتال حتى القضاء على الفتنة. وقال الطباطبائي في تفسيره ان الاسلام: " أجهز السلاح لدفع شر المعاندين لا إلى إدخالهم في حظيرة الاسلام، يقول جل شأنه قاتلوهم حتى لا تكون فتنة فالقتال إنما هو لدفع الفتنة لا لإعتناق الدين والعقيدة "[3]. والظاهر أنه لا اختصاص للفتنة بالكفر والشرك بل هي أعم منهما، بل يشمل كل ما يفتن الناس فتنة كفر من أي صدرت، فتشمل من قصد قتل الناس بغير حق ومن يفسد في الارض ويصد عن سبيل الحق فيهلك الحرث والنسل بافساده، ومن يفرق شمل الامة ليضعف الحق بغية سلطان الباطل، فهذه كلها يمكن أن تكون من مصاديق الفتنة. قال الشوكاني: "والظاهر أنها الفتنة في الدين على عمومها"[4].

وقد روي أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال: "سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، فيهم قوم يحسنون القول ويسيئون العمل، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، طوبى لمن قتلهم أو قتلوه"[5] فالآية بدليل قوله تعالى: ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ تدل على توسيع دائرة الدفاع فتشمل الأمر بقتال مطلق لا بشرط أن يبدأ أحد بقتال،

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ١٩٣.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانفال، الآية: ٣٩.

(٣) ـ تفسير الميزان ج٤ ص١٦٤.

(٤) ـ فتح القدير ج١ ص١٩١.

(٥) ـ أحكام القرآن ج٢ ص٥٠٣.

فالباطل يجب أن يقاتَل حتى يخضع للحق، اذ مع وجوده لا يمكن للبشرية أن تعيش بسلام والهدف الاعلى للدين هو تطبيق حكومة العدل في الارض. ولا يكون ذلك إلا بالاجتماع على دين الله. وعلى هذا يحمل قوله عليه الصلاة والسلام: " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لاإله إلاّ الله "؛ فالمفتن هو من مرق عن دين الله، سواء كان كافراً بالله اعتقاداً، أو مؤمناً لساناً كافراً عملاً، ولا اختصاص له بالمشرك كما ذهب إليه البعض[1].

ولقد قاتل علي بن ابي طالب ﴿عليه السلام﴾ ـ الناكثين في حرب الجمل بالبصرة والقاسطين في معركة صفين والمارقين في معركة النهروان ـ من هذه الجهة رغم كونهم من المسلمين.

**و: قتال الباغين:**

قال تعالى ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾[2]. قيل: نزلت الآية في قتال بين الاوس والخزرج في عهده بالسعف والنعال[3] وقيل نزلت في رجلين بينهما حق فتدارآ فيه، فقال أحدهما لآخذنه عنوة، لكثرة عشيرته، وقال الإخر: بيني وبينك رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، فتنازعا حتى كان بينهما ضرب بالنعال والايدي[4] وقيل غير ذلك.

والباغي في اللغة الظالم[5] والذي يرد الحق مع العلم به[6]؛ وفي اصطلاح الفقهاء: من خرج على إمام عادل وقاتله، ومنع تسليم الحق إليه[7] وفي الحديث

---

(١) ـ تفسير القرطبي ج٢ص٣٥٤.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٣) ـ تفسير الصافي ج٥ ص٥٠.

(٤) ـ جامع البيان ج٢٦ ص١٦٧.

(٥) ـ كتاب العين ج٤ ص٤٥٣.

(٦) ـ لسان العرب ج٣ ص٣٠٧.

(٧) ـ الخلاف ج٥ ص٣٣٥.

النبوي: "من اعطى إماماً صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنقه"[1]. ويجب قتال البغاة[2]، وعلى الامام أن يقاتلهم، ويجب على كل من يستنهضه الامام أن ينهض معه ويعاونه على قتالهم، ولايجوز لغير الامام قتالهم بغير اذنه[3]. ولا يجاب إلى ذلك إمام جائر[4]. وهم على ضربين: أحدهما من له رئيس يرجعون إليه، والإخر لا يكون لهم فيه رئيس. ولقتال كل منهما أحكام خاصة مذكورة في كتب الفقه. ومعنى الآية فإن تعدت إحدى الطائفتين على الأخرى بغير حق فقاتلوا الطائفة المتعدية حتى ترجع إلى ما أمر به الله وتنقاد لحكمه فإن رجعت الطائفة المتعدية إلى أمر الله فأصلحوا بينهما.

هذه أهم الموارد التي أمر الدين فيها المؤمنين بالقتال، تلخصت في: الدفاع عن النفس، والدفاع عن الشريعة المتكفلة لحياة المجتمع البشري وقتال المحاربين من الاعداء وقتال الناكثين للعهود والقتال من أجل رفع الفتنة وقتال الباغين. ولحيوية هذه الموارد وحرصاً على حفظ النظام من كل مكروه نجد الدين يؤكد على ضرورة التعبئة ويحرض اتباعه على القتال وعدم التهاون بل ويشوقهم كل التشويق ويعدهم بأنه تعالى ناصرهم ومؤيدهم. **وفي هذا الشأن نزلت آيات كثيرة نذكر منها:**

- ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفاً مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾[5]
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفّاً كَأَنَّهُم بُنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ ﴾[6]

---

(١) ـ رياض المسائل ج١ ص٤٨٠.

(٢) ـ روضة الطالبين ج٧ ص٢٧٠.

(٣) ـ الاقتصاد ص٣١٥.

(٤) ـ الجامع للشرائع ص٢٤١.

(٥) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانفال، الآية: ٦٥.

(٦) ـ القرآن الكريم؛ سورة الصف، الآية: ٤.

ـ ﴿ ولَينصرنّ اللّه من ينصرهُ إنّ اللّهَ لَقوي عزيزٌ ﴾[1]

ـ ﴿ وَأعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّة وَمن رِّباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللّه وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ من دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّه يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ۞ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّه إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾[2]

ـ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللّه وَاللّهُ رَءوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾[3]

ـ ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللّه مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾[4]

ـ ﴿ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّه الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّه فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴾[5]

ـ ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّه وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً ﴾[6]

ـ ﴿ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً ﴾[7].

**وفي آيات أخرى يأمر بالتغليظ والاخذ بشدة قطعاً لدابر الفساد:**

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحج، الآية: ٣٩ ـ ٤٠.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانفال، الآيات: ٦٠ ـ ٦١.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢٠٧.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ١٠٤.

(٥) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ٧٤.

(٦) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ٧٥.

(٧) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ١٠٢.

- ﴿ يا أَيّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾[١]

- ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾[٢]

- ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾[٣]

- ﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾[٤] والقسوة في الآيات الاخيرة قد تبدوا غريبة في تصور البعض، اذ كيف يمكن انتظار كل ذلك من الدين المعروف بالسماح والرأفة والمنطقية. لكن التأمل في حقيقة من حكم عليهم بالمعاملة القاسية يهون الخطب ويرفع العجب. فهم طائفتان:

**الأولى:** الكافر المشرك بالله الناكر لخالق الارض والسماء.

**الثانية:** المنافق الذي يبطن شيئاً ويظهر غير ما أبطن.

فالكافر المشرك الذي لا يعرف القانون والمنطق بل يتصرف في المجتمع الانساني بما يهواه ولا يلتزم بقوانين العقل والدين ولا يرضخ للحجة والبرهان ولا يرتدع بالنصح والتذكير ويصر على اضراره وظلمه وفساده لا يمكن أن يكون عنصرا نافعاً يستحق البقاء، فهؤلاء شأنهم شأن الفئات الارهابية في عصرنا والتي لا تهمها سوي مصلحتها وما دامت متروكة وشأنها لا يصدر منها إلا الضرر فهم بمثابة الجراثيم المرضية التي يجب القضاء عليها لتخليص المجتمعات البشرية من ويلاتها، بل والطريق منحصر في ذلك بعد فشل كل الوسائل في ردعها وارجاعها عن غيها.

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ١٢٣.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ٧٣.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ٣٦.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ١٩١.

والمنافقون الذين مردوا على النفاق هم أعظم خطراً على الانسانية من الكفار من حيث اغوائهم للناس بمظهر مصطنع، فهم يظهرون للناس بسيماء الصالحين ويحدثونهم بلسان الناصحين فيغرونهم بذلك ويسوقونهم حيث شاؤوا وفي جهة مصالحهم، فيفرقون كلمة الناس ويشيعون روح النفاق في المجتمع. ولا يخفى على أحد ما في ذلك من ضرر.

ان المنطق يحكم على المارد الذي لا يرضخ للعقل أو الدين ولا يلتزم الحكمة في تصرف ويسعى في الارض الفساد ارضاء لأهوائه ويتوسل بقوته لتحقيق أغراضه ولا يعرف غير منطق القوة، أن يجابه أولاً بالنصح والارشاد والوعظ والتهديد، فإن عاد إلى الرشد فهو وإلا فلا مناص من التكلم بلغته التي يفهمها. فإذا استلزم الأمر استعمال القوة بقسوة ضده خدمة للانسانية وحفظا للنظام العام فليس في ذلك ما يدعو إلى الاسف، أو ما يخالف عرف الانسانية. فالمصلحة العامة أهم من مصلحة فرد أو فئة، وهذا هو المراعي في نظام الدين كما يظهر من الآيات المتقدمة.

# الفَصْلُ الخَامِسُ

## الدين والموازين الاخلاقية في الحرب

❁ ـ **الاول: في القرآن الكريم:**

١ ـ **لا يجوز قتل أحد من غير سبب مشروع:** فقد اكد الدين على حرمة القتل من غير حق، ورتب الجزاء على ذلك حتى مع وقوعه خطأ؛ قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾[1] ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلَا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُوراً ﴾[2].

٢ـ **تحريم القتال في أربعة أشهر من السنة هي:** رجب، ذي القعدة، ذي الحجة ومحرم؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾[3]

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ٩٢.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة الاسراء، الآية: ٣٣.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ٣٦.

- ﴿ يسألُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وصدٌّ عَن سبِيلِ اللَّهِ وكُفْرٌ بِهِ ﴾[1]

- ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[2]

٣ ـ **يأمر الاسلام بالدقة في تشخيص العدو؛** وعدم اساءة الظن لئلا يقتل غير المستحق؛ قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾[3].

٤ ـ **لا يؤخذ قوم بذنب قوم وإنما يعاقب المذنب فحسب؛** قال تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾[4].

٥ ـ **التحذير من أن يدفع الضغائن وما صدر سابقاً من الخصم إلى الاعتداء؛** ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾[5].

٦ ـ **في صورة التعرض لعدوان يجب الاقتصار على الرد بالمثل دون زيادة:** ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾[6].

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢١٧.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ٥.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ٩٤.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة الاسراء، الآية: ١٥.

(٥) ـ القرآن الكريم؛ سورة المائدة، الآية: ٢.

(٦) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

**٧ ـ حرمة الاعتداء ابتداء من غير مبرر والاقتصار على مقاتلة من قاتل:** ﴿ وقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾(١) فان الاسلام اذا كان أباح الحرب كضرورة من الضرورات فانه يجعلها مقدرة بقدرها فلا يقتل إلا من يقاتل في المعركة، ولا يجيز قتل من تجنب الحرب أو التعرض له.

**٨ ـ التأكد من الاخبار المنقولة عن نوايا الإخرين ومن سلامة المخبرين، لإجتناب اتخاذ القرار الغير الصائب؛** قال تعالى: ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾(٢).

**٩ ـ المداراة مع الخصم والابتعاد عن ايجاد الذرائع لتحريكه؛** قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾(٣).

**١٠ ـ اذا طلب العدو الهدنة لمدة، وجبت اجابته ولوكان بطلبه هذا يريد الخديعة:** ﴿ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾(٤).

**١١ ـ اذا طلب أحد افراد العدو اللجوء وجب قبوله ولايجبر على الدخول في الدين فإن دخل طوعاً فهو وإلاّ ردّ إلى مأمنه؛** قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْلَمُونَ ﴾(٥).

**١٢ ـ ويوجب الاسلام الوفاء بالعهد فيما لو وقع معاهدة مع العدو؛** قال تعالى:

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانعام، الآية: ١٠٨.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانفال، الآية: ٦١ ـ ٦٢.

(٥) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ٦.

﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسئولَاً ﴾[1].

**١٣ ـ ولا يجوز الغدر ومباغتة العدو فيما لو ظهرت امارات النقض والخيانة من العدو المعاهد وخيف الغدر منه**، بل يجب اعلامهم بفسخ العقد قبل مباغتتهم ليعلم العدو بالحرب ويتهيأوا لها، لأن قتالهم قبل إلغاء العهد خيانة: ﴿ وَإِمّا تَخافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَواءٍ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخائِنِينَ ﴾[2].

**١٤ـ التلطف بالأسرى**: ويأتي تفصيل أحكام الاسير في باب الفقه والروايات: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الأَسْرَى إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْراً يُؤْتِكُمْ خَيْراً مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[3].

**١٥ـ ويراعي الاسلام مراتب المواجهة مع العدو**، ولا يجوز في شرعه الابتداء بالقتال من غير مقدمات، فهو يتدرج في أساليبه المترتبة من السهل إلى الصعب، فمنها:

**أ: المواجهة بالموعظة الحسنة والدعوة إلى السلم: قال تعالى:**

ـ ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[4].

ـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾[5]

ـ ﴿ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾[6].

ـ ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾[7].

---

(١) ـ القرآن الكريم، سورة الاسراء، الآية: ٣٤.

(٢) ـ القرآن الكريم، سورة الانفال، الآية: ٥٨.

(٣) ـ القرآن الكريم، سورة الانفال، الآية: ٧٠.

(٤) ـ القرآن الكريم، سورة الاسراء، الآية: ١٥.

(٥) ـ القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية: ٢٠٨.

(٦) ـ القرآن الكريم، سورة النحل، الآية: ١٢٥.

(٧) ـ القرآن الكريم، سورة العنكبوت، الآية: ٤٦.

- ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً ﴾[1].

**ب: المقاطعة السلبية وعدم التعاون والمشاركة معهم: قال تعالى:**

- ﴿ وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾[2].
- ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾[3].
- ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾[4].
- ﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ... ﴾[5]
- ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانتَظِرْ إِنَّهُم مُّنتَظِرُونَ ﴾[6].
- ﴿ وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْراً جَمِيلاً ﴾[7].

**ج: استخدام السلاح لدفع الظلم ورفعه:** وهو الاسلوب الاخير حيث تفشل كل الوسائل الأخرى في ردع الارهاب والظلم، والغاية من ذلك هو رفع الفساد والفتنة وتوفير الظرف لتطبيق العدالة في المجتمع، لا إكراههم على الدخول في الدين: قال تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾[8].

---

(١) ـ القرآن الكريم؛ سورة النساء، الآية: ٦٣.

(٢) ـ القرآن الكريم؛ سورة هود، الآية: ١١٣.

(٣) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانعام، الآية: ١٠٦.

(٤) ـ القرآن الكريم؛ سورة التوبة، الآية: ٨٤.

(٥) ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: ٢٢١.

(٦) ـ القرآن الكريم؛ سورة السجدة، الآية: ٣٠.

(٧) ـ القرآن الكريم؛ سورة المزمل، الآية: ١٠.

(٨) ـ القرآن الكريم؛ سورة الانفال، الآية: ٣٩.

## ❁ ـ الثاني: في الحديث الشريف

لايخفى على متصفح كتب الحديث ما حواه الملف الديني من لطائف قوانين نظام الحياة في أبعادها المختلفة ومنها البعد الدفاعي والعسكري، فقد تكفلت الروايات الواردة بيان اصول الاحكام الخاصة بالحرب وما يتعلق بها من فروع دقيقة ووصايا منيفة، تستحق التأمل والدراسة والتحليل وجدير بالعاقل أن لا يتسرع في الحكم اثناء الحديث عن النظم بالتأييد أو الرد قبل الوقوف على الرأي الصريح للمذهب في موضوع الحكم، والتأمل الدقيق في منطقية القوانين المسننة فيه. ومن هذا المنطلق ارتأينا تقديم بعض ما ورد بشأن الحرب وما يتعلق بأخلاقياتها في لسان الروايات الدينية بغية الوقوف على حقيقة الادعاء بأن للدين كلمته في هذا المجال وأن ما عرضه يليق بالبحث والعرض، وأن التقييد بأحكامه اضافة إلى كونه الدواء الامثل لداء البشرية، تمسك بأكثر النظريات حكمة ونجاعة ازاء البدائل المطروحة في الساحة الدولية وبأرقى اشكالها. وإليك ما اخترناه من احاديث:

### ١ ـ في أهمية الحرب:

الحرب في الاسلام يدخل تحت موضوع الجهاد، قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾: [عليكم بالجهاد في سبيل الله فانه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الهم والغم][١] وقال علي بن ابي طالب ﴿عليه السلام﴾: [إن الجهاد باب من أبواب الجنة فتحه الله لخاصة أوليائه، وهو لباس التقوى ودرع الله الحصينة وجُنته الوثيقة، فمن تركه رغبة عنه ألبسه الله ثوب الذل وشمله البلاء وديث بالصغار والقماءة وضرب على قلبه بالاسداد وأديل الحق منه بتضييع الجهاد وسيم الخسف ومنع النصف][٢] وقال﴿عليه السلام﴾:[إن الله (عز وجل) فرض الجهاد وعظمه وجعله نصره وناصره

---

(١) ـ السنن الكبري ج٩ ص٢٠.

(٢) ـ نهج البلاغة ج١ ص٦٧ ـ ٦٨.

والله ما صلحت دنيا ولا دين إلاّ به] [1] وقال ﴿عليه السلام﴾: [إن الله (عز وجل) جعل الايمان على أربع دعائم: على الصبر وإليقين والعدل والجهاد] [2] وقال زيد بن علي بن الحسين﴿عليه السلام﴾ في مجلس هشام بن الحكم: [لم يكره قوم قط حر السيف إلاّ ذلوا] [3].

**٢ ـ حرمة الغدر:**

قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾: [لكل غادر لواء يوم القيامة] [4] وعنه ﴿صلى الله عليه وآله﴾: [إياك والغدر بعهد الله والاخفار لذمته، فإن الله جعل عهده وذمته أمانا أمضاه بين العباد برحمته، والصبر على ضيق ترجوا انفراجه خير من غدر تخاف أوزاره وتبعاته] [5] وعنه﴿صلى الله عليه وآله﴾: [يجيء كل غادر بإمام يوم القيامة مائلاً شدقه حتى يدخل النار] [6] وقال علي ﴿عليه السلام﴾: [أيها الناس لولا كراهية الغدر لكنت أدهى الناس إلاأن لكل غدرة فجرة، ولكل فجرة كفرة، ألا وإن الغدر والفجور والخيانة في النار] [7] قال جعفر بن محمد الصادق ﴿عليه السلام﴾: [لا ينبغي للمسلمين أن يغدروا ولا يأمروا بالغدر، ولا يقاتلوا مع الذين غدروا] [8] وعن ابي جعفر الباقر ﴿عليه السلام﴾: [ما من رجل آمن رجلاً على ذمة ثم قتله إلا جاء يوم القيامة يحمل لواء الغدر ] [9].

---

(١) ـ الكافي للكليني ج٥ ص٨.

(٢) ـ الكافي للكليني ج٢ص٥٠.

(٣) ـ بحار الانوار ج٤٦ ص١٨٧.

(٤) ـ مجمع الزوائد ج٥ ص٣٣٠.

(٥) ـ مستدرك الوسائل ج١١ ص٤٧.

(٦) ـ وسائل الشيعة ج١٥ ص٧٠.

(٧) ـ وسائل الشيعة ج١٥ ص٧٠.

(٨) ـ وسائل الشيعة ج١٥ ص٦٩.

(٩) ـ تهذيب الاحكام ج٦ ص١٤٠.

### ٣ ـ الدعوة قبل القتال:

عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: [اذا لقيتم عدوا من المشركين فادعوهم إلى إحدى ثلاث، فإن هم أجابوكم إليها فاقبل منهم وكف عنهم: ادعوهم إلى الاسلام وكف عنهم، وادعوهم إلى الهجرة بعد الاسلام فإن فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم، وإن أبوا أن يهاجروا واختاروا ديارهم وأبوا أن يدخلوا في دار الهجرة كانوا بمنزلة أعراب المؤمنين يجري عليهم ما يجري على أعراب المؤمنين ولا تُجري لهم في الفيء من القسمة شيئاً إلا أن يجاهدوا، فإن أبو هاتين فادعوهم إلى اعطاء الجزية عن يد وهم صاغرون، فإن أعطوا الجزية فاقبل منهم وكف عنهم وإن أبو فاستعن الله عليهم وجاهدهم في الله حق جهاده] (١). وكان رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: [اذا بعث جيوشه أو سراياه قال لهم تألفوا الناس ولا تغيروا على حي حتى تدعوهم إلى الاسلام فو الذي نفس محمد بيده ما من أهل بيت من وبر ولا مدر تأتوني بهم مسلمين إلا أحب إلى من أن تأتوني بنسائهم وأبنائهم وتقتلون رجالهم] (٢). وعن علي ﴿عليه السلام﴾ قال: بعثني رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ إلى اليمن فقال: [يا علي لا تقاتلن أحداً حتى تدعوه، وأيم الله لإن يهدي الله على يديك رجلاً خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت] (٣) وقال ﴿عليه السلام﴾ وقد استبطأ أصحابه إذنه لهم في القتال بصفين: [أما قولكم أكل ذلك كراهية الموت فوالله ما أب إلى أدخلت إلى الموت أو خرج الموت إلى، وأما قولكم شكا في أهل الشام فوالله ما دفعت الحرب يوما إلا وأنا أطمع أن تلحق بي طائفة فتهتدي وتعشو إلى ضوئي، وذلك أحب إليّ من أن أقتلها على لالها وإن كانت تبوء بآثامها] (٤). وفي وصية له لمعقل بن قيس الرياحي حين أنفذه إلى الشام في ثلاثة آلاف مقدمة له: [ولا يحملنكم شنآنهم على قتالهم قبل دعائهم والاعذار إليهم] (٥).

---

(١) ـ تهذيب الاحكام ج٦ ص١٣٨ ـ ١٣٩.
(٢) ـ بغية الباحث ص٢٠١.
(٣) ـ تهذيب الاحكام ج٦ ص١٤١.
(٤) ـ نهج البلاغة ج١ ص١٠٤.
(٥) ـ نهج البلاغة ج٣ ص١٤.

## ٤ ـ عدم الشروع في القتال حتى يبدأ العدو:

قال علي ﴿عليه السلام﴾ يوم الجمل: [ايها الناس؛ صافوهم ولاتبدوهم البراز ولاترموهم بالسهام ولاتضربوهم بالسيف ولاتطعنوهم بالرماح حتى يبدوكم][١] وفي ارواء الغليل"لاتبدؤا القوم بالقتال وكلموهم بألطف الكلام"[٢]. وقال ﴿عليه السلام﴾ ذلك في حربه مع الخوارج أيضاً، ففي البحار عن المبرد في الكامل [قال: لما واقفهم علي ﴿عليه السلام﴾ بالنهروان قال: لا تبدؤهم بقتال حتى يبدؤكم] [٣] وفي كلام له آخر في صفين: [وإذا لقيتم هؤلاء القوم غداً فلاتقاتلوهم حتى يقاتلوكم فإذا بدؤوكم فانهدوا إليهم] [٤]. وعن عبد الله بن جندب عن ابيه: [ان علياً ﴿عليه السلام﴾ كان يأمر في كل موطن لقينا مع عدوه يقول: لا تقاتلوهم حتى يبدؤكم فانكم بحمد الله على حجة وترككم اياهم حتى يبدؤوكم حجة أخرى لكم عليهم] [٥]. وهكذا قال الحسين ﴿عليه السلام﴾ في كربلاء، حيث استأذنه أحد اصحابه في الرمي قال: [لاترمه فإني أكره أن أبدأهم بقتال] [٦].

## ٥ ـ في اعطاء الامان:

عن السكوني قال؛ قلت للصادق ﴿عليه السلام﴾: [ما معنى قول النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ [يسعى بذمتهم أدناهم]؟ قال: لو أن جيشاً من المسلمين حاصروا قوماً من المشركين فأشرف رجل فقال: أعطوني الامان حتى القى صاحبكم فأناظره فأعطاه الامان أدناهم وجب على أفضلهم الوفاء به] [٧] وفي مسند زيد بن علي ﴿عليه السلام﴾: [ وأيما رجلاً من أقصاكم أو أدناكم من أحراركم أو عبيدكم أعطا رجلاً منهم أماناً أو أشار إليه بيده

---

(١) ـ كتاب الجمل ص١٢٩.

(٢) ـ ارواء الغليل ج٨ ص١١٠.

(٣) ـ بحار الانوار ج٣٣ ص٣٤٨.

(٤) ـ الكافي للكليني ج٥ ص٤١.

(٥) ـ مستدرك الوسائل ج١١ ص" ٨١.

(٦) ـ الاخبار الطوال ص٢٥٢، الطبري ج٤ ص٣٢٢.

(٧) ـ تهذيب الاحكام ج٦ ص١٤٠

فأقبل إليه باشارته فله الامان حتى يسمع كلام الله ـ أي؛ كتاب الله ـ فإن قبل فأخوكم في دينكم وإن أبى فردوه إلى مأمنه ] [1]. وعن الصادق ﴿عليه السلام﴾: [أن علياً ﴿عليه السلام﴾ أجاز أمان عبد مملوك لأهل حصن من الحصون وقال: هو من المؤمنين] [2]. وعنه ﴿عليه السلام﴾ قال: [لو أن قوماً حاصروا مدينة فسألوهم الامان فقالوا لا. فظنوا أنهم قالوا نعم، فنزلوا إليهم كانوا آمنين] [3].

### ٦ ـ النهي عن استعمال السموم:

عن علي ﴿عليه السلام﴾:[أن النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ نهى أن يلقى السِم في بلاد المشركين][4] وفي مسند الشاميين: [ ان النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ نهى أن يلقى السِم في آبار المشركين ][5].

### ٧ ـ قبول الصلح اذا دعا إليه العدو والالتزام به:

عن علي ﴿عليه السلام﴾: [ أن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ عهد إليه عهداً وكان مما عهد فيه: ولا تدفعن صلحا دعاك إليه عدوك فإن في الصلح دعة للجنود ورخاء للهموم وأمناً للبلاد ] [6]. وفي عهده للاشتر: [ وإن لجت بينك وبين عدوك قضية عقدت له بها صلحاً أو ألبسته منك ذمة فحط عهدك بالوفاء وارع ذمتك بالامانة واجعل نفسك جنة دونه فإنه ليس شئ من فرائض الله جل وعز الناس اشد عليه اجتماعا في تفريق أهوائهم وتشتيت أديانهم من تعظيم الوفاء بالعهود وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين لما استوبلوا من الغدر والختر فلا تغدرن بذمتك ولا تخفر بعهدك ولا تختلن عدوك فانه لا يجترئ على الله إلا جاهل] [7].

---

(١) ـ مسند زيد بن علي ﴿عليه السلام﴾ ص٣٥١.

(٢) ـ تهذيب الاحكام ج٦ ص١٤٠.

(٣) ـ تهذيب الاحكام ج٦ ص١٤٠.

(٤) ـ تهذيب الاحكام ج٦ ص١٤٣.

(٥) ـ مسند الشاميين ج٤ ص٣٣٦.

(٦) ـ مستدرك الوسائل ج١١ ص٤٤ ـ ٤٥.

(٧) ـ تحف العقول ص١٤٦.

**٨ ـ استحباب القتال بعد الزوال وكراهية التبييت:**

عن الصادق ﴿عليه السلام﴾: [ما بيّت رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ عدواً قط ليلاً [(١)] وعنه ﴿عليه السلام﴾ قال: [ كان أمير المؤمنين﴿عليه السلام﴾ لا يقاتل حتى تزول الشمس ويقول: تفتح أبواب السماء، وتقبل الرحمة، وينزل النصر، ويقول هو أقرب إلى الليل وأجدر أن يقل القتل ويرجع الطالب ويفلت المنهزم] [(٢)] وفي السنن الكبرى: [ان النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ اذا جاء قوماً بالليل لا يغير عليهم حتى يصبح] [(٣)].

**٩ ـ حرمة قتل النساء والاطفال والشيوخ:**

كان الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ كان إذا أمّر أميراً على جيش أو سرية أوصاه بأن [لاتقتلوا شيخاً فانياً ولا صبياً ولا امرأة] [(٤)] وعن عبد الله بن عمر: [ان امرأة وجدت في بعض مغازي الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ مقتولة فأنكر ذلك، ونهي عن قتل النساء والصبيان] [(٥)] وعن رباح بن ربيع: [أن الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ مر على امرأة مقتولة في بعض الغزوات ولعلها هي المرأة في الحديث المذكور قبل هذا، فوقف عليها ثم قال: "ما كانت هذه لتقاتل" ثم نظر في وجوه أصحابه وقال لأحدهم: "الحَق بخالد بن الوليد، فلا يقتلن ذرية، ولا عسيفاً أي؛ أجيراً ولا امرأة"] [(٦)].

"وروي أنه ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ بعث سرية، فقتلوا النساء والصبيان، فأنكر ذلك انكاراً شديداً فقالوا: يارسول الله انهم ذراري المشركين؟ فقال: أوليس خياركم ذراري

---

(١) ـ وسائل الشيعة ج١٥ ص٦٣.

(٢) ـ وسائل الشيعة ج١٥ ص٦٣.

(٣) ـ السنن الكبري ج٩ ص٧٩.

(٤) ـ الكافي للكليني ج٥ ص٢٧.

(٥) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٥٦.

(٦) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٥٦.

المشركين"[1]. وعن الصادق (عليه السلام) قال: [ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب إلا أن تقاتل، فإن قاتلت أيضاً فأمسك عنها ما أمكنك، ثم قال وكذلك المقعد من أهل الذمة والشيخ الفاني] [2].

### ١٠ ـ حرمة التمثيل بالمقتولين من العدو:

قال علي (عليه السلام) في وصيته للحسن والحسين لما ضربه ابن ملجم: [ولايمثل بالرجل فاني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول "اياكم والمثلة ولو بالكلب العقور"][3] و[قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لا تمثلوا بشيء من خلق الله (عز وجل) فيه روح][4]. وعن بريدة عن ابيه قال: [ كان الرسول (صلى الله عليه وآله) اذا بعث سرية قال "لا تمثلوا"][5]. وقال (صلى الله عليه وآله): [لاتمثلوا بعباد الله] [6] و[كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يأمر في كل مجالسه بالعفو وينهى عن المثلة] [7] وعن علي (عليه السلام): [من مثل بأحد مثل به] [8]. [ولا تمثلوا بآدميّ ولا بهيمة ولا تظلموا ولا تعتدوا] [9].

### ١١ـ عدم جواز هدم مساكن العدو ولا اغراق نخلهم:

عن النبي (صلى الله عليه وآله) في وصيته لأمراء جنده: [ولاتحرقوا النخل ولاتغرقوه بالماء][10] و[خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) مشيعاً لأهل مؤتة، حتى اذا بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا

---

(١) ـ عوالي اللآلي إلى ج١ ص٦٧.
(٢) ـ منتهى المطلب ج٢ ص٩١١.
(٣) ـ نهج البلاغة ج٣ ص٧٨.
(٤) ـ نصب الراية ج٣ ص٢٢٤.
(٥) ـ ارواء الغليل ج٧ ص٢٩٢.
(٦) ـ كنز العمال ج٥ ص٣٩٤.
(٧) ـ مستدرك الوسائل ج٩ ص٧.
(٨) ـ دعائم الاسلام ج٢ ص٤١١.
(٩) ـ مسند زيد بن علي (عليه السلام) ص٣٥١.
(١٠) ـ الكافي للكليني ج٥ ص٢٨.

فقال: اغزوا باسم الله فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام، وستجدون فيهم رجالاً في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم، وستجدون آخرين للشيطان في رؤوسهم مفاحص فافلقوها بالسيف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيراً ضارعاً ولا كبيراً فانياً ولا تقطعن شجرة ولا تعقرن نخلاً ولا تهدموا بيتاً] (١) [ولا تغرقوا نخلاً ولا تحرقوا زرعاً] (٢) وفي البحار: [ولا تقطعن نخلاً ولا شجراً ولا تهدمن بناء] (٣).

### ١٢ـ الرأفة بالعدو والعفو بعد التمكين منهم:

[قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ في بني قريضة بعد ما احترق النهار في يوم صائف"لا تجمعوا عليهم حر هذا اليوم وحر السلاح"] (٤) وقال ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، يوم فتح مكة في أهلها حين اجتمعوا في المسجد [ما ترون اني صانع بكم؟ قالوا خيرا، اخ كريم وابن اخ كريم. قال: اذهبوا فانتم الطلقاء] (٥).

### ١٣ـ عدم جواز قطع الماء عن الاعداء:

قال النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ [لاتمنعوا احداً ماء] (٦) ومن كلام لعلي ﴿عليه السلام﴾ لما ملك الشريعة قسرا في صفين وقال له جنده إمنع الماء عن معاوية وجنده كما منعوك منه! فقال ﴿عليه السلام﴾: [لا أفعل ما فعله الجاهلون، سنعرض عليهم كتاب الله وندعوهم إلى الهُدى فإن أجابوا وإلا ففي حد السيف ما يغني إن شاء الله] (٧) [ولا تغوروا عيناً] (٨)

---

(١) ـ السنن الكبرى ج٩ ص٩١.
(٢) ـ كنز العمال ج٤ ص٤٧٥.
(٣) ـ بحار الانوار ج٢١ ص٦٠.
(٤) ـ السير الكبير ج٣ ص١٠٢٩.
(٥) ـ السنن الكبري ج٩ ص١١٨.
(٦) ـ المبسوط للسرخسي ج٢٣ ص١٦٩.
(٧) ـ نهج السعادة ج٢ ص١٥٤.
(٨) ـ مسند زيد بن علي ﴿عليه السلام﴾ ص٣٥١.

و[لايحل منع الماء] [1] وقد تقدم نهيه ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ عن القاء السم في آبارهم.

### ١٤ـ النهي عن عقر حيوانهم وقطع اشجارهم والتخريب:

اذا غنم المسلمون خيلاً للمشركين ومواشيهم ثم ادركهم المشركون وخافوا اخذها منهم لم يجز عقرها وقتلها لما روي عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ انه: [نهى عن ذبح الحيوان لغير مأكله كما نهى عن قتل الحيوان صبراً] [2] وفي وصايا النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: [ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولاتعقروا البهائم] [3] قال ابو بكر لأحد قواده اني موصيك بعشر خلال، وعد منها: [ ولا تقطع شجرا مثمراً ولا تخرب عامراً ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لمأكله] [4].

### ١٥ـ معاملة الاسير وحرمة قتله ووجوب الرفق به:

قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ في الأسرى يوم بدر [استوصوا بالاسارى خيراً] [5] و[نهى النبي عن قتل الاسرى] [6] وقد تواتر عنه ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: [اتخاذه الأسرى من اليهود وأهل الكتاب يشترط عليهم أن يعلموا أهل المدينة الخط والكتابة فكان الاسير الكتابي اذا علّم الكتابة عشرة من المسلمين أطلق سراحه مكافأة لعمله] [7].

وقال ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ لما أتاه خبر قتل خالد لأسراه من بني جذيمة: [اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد، ثم ارسل علياً ومعه مال وأمره أن ينظر في أمرهم فودي لهم النساء والاموال حتى انه ليدي ميلغة الكلب، ففضل معه من المال فضلة فقال لهم

---

(١) ـ رياض المسائل ج١ ص٤٨٨.

(٢) ـ الخلاف ج٥ ص٥١٩، وكشاف القناع ج٣ ص٥٣.

(٣) ـ منتهى المطلب ج٢ ص٩٠٨.

(٤) ـ نيل الاوطار ج٨ ص٧٤.

(٥) ـ مجمع الزوائد ج٦ ص٨٦.

(٦) ـ الارشاد ج١ ص١٥٠.

(٧) ـ أوائل المقالات ص٢٢٥.

علي ﴿عليه السلام﴾ هل بقى لكم مال أو دم لم يؤد؟ قالوا لا، قال: اني اعطيكم هذه البقية احتياطاً لرسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾، ففعل ثم رجع إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ فأخبره، فقال: أصبت وأحسنت] [1] وعن ابي جعفر الباقر ﴿عليه السلام﴾ قال: ان رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ سار في امته بالمن] [2] وعن ابي عبدالله ﴿عليه السلام﴾ قال [إطعام الاسير حق على من أسره وإن كان يراد من الغد قتله فإنه ينبغي أن يطعم ويسقى ويظل ويرفق به كافراً كان أو غيره] [3] وعن عمربن سعد: [وكان علي﴿عليه السلام﴾ينهى عن قتل الاسير الكاف] [4] وعن ابي جعفر الباقر﴿عليه السلام﴾: [كان علي﴿عليه السلام﴾ اذا أتي بأسير يوم صفين أخذ دابته وأخذ سلاحه وأخذ عليه أن لا يعود وخلى سبيله] [5] وعن الصادق﴿عليه السلام﴾: [لما التقى امير المؤمنين وأهل البصرة، نشر الراية ـ راية رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ ـ فزلزلت أقدامهم فما اصفرت الشمس حتى قالوا آمنا يابن ابي طالب فعند ذلك قال: لا تقتلوا الأسرى ولا تجهزوا على الجرحى ولا تتبعوا مولياً ومن القى سلاحه فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن] [6]

وفي وصية علي ﴿عليه السلام﴾ إلى الحسن والحسين (عليهما السلام) لما ضربه ابن ملجم: [اطعموه واسقوه واحسنوا اساره وان أصح فأنا ولي دمي إن شئت اعفو وإن شئت استقدت منه، وإن انا هلكت فبدا لكم ان تقتلوه فلا تمثلوا به] [7] وفي مستدرك الوسائل انه﴿عليه السلام﴾ قال للحسن: "بحقي عليك فاطعمه يا بُني مما تأكل واسقه مما

---

(1) ـ بحار الانوار ج21: ص140.
(2) ـ كتاب الغيبة ص231.
(3) ـ الكافي للكليني ج5 ص35.
(4) ـ بحار الانوار ج32 ص522.
(5) ـ المصنف ج7 ص674.
(6) ـ كتاب الغيبة ص307.
(7) ـ روضة الواعظين ص137.

تشرب ولا تقيد له قدماً ولا تغل له يداً "[1] وقال: "يابني عبد المطلب لا ألفينكم تخوضون دماء المسلمين خوضاً تقولون: قتل أمير المؤمنين ألا لايقتل بي إلا قاتلي، انظروا إذا أنا مت من هذه الضربة فاضربوه ضربة بضربة... ثم أقبل على ابنه الحسن(عليه السلام) فقال: يابني أنت ولي الأمر وولي الدم فإن عفوت فلك، وإن قتلت فضربة مكان ضربة ولا تأثم"[2] وعن علي بن الحسين(عليه السلام): قال: [إن أخذت الاسير فعجز عن المشي ولم يكن معك محمل فأرسله ولا تقتله فإنك لا تدري ما حكم الامام فيه] [3] وفي المصنف عن عطاء انه كان يقول: [لا يقتل الاسير] [4] وفيه أيضاً: أن الحجاج أُتِيَ بأسير فقال لعبد الله بن عمر: قم فاقتله، فقال ابن عمر: ما بهذا أمرنا، يقول الله [حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً] [5].

**١٦ـ عدم التفريق بين الطفل وامه أو قريبه اذا اسروا:**

ذكر الدارقطني بسنده عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال: [لا تجمعوا عليهم بين السبي والتفريق ما لم يبلغ الغلام وتحض الجارية] [6] وفي سنن الدارمي: [أن أبا أيوب كان في جيش ففرق بين الصبيان وبين امهاتهم، فرآهم يبكون، فجعل يرد الصبي إلى أمه ويقول: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: "من فرق بين الوالدة وولدها فرق الله بينه وبين الاحباء يوم القيامة] [7].

---

(١) ـ مستدرك الوسائل ج١٨ ص٢٥٦.

(٢) ـ وسائل الشيعة ج٢٩ ص١٢٨.

(٣) ـ علل الشرائع ج٢ ص٥٦٥ ـ ٥٦٦.

(٤) ـ المصنف ج٧ ص٦٧٤.

(٥) ـ المصنف ج٧ ص٦٧٤.

(٦) ـ المبسوط للسرخسي ج١٣ ص١٣٩.

(٧) ـ سنن الدارمي ج٢ ص٢٢٧.

### ١٧ـ لا تجوز المعاملة على جثث قتلى العدو:

فعن ابن عباس: [أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين، فأبي النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أن يبيعهم] [(١)] وفي تحفة الاحوذي عن ابن اسحاق في المغازي: [أن المشركين سألوا النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أن يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة، وكان اقتحم الخندق، فقال النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده] [(٢)] ويقال أنهم بذلوا فيه عشرة آلاف. وفي رواية: "هو لكم لا نأكل ثمن الموتى" [(٣)].

### ١٨ـ مراعاة الامور الاخلاقية:

قال علي﴿عليه السلام﴾ لجنده في صفين: [اذا وصلتم إلى رجال القوم فلا تهتكوا ستراً ولاتدخلوا داراً ولا تأخذوا شيئاً من أموالهم إلا ما وجدتم في عسكرهم، ولاتهيجوا امرأة بأذى وإن شتمن أعراضكم وسبن أمراءكم وصلحاءكم فإنهن ضعاف القوى والانفس والعقول] [(٤)] وكانت هذه وصيته أيضاً في الجمل فقد نقل عنه انه قال: [ ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل ولا تهتكوا سترا ولا تربوا شيئاً من أموالهم إلا أن تجدوه في معسكرهم من سلاح أو كراع...] [(٥)].

ولقد جسد ﴿عليه السلام﴾ أرقى الخلق في معاركه سواء مع المشركين أو أهل القبلة فقد نقل عن مكارم أخلاقه في الحرب انه ﴿عليه السلام﴾ [ لما قتل عمرو بن عبد ود، في معركة الخندق كان عليه سلب بألف دينار فلم يأخذه، بل وهبه له لأن الذي كان عليه درع قيمتها ذلك، فقيل له: ألا تسلب درعه؟ فليس للعرب مثلها! فقال: كرهت

---

(١) ـ سنن الترمذي ج٣ ص١٢٩.
(٢) ـ تحفة الاحوذى ج٥ ص٣٠٧.
(٣) ـ البداية والنهاية ج٤ ص١٢٢.
(٤) ـ الكافي للكليني ج٥ ص٣٩.
(٥) ـ كتاب الجمل ص١٢١.

أن أكشف سوأة ابن عمي] [1]. وقال علي(عليه السلام): [قتلت مرحباً وتركت سلبه، وكنت أقتل ولا آخذ السلب] [2].

وعن ابن عباس قال: " تعرض عمرو بن العاص لعلي (عليه السلام) يوماً من أيام صفين، وظن أنه يطمع منه في غرة فيصيبه، فحمل عليه علي (عليه السلام) فلما كاد ان يخالطه أذرى نفسه عن فرسه ورفع ثوبه وشغر برجله فبدت عورته فصرف (عليه السلام) وجهه عنه، وقام معفراً بالتراب هارباً على رجليه معتصماً بصفوفه، فقال أهل العراق: يا أمير المؤمنين، أفلت الرجل! فقال أتدرون من هو؟ قالوا: لا، قال: فإنه عمرو بن العاص، تلقّاني بسوءته فصرفت وجهي عنه، ورجع عمرو إلى معاوية، فقال: ما صنعت يا أبا عبد الله؟ فقال لقيني علي فصرعني، فقال: إحمد الله وعورتك"[3].

---

(١) ـ عوالي اللئالى ج٢ ص٢٣٩.

(٢) ـ مستدرك الوسائل ج١١ ص١٠٩.

(٣) ـ شرح نهج البلاغة ج٨ ص٦٠.

## ❁. الثالث: في وصايا قادة الاسلام

لقد كان قادة الاسلام يؤكدون على مقاتليهم وأمراء جندهم بالالتزام الكامل بقوانين الاسلام اثناء الحرب والقتال مع الاعداء، ونقف على بعض تلك القوانين من خلال التوصيات التي قدمها أولئك القادة لجندهم، وفيمايلي بعضها منقولة من الكتب المعتمدة:

### ١. توصيات الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم):

عن جعفر الصادق (عليه السلام): [كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا أراد أن يبعث سرية دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول: سيروا بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، لا تغلوا ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا صبياً ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً إلا أن تضطروا إليها، وأيما رجل من أدنى المسلمين أو أفضلهم نظر إلى رجل من المشركين فهو جار حتى يسمع كلام الله، فإن تبعكم فأخوكم في الدين وإن أبي فأبلغوه مأمنه واستعينوا بالله عليه] [١].

وعنه (عليه السلام): [ ان النبي إذا اراد ان يبعث أميراً على سرية أمره بتقوى الله (عز وجل) في خاصة نفسه ثم في أصحابه عامة ثم يقول: اغزوا بسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله ولاتغدروا ولاتغلوا ولاتمثلوا ولاتقتلوا وليداً ولامتبتلاً في شاهق ولاتحرقوا النخل ولاتغرقوه بالماء ولاتقطعوا شجرة مثمرة ولاتحرقوا زرعاً لأنكم لا تدرون لعلكم تحتاجون إليه ولاتعقروا من البهائم مايؤكل لحمه إلاماالابد لكم من أكله وإذا لقيتم عدوا من المشركين فادعوهم إلى إحدى ثلاث فإن هم اجابوكم إليها فاقبل منهم وكف عنهم...إلى آخر وصاياه (صلى الله عليه وآله وسلم)] [٢] وفي وصيته للسرية التي بعثها لمؤتة قال: [اغزوا باسم الله فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام، وستجدون فيهم رجالا

---

(١) ـ الكافي للكليني ج٥ ص٢٧، تهذيب الاحكام ج٨ ص١٣٨، البحار ج١٨ص١٧٧.

(٢) ـ تهذيب الاحكام ج٦ ص١٣٨ ـ ١٣٩.

في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم، وستجدون آخرين للشيطان في رؤوسهم مفاحص فافلقوها بالسيف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيرا ضارعا ولا كبيرا فانيا ولا تقطعن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتاً] [1].

وفي وصية له عليه الصلاة والسلام: [ إن رأيتم مسجدا أو سمعتم مؤذنا فلا تقتلن أحداً] [2]. وعن الرضا عن آبائه (عليهم السلام): [ أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعث علياً (عليه السلام) إلى اليمن فقال له وهو يوصيه: يا علي أوصيك بالدعاء فان معه الاجابة وبالشكر فإن معه المزيد، وأنهاك عن المكر فإنه لا يحيق المكر السيء إلا بأهله وأنهاك عن البغي فإنه من بُغيَ عليه لينصرنه الله] [3]. وقد مرّ قول علي (عليه السلام) " ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد عهد إلى عهداً وكان فيما عهد فيه: ولا تدفعن صلحا دعاك إليه عدوك... الخ " وقد تأسي خلفاؤه (صلى الله عليه وآله وسلم) بهديه في تقديم النصح لقادة الجند والمقاتلين عند بعثهم إلى جبهات القتال، والملاحظ أنهم سعوا في انتخاب نفس الكلمات التي استعملها الرسول في هذا المجال، وإليك نماذج من توصيات الخلفاء الراشدين:

## ٢ ـ وصايا الخليفة ابي بكر:

في وصية له لأسامة بن زيد حين بعثه إلى الشام: [لا تخونوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً، ولا شيخاً كبير، ولا امرأة، ولا تعقروا نخلا، ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة، ولا بقرة، ولا بعيرا، إلا لمأكله، وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع، فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له] [4].

وفي رواية أن أبا بكر لما بعث الجنود نحو الشام أمر يزيد بن ابي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة، فلما ركبوا مشي ابو بكر مع أمراء جنوده يودعهم

---

(١) ـ السنن الكبري ج٩ ص٩١.

(٢) ـ كتاب المسند للشافعي ص٢٠٨.

(٣) ـ مستدرك سفينة البحار ج١٠ ص٣٤٥.

(٤) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٥٦ ـ ٦٥٧.

حتى بلغ ثنية الوداع، فقالوا يا خليفة رسول الله أتمشي ونحن ركبان؟ قال: إني أحتسب خطاي في هذا سبيل الله، ثم جعل يوصيهم فقال: [ أوصيكم بتقوى الله، اغزوا في سبيل الله، فقاتلوا من كفر بالله، فإن الله ناصر دينه، ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تجبنوا ولا تفسدوا في الارض، ولا تعصوا ما تؤمرون فإذا لقيتم العدو من المشركين إن شاء الله فادعوهم إلى ثلاث، فإن أجابوكم فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ادعوهم إلى الاسلام... الخ] (1). وفي رواية: [وستجدون أقواما قد حبسوا أنفسهم في هذه الصوامع فاتركوهم وما حبسوا أنفسهم وستجدون أقواما قد اتخذ الشيطان على رؤسهم مقاعد يعني الشمامسة فاضربوا تلك الاعناق ولا تقتلوا كبيرا هرما ... الخ] (2).

### ٣ ـ وصايا الخليفة عمر بن الخطاب:

جاء في كتاب له: [لا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً، واتقوا الله في الفلاحين](3) وفي رواية: [اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم إلا أن ينصبوا لكم الحرب] (4) وكان من وصاياه لأمراء الجنود: [ولا تقتلوا هرماً، ولا امرأة، ولا وليداً، وتوقوا قتلهم إذا التقى الزحفان، وعند شن الغارات] (5).

### ٤ ـ وصايا أمير المؤمنين الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام):

في وصيته لمعقل بن قيس أحد قواده قال له وهو يودعه: [يا معقل إتق الله ما استطعت فإنه وصية الله للمؤمنين. لا تبغ على أهل القبلة، ولا تظلم أهل الذمة، ولا تتكبر فإن الله لا يحب المتكبرين] (6).

---

(١) ـ كنز العمال ج٤ ص٤٧٣.

(٢) ـ كنز العمال ج٤ ص٤٧٤.

(٣) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٥٧.

(٤) ـ كنز العمال ج٤ ص٤٧٧.

(٥) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٥٧.

(٦) ـ الغارات ج١ص٣٥١، الطبري ج٤ص٩٤.

وفي عهده لجارية بن قدامة السعدي: [أوصيك يا جارية بتقوى الله فإنها جموع الخير وسر على عون الله، فالق عدوك الذي وجهتك له، ولا تقاتل إلا من قاتلك ولا تجهز على جريح، ولا تسخرن دابة وإن مشيت ومشى أصحابك، ولا تستأثر على أهل المياه بمياههم ولا تشربن إلا فضلهم عن طيب نفوسهم، ولا تشتمن مسلماً ولا مسلمة فتوجب على نفسك ما لعلك تؤدب غيرك عليه، ولا تظلمن معاهداً ولا معاهدة واذكر الله ولا تفتر ليلاً ولا نهاراً، واحملوا رجالتكم، وتواسوا في ذات ايديكم واجدد السير واجل العدو من حيث كان، واقتله مقبلاً، واردده بغيضه صاغراً، واسفك الدم في الحق واحقنه في الحق، ومن تاب فاقبل توبته، وأخبارك في كل حين بكل حال، والصدق الصدق فلا رأي للكذوب] [1].

وكان (عليه السلام) يوصي جنده عند الحرب بالتقوى ومن كلامه في ذلك: [اصبروا وصابروا واسألوا النصر ووطنوا أنفسكم على القتال واتقوا الله (عز وجل) فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون] [2].

وفي أخرى: [ عباد الله اتقوا الله وغضوا الابصار واخفضوا الاصوات وأقلوا الكلام ووطنوا أنفسكم على المنازلة والمجاولة والمبارزة والمنابذة والمعانقة وأنيبوا إلى ربكم واذكروا الله لعلكم تفلحون ...][3].

وقد تقدم نهيه (عليه السلام) عن المثلة بقتيل وهتك الستر وكشف العورة وقتال النساء وإن شتمن الأمراء والصلحاء وغيرها من المنكرات.

---

(١) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٢٠٠.

(٢) ـ الكافي للكليني ج٥ ص٣٨.

(٣) ـ الكافي للحلبي ص٢٥٣.

## ❁ الرابع: في كلمات الفقهاء

لقد تعرض الفقهاء بتفصيل اكبر لمسألة مراعاة الاسلام حدود الاخلاق والمنطق في ساحة الحرب واهتمامه بالمسائل الانسانية، وكتبوا في ذلك أبوابا في كتاب الجهاد ننقل بعض كلماتهم في هذا الموضوع ليسترشد من خلالها من أراد إلى نظرية الاسلام في هذا القسم من قانون الحرب:

### الف) ـ الجهاد أو دخول الحرب:

ذكرنا سابقاً أن الحرب هي المكروه الذي لابّد منه أحياناً، وفي وجوب دخول القتال في محله اجماع علماء الاسلام، ولهم في وجوبه شروط منها: وجود الامام العادل أو من نصبه لذلك، ولا يجوز مع الجائر إلا أن يدهم المسلمين من يخشي منه على بيضة الاسلام[1]. وقال الشيخ الطوسي: والجهاد مع أئمة الجور أو من غير إمام، خطأ يستحق فاعله به الاثم وإن أصاب لم يؤجر عليه وإن أصيب كان مأثوما، اللهم إلا أن يدهم المسلمين أمر من قبل العدو يخاف منه على بيضة الاسلام ويخشي بواره أو يخاف على قوم منهم، وجب حينئذ أيضاً جهادهم ودفاعهم، غير أنه يقصد المجاهد الدفاع عن نفسه وعن حوزة الاسلام وعن المؤمنين ولا يقصد الجهاد مع الامام الجائر... الخ[2]. وقال ابن زهرة في غنية النزوع: [وشرط وجوبه الحرية والذكورة والبلوغ وكمال العقل والاستطاعة له بالصحة والقدرة عليه وعلى ما يفتقر إليه فيه من ظهر ونفقة وأمر الامام العادل به أو من ينصبه الامام، أو ما يقوم مقام ذلك من حصول خوف على الاسلام أو على الانفس والاموال ومتى اختل شرط من هذه الشروط سقط فرض الجهاد بلا خلاف ][3]. وعلى هذا لا جهاد على المرأة ولا على الاطفال ولا المجانين ولا المرضى والعاجزين عنه.

---

(١) ـ المختصر النافع ص١٠٩.

(٢) ـ النهاية ص٢٩٠.

(٣) ـ غنية النزوع ص١٩٩.

### ب) ـ الاعداء الذين يجب قتالهم:

قبل البدء ببيان قول الفقهاء في اقسام من يجب قتالهم ينبغي الاشارة إلى أن الاسلام لم يقرر وجوب قتال الإخرين ابتداء ومن غير سبب معقول، وإنما أمر الناس بالتعايش السلمي والابتعاد عن الاقتتال وسفك الدماء. وقد اثبت التاريخ أن دعاة الاسلام بدأوا دعوتهم في مكة بالحوار والمجادلة الحسنة ولم يجبروا أحداً من مشركي قريش أو اليهود والنصارى المتواجدين في الحجاز على قبول الاسلام واستمرت الدعوة في حالتها السلمية إلى حين تشكيل أول دولة اسلامية في المدينة المنورة بعد الهجرة النبوية وبعد استجابة أهل المدينة لدعوة النبي ﴿ﷺ﴾ طوعاً. ولن تجد في كتب التاريخ والسير أية اشارة إلى استعمال القوة قبل ذلك. بل ويؤكد القرآن هذه الحقيقة في آيات كثيرة.

وقد أكدت المصادر أن المؤمنين بفكرة الاسلام والمروجين لها واجهوا معارضة شديدة منذ ابتداء الدعوة وتعرضوا لألوان التعذيب والمطاردة والاضطهاد من قبل مشركي مكة وبعض اليهود حدا لم يتمكنوا معه من البقاء والعيش بسلام واضطروا إلى ترك الديار والاموال فرارا من الظلم والعدوان من غير جرم ارتكبوه سوي ايمانهم بالدين الجديد؛ حتى ورد عنه ﴿ﷺ﴾: ["ما أوذي أحد ما أوذيت" فقد أذاه قومه أذي لا يحتمل ولا يطاق حتى رموه بالحجارة إلى أن أدموا رجله فسال منهما الدم على نعليه ونسبوه إلى السحر والكهانة والجنون إلى غير ذلك][1] "ووطيء ابو بكر وضُرب ضرباً شديداً ودنامنه الفاسق عتبة بن ربيعة فجعل يضربه بنعلين مخصوفتين ويحرفهما لوجهه ونزا على بطن ابي بكر حتى ما يعرف وجهه من أنفه"[2]

وذكر المؤرخون أن المشركين اخذوا عماراً واباه ياسر وامه سمية فعذبوهم في الرمضاء أشد العذاب، ومر النبي ﴿ﷺ﴾ بعمار وابيه وامه يعذبون فقال "اصبروا يا

---

(١) ـ فيض القدير ج٥ ص٥٥٠.

(٢) ـ السيرة النبوية لابن كثير ج١ ص٤٣٩ ـ ٤٤٠.

آل ياسر فإن موعدكم الجنة" [١]. واما سمية امه فقد "طعنها ابو جهل بحربة في قلبها فقتلها" [٢]. وعمار "عُذب حتى لا يدري ما يقول" [٣]. واما سائر المؤمنين "فأخذهم المشركون فألبسوهم أدرع الحديد وصفروهم في الشمس وما منهم أحد إلا وقد واتاهم على ما أرادوا إلاّ بلال فانه هانت عليه نفسه في الله وهان على قومه، فأعطوه الولدان يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول أحد أحد" [٤]. وفي خبر آخر: "كان موالي بلال يأخذونه فيضجعونه في الشمس ثم يأخذون الحجر فيضعونه على بطنه ويعصرونه ويقولون دينك اللات والعزي فيقول ربي الله ويقول أحد أحد" [٥].

وهكذا كان الموقف بالنسبة للمسلمين يسير من سيء إلى أسوأ وهم يشكون مايلاقوه إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾، ولم يجد النبي بدا من أمر اتباعه بترك ديارهم والالتجاء إلى اماكن آمنة فمنهم من هاجر إلى الحبشة ومنهم من هاجر إلى يثرب وضواحيها، وقد بلغ الأمر بأعداء المسلمين إلى أن دبروا مكيدة لإغتيال الرسول نفسه، فهاجر هو الإخر إلى المدينة ليستقر هناك بعد ايمان أهلها بالدين الجديد، والتحق به جمع كبير ممن هاجر قبله أو بعده ﴿صلى الله عليه وآله﴾ ليجتمع الشمل في القاعدة الجديدة، وقام ﴿صلى الله عليه وآله﴾ باعمال اصلاحية كثيرة في المدينة كمؤاخاته بين المهاجرين والانصار وبناء المسجد والهدنة مع القبائل المجاورة للمدينة وتشكيل قوة دفاعية تحسباً للعدوان المحتمل.

لم يكن المسلمون يفكرون قط إلى هذا الحين في دخول حرب مع أحد أو خوض قتال من أجل فرض الاسلام، ولولا اصرار اعدائهم في النيل منهم مع ابتعادهم عن مركز الشرك لما وقع ما وقع بين المسلمين واعداء الاسلام من وقائع، إلا أن المشركين أبوا إلا

---

(١) ـ تاريخ بغداد ج١ ص١٦١.
(٢) ـ تاريخ بغداد ج١ ص١٦١.
(٣) ـ الطبقات الكبري ج٣ ص٢٤٨.
(٤) ـ تاريخ مدينة دمشق ج١٠ ص٤٣٩.
(٥) ـ تاريخ مدينة دمشق ج١٠ ص٤٣٩.

مطاردة الدين الجديد بأي شكل وفي أي مكان فبدأوا بالكيد وتحريض القبائل واتباع الاديان وحثهم على معارضة الدعوة الاسلامية والوقوف ضدها والتعرض لأتباعها.

تحسس المسلمون بقيادة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الخطر المحدق بدولتهم الفتية وهو ما دعاهم إلى تشكيل نواة جيش مؤلف اول الأمر من سرايا تضم المهاجرين دون الانصار تقوم بعمل الدورية والاستطلاع والترصد لكي لا يؤخذوا على حين غرة، وتأهبوا لكل طارئ محتمل فلما بدأ العدو بتنفيذ خططه اضطر المسلمون إلى استخدام السلاح ضد الاعداء. وفي هذه المرحلة أجاز الاسلام رسميا القتال دفاعاً عن النفس والنظام، ومنها بدأت المناوشات المسلحة بينهم وبين أعدائهم الذين جردوا السيف وقصدوا الاسلام والمسلمين. من هنا تعرض الفقهاء إلى تشخيص الاعداء الذين وجب قتالهم ويجب متى ماظهروا في كتبهم المفصلة وهم ثلاث طوائف يرى الاسلام في وجودهم على ماهم عليه خطراً على المجتمع الانساني:

❁ **الأولى: الحربي:** [وهو غير اليهود والنصارى والمجوس من سائر أصناف الكفار سواء اعتقد معبودا غير الله تعالى كالشمس والوثن والنجوم أو لم يعتقد كالدهري، وهؤلاء لا يقبل منهم إلا الاسلام، فإن امتنعوا قوتلوا إلى أن يسلموا أو يقتلوا، ولا يقبل منهم بذل الجزية] (١).

❁ **الثانية: الذمي:** [وهو من كان من اليهود والنصارى والمجوس إذا خرجوا عن شرائط الذمة الإتية، فإن التزموا بها لم يجز قتالهم] (٢).

❁ **الثالثة: البغاة:** وهم الخارجون عن القانون، وفي مصطلح الفقهاء الباغي هو: [من خرج على امام عادل وقاتله ومنع تسليم الحق إليه] (٣). وشروط الذمة عبارة عن بعض الالتزامات يلتزم بها أهل الاديان في بلاد الاسلام وفي ظل القانون الإسلامي

---

(١) ـ قواعد الاحكام ج١ ص٤٨٠.

(٢) ـ قواعد الاحكام ج١ ص٤٨٠.

(٣) ـ الخلاف للطوسي ج٥ ص٣٣٥.

فيحقن بذلك دماؤهم وأموالهم ويتمتعون بالحرية التامة فيما عدا ذلك لهم ما للمسلمين ومن تلك الالتزامات:

١ ـ بذل الجزية: وهي ضريبة على النفوس تؤخذ من القادرين على حمل السلاح من الرجال، ويعفى منها النساء والاطفال والشيوخ والمقعدين والمجانين.

٢ ـ التزام أحكام المسلمين: والمراد احترام قانون الدولة الاسلامية والالتزام بها

٣ ـ ترك قتال المسلمين.

٤ـ ترك الزنى بالمسلمة.

٥ ـ عدم افتان المسلم عن دينه واضلاله.

٦ ـ لا يجوز له قطع الطريق على المسلم.

٧ ـ لا يجوز له ايواء جاسوس المشركين.

٨ ـ عدم معاونة العدو ضد المسلمين بدلالة العدو على عوراتهم أو اماكنهم.

٩ـ ترك ما فيه الغضاضة على المسلمين؛ وهو ذكر ربهم أو نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) بسب ونحوه.

١٠ـ عدم التجاهر بالمنكرات في دار الاسلام[١]. فاذا التزم اصحاب الاديان بهذه الشروط فهم محترموا الشخصية محقونوا الدم يتمتعون بكامل حقوق المواطنة يتكفل حمايتهم المسلمون وقد افتى الفقهاء بذلك بقولهم: [ويجب دفع المعتدي على أهل الذمة مسلماً كان أو كافراً، كالمسلمين][٢]. ومع عدم الالتزام بالشروط المتقدمة يعدون من المخالفين للنظام والمعادين للدولة الاسلامية يجب ردعهم وتخييرهم بين امرين إما الالتزام بالقانون أو المحاربة.

---

(١) ـ اقتبسنا الشروط من كتاب قواعد الاحكام للعلاّمة ج١ ص٤٨٣.

(٢) ـ الجامع للشرائع: ص٢٣٥.

### ج ) ـ قبول الصلح وعقد الهدنة اذا دعى إليه العدو:

حث الاسلام على قبول الصلح إذا جنح العدو له، وأوجب الالتزام به ما لم ينقض أحد الطرفين المعاهدة.

❁ **والصلح**؛ معاهدة على التعايش السلمي ضمن شروط متفق عليها بين الطرفين غير محددة بزمن فتبقى ما دام الالتزام بتلك الشروط باقياً، وللطرفين نقضها، ويشترط على الناقض اعلام الطرف الإخر بالنقض، فإذا نقضوا الصلح عادت الحالة بين الفريقين إلى حالة حرب. وما تقدم من شروط الذمة هي الاساس في التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم من أهل الاديان. والصلح أكبر دائرة من الهدنة.

❁ **والهدنة**: [هي المعاهدة على ترك الحرب مدة من غير عوض وهي جائزة مع المصلحة للمسلمين وواجبة مع حاجتهم إليها إما لقلتهم أو لرجاء إسلامهم مع الصبر أو ما يحصل به الاستظهار] (١). وهنا مسائل منها:

١ ـ لابد من ان تكون مدة الهدنة معلومة؛ فإن عقدها مطلقة إلى غير مدة كان العقد باطلاً؛ لأن اطلاقها يقتضي التأبيد وذلك لايجوز في الهدنة (٢)

٢ ـ اذا عقد الامام الهدنة إلى مدة ومات؛ وقام غيره مقامه لم يكن له نقض تلك الهدنة إلى انقضاء مدتها (٣).

٣ ـ ما يؤخذ غيلة من أهل الحرب إن كان في زمان الهدنة أعيد عليهم (٤).

٤ ـ اذا عقد الامام الذمة للمشركين، كان عليه أن يذب عنهم كل من لو قصد المسلمين لزمه أن يذب عنهم، ولو عقد الهدنة لقوم منهم كان عليه أن يكف عنهم من يجري عليه أحكامنا من المسلمين وأهل الذمة، وليس عليه أن يدفع عنهم أهل

---

(١) ـ ايضاح الفوائد ج١ ص٣٩٢.

(٢) ـ المبسوط للشيخ الطوسي ج٢ ص٥١.

(٣) ـ المبسوط للشيخ الطوسي ج٢ ص٥٦.

(٤) ـ شرائع الاسلام ج٤ ص٨٤٠.

الحرب [١]. وذلك للفرق بين عقد الذمة والهدنة فإن عقد الذمة أو ما اسميناه الصلح والتعايش السلمي يقتضي جريان أحكامنا عليهم فهم كالمسلمين أما الهدنة فهي عقد أمان يتضمن عدم الاعتداء عليهم والكف عنهم من قبل الحكومة الاسلامية لا مساعدتهم على عدوهم، فإذا هوجم المهادن من قبل طرف ثالث لايلزم على المسلمين الدفاع بعكس الذمي.

٥ ـ إذا أغار أهل الحرب ـ جهة خارجية ـ على أهل الهدنة وأخذوا أموالهم، وظفر الامام بأهل الحرب واستنقذوا أموال الهدنة قال الشافعي يرده الامام عليهم وكذا لو اشترى مسلم من أهل الحرب ما أخذوه من أهل الهدنة وجب رده عليهم [٢].

٦ ـ لو شرع المشركون في نقض العهد لم يخل إما أن ينقض الجميع أو البعض: فإن نقض الجميع العهد وجب قتالهم ونقض عهدهم، وإن نقض بعضهم دون بعض نظر فإن كان الباقون أنكروا مافعله الناقضون بقول أو فعل ظاهر واعتزلوهم وأرسلوا إلى الامام بأنا منكرون مما فعلوا وإنا مقيمون على العهد كان العهد باقيا في حقه. وإن سكتوا على ما فعل الناقضون ولم يوجد انكار ولا يرى من ذلك كانوا كلهم ناقضين للعهد ...لان سكوتهم على ذلك يدل على الرضا به، كما لو عقد بعضهم الهدنة مع سكوت الباقين فإنه يكون عقداً لجميعهم لأن سكوتهم رضاؤهم كذلك هنا. اذا ثبت هذا فإن كان النقض من الجميع غزاهم الامام وبينهم وأغار عليهم ويصيروا أهل حرب ليس لهم عقد هدنة، وإن كان بعضهم دون بعض قضى الامام الناقضين دون الباقين على العهد[٣].

٧ ـ لو خاف الامام من خيانة المهادنين وغدرهم بسبب أو أمارة دلته على ذلك جاز له نقض العهد، قال الله تعالى وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء يعني أعلمهم بنقض عهدهم حتى تصير أنت وهم سواء في العلم ولا يكفي وقوع

---

(١) ـ منتهى المطلب ج٢ ص٩٨١.

(٢) ـ منتهى المطلب ج٢ ص٨١.

(٣) ـ منتهى المطلب ج٢ ص٩٨٠.

ذلك في قلبه حتى يكون عن أمارة تدل على ما خافه ولا تنتقض الهدنة بنفس الخوف ... وهذا بخلاف الذمي إذا خيف منه الخيانة فإن عقد الذمة لا ينتقض بذلك لأن عقد الذمة يعقد لحق أهل الكتاب ولهذا يجب على الامام إجابتهم عليه، وعقد الهدنة والامان لمصلحة المسلمين لا لحقهم فافترقا، ولان عقد الذمة آكد لأنه عقد معاوضة ومؤبد بخلاف الهدنة والامان ولهذا لو نقض بعض أهل الذمة وسكت الباقون لم ينتقض عهدهم، ولو كان في الهدنة إنتقض[1].

**د ـ دخول أفراد العدو لبلد الاسلام:**

الحربي إذا أراد أن يدخل بلاد الاسلام رسولاً أو مستأمناً، فإن كان لقضاء حاجة من نقل ميرة أو تجارة أو أداء رسالة ولم يطلب مدة معلومة جاز أن يدخلها يوما ويومين وثلاثة إلى العشرة[2]. ولو دخل الحربي دار الاسلام بتجارة معتقدا إنه أمان، فهو آمن حتى يرجع إلى مأمنه ويعامل بالبيع والشراء ولا يسأل عن شيء[3].

**هـ ـ الدعوة قبل القتال:**

اكثر علماء الاسلام على وجوب دعوة العدو قبل القتال إلى قبول الاسلام أو الصلح بالشرائط المتقدمة أو اختيار الحرب، قال مالك "لاأرى أن يقاتل المشركون حتى يدعوا، ولا يبيتون حتى يدعوا، وسواء إن غزوناهم نحن أو أقبلوا هم إلينا غزاة فدخلوا بلادنا لا نقاتلهم حتى ندعوهم" [4]. وعن السرخسي: "أنه يحسن أن لا يقاتلهم فور الدعوة، بل يتركهم يبيتون ليلة يتفكرون فيها ويتدبرون ما فيه مصلحتهم "[5]. وقال الشهيد الاول: " ولايجوز القتال إلا بعد الدعاء إلى الاسلام باظهار الشهادتين، والتزام

---

(١) ـ منتهى المطلب ج٢ ص٩٨٠.

(٢) ـ المبسوط للشيخ الطوسي ج٢ ص٥١.

(٣) ـ تذكرة الفقهاء ج١ ص٤١٧.

(٤) ـ المدونة الكبري ج٢ ص٢.

(٥) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٤٦.

احكام الاسلام"[1] وقال الشهيد الثاني في تعليقه على قول المحقق الحلي في الشرائع [ويسقط اعتبار الدعوة فيمن عرفها] قال: "ومع ذلك يستحب الدعاء قبل القتال كما فعل علي ﴿عليه السلام﴾ بعمرو وغيره مع علمهم بالحال"[2] وقال ابن براج، الافضل تقديم الانذار على عقد الالوية وتسليم الرايات[3]. ويرى الفقهاء أن أمير الجيش اذا بدأ بالقتال قبل الانذار بالحجة والدعاء إلى إحدى الامور الثلاثة ـ يعني الاسلام أو الصلح أو القتال ـ وقتل من الاعداء غرة وبياتاً، ضمن ديات نفوسهم"[4].

وفي سنن الترمذي: " أن جيشاً من جيوش المسلمين كان أميرهم سلمان الفارسي حاصروا قصرا من قصور فارس، فقالوا يا أبا عبد الله الا ننهد إليهم، قال: دعوني أدعوهم كما سمعت رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ يدعوهم، فأتاهم سلمان فقال لهم: إنما أنا رجل منكم فارسي ترون العرب يطيعوني، فإن أسلمتم فلكم مثل الذي لنا، وعليكم مثل الذي علينا، وإن أبيتم إلا دينكم تركناكم عليه وأعطونا الجزية عن يد وأنتم صاغرون، قال: ورطن إليهم بالفارسية وأنتم غير محمودين وإن أبيتم نابذناكم على سواء. قالوا ما نحن بالذي يعطي الجزية ولكنا نقاتلكم. فقالوا أيا أبا عبد الله ألا ننهد إليهم؟ قال: لا، قال فدعاهم ثلاثة أيام إلى مثل هذا ثم قال: انهدوا إليهم ففتحنا ذلك القصر"[5].

### و ـ كراهة تبييت العدو:

وهو الاغارة على العدو ليلاً ومباغتتهم: فقد ذهب جمهور علماء الاسلام إلى كراهته مع عدم الضرورة. قال العلامة يكره تبييت العدو ليلاً وإنما يلاقون بالنهار إلا مع الحاجة إلى التبييت، ويستحب أن يلاقوا بالنهار ويبدأوا بالقتال بعد الزوال، ويكره

---

(١) ـ الدروس ج٢ ص٣١.
(٢) ـ مسالك الافهام ج٣ ص٢٣.
(٣) ـ المهذب البارع ج١ ص٢٩٩.
(٤) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٤٦.
(٥) ـ سنن الترمذي ج٣ ص٥٢.

قبله إلا مع الحاجة[1]. وقال الجواهري في الاستدلال على كراهة النزول عليهم ليلاً، بخبر الصادق(عليه السلام) [ما بيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عدواً قط ليلا] [2] مضافا إلى ما في ذلك من قتل النساء والاطفال ونحوهم ممن لايجوز قتلهم.

### ز ـ اعطاء الامان:

قال الفقهاء: عقد الامان جائز للمشركين لقوله تعالى ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾ [3]، وعقد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الامان للمشركين عام الحديبية فإذا ثبت جوازه نظر، فإن كان العاقد الامام جاز أن يعقده لأهل الشرك كلهم في جميع البقاع والاماكن لأن إليه النظر في مصالح المسلمين وهذا من ذلك. وإن كان العاقد خليفة الامام على إقليم فانه يجوز له أن يعقد لمن يليه من الكفار دون جميعهم لأن إليه النظر في ذلك دون غيرها، وإن كان العاقد آحاد المسلمين جاز أن يعقد لإحادهم والواحد والعشرة، ولايجوز لأهل بلد عام ولا لأهل اقليم لأنه ليس له النظر في مصالح المسلمين فإذا ثبت جوازه لآحاد المسلمين فإن كان العاقد حراً مكلفاً جاز بلا خلاف وإن كان عبداً صح سواء كان مأذوناً له في القتال أو غير مأذون لقوله (صلى الله عليه وآله وسلم) يسعى بذمتهم أدناهم وأدناهم عبيدهم. وأما المرأة فيصح أمانها بلا خلاف لأن أم هاني بنت أبي طالب أجارت رجلاً من المشركين يوم فتح مكة فأجاز النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أمانها[4]. ولو أذم المراهق أو المجنون لن ينعقد لكن يعاد إلى مأمنه وكذا كل حربي دخل دار الاسلام بشبهة الامان كأن يسمع لفظا فيعتقده أماناً أو يصحب رفقة فيتوهمها أماناً [5].

---

(١) ـ تذكرة الفقهاء ج٩ ص٨٤ ط ج.

(٢) ـ جواهر الكلام ج٢١ ص٨٢.

(٣) ـ سورة التوبة، الآية ٦.

(٤) ـ المبسوط للشيخ الطوسي ج٢ ص١٤.

(٥) ـ شرائع الاسلام ج١ ص٢٣٨.

ولو اشرف جيش الاسلام على الظهور فاستذم الخصم جاز[1]. ولو ادعى الحربي على المسلم الامان فأنكر المسلم فالقول قوله، ولو حيل بينه وبين الجواب بموت أو إغماء لم تسمع دعوى الحربي وفي الحالين يرد إلى مأمنه ثم هو حرب[2]. وفي كتاب المهذب البارع: " إذا ضل مسلم عن الطريق ومعه أسير من المشركين، فجعل له الامان إن دله على الطريق، فلما دله عليها ولاح له الجيش خاف المسلم من أن لا يطلقه صاحب الجيش، كان عليه اطلاقه قبل وصوله إلى الجيش، فإن أدركه المسلمون قبل اطلاقه، كان على صاحب الجيش اطلاقه له"[3].

### ج ـ حرمة الغدر:

الغدر في الاسلام محضور على الاطلاق ولم يستثن من عموم الحرمة حتى العدو الحربي، لهذا أجمع العلماء على حرمته، واستدلوا على حرمته بالنسبة إلى العدو بوصية الرسول ﴿ﷺ﴾ [ولا تغدروا]. ورتبوا على ذلك أحكاماً. قال العلامة في التذكرة: "قد بينا أن من عقد أماناً للكافر وجب عليه الوفاء ولا يجوز الغدر، فإن نقضه كان غادراً وآثما، ويجب على الامام منعه عن النقض إن عرف الامان. إذا عرفت هذا فلو عقد لحربي الامان ليسكن دار الاسلام وجب الوفاء له ودخل ماله تبعا له في الامان، لأن الأمان يقتضي الكف عنه، وأخذ ماله يوجب دخول الضرر عليه فيكون نقضاً للامان وهو حرام[4]. ولو كان للحربي أمان فترك ماله ونقض الامان ولحق بدار الحرب فإن الامان باق في حاله"[5]. وإذا دخل المسلم دار الحرب بأمان حرم تعرضه لشيء منهم، وانما حرم عليه لأنه ضمن بالاستئمان أن لا يتعرض لهم، فالتعرض بعد ذلك

---

(١) ـ شرائع الاسلام ج١ ص٢٣٩.

(٢) ـ شرائع الاسلام ج١ ص٢٣٩.

(٣) ـ المهذب البارع ج١ ص٣١٠.

(٤) ـ تذكرة الفقهاء ج١ ط ق ص٤١٧.

(٥) ـ تذكرة الفقهاء ج١ ط. ق ص٤١٧.

يكون غدراً والغدر حرام، إلا إذا غدر به ملكهم فأخذ ماله أو حبسه أو فعل غيره بعلم الملك ولم يمنعه لأنهم هم الذين نقضوا العهد[1].

### ط ـ استحباب عدم الشروع في القتال حتى يبدأ العدو:

قال صاحب غنية النزوع بعد ذكره أموراً من آداب الحرب: " فينبغي أن يمسك عن الحرب بعد ذلك كله حتى يبدأ العدو ليتحقق الحجة عليه ويتقلد بذلك البغي"[2].

### ي ـ كراهة أو حرمة استخدام بعض أنواع السلاح:

يجوز قتال الكفار بسائر أنواع القتل وأسبابه إلا بتغريق المساكن ورميهم بالنيران وإلقاء السم في بلادهم فإنه لا يجوز أن يلقى السم في بلادهم[3]. " وكذا يكره ارسال الماء عليهم، ومنعه عنهم وأرسال النار وإلقاء السم على الاقوى إلا أن يؤدي إلى قتل نفس محترمة فيحرم "[4].

### ك ـ عدم جواز قتل النساء والاطفال والشيوخ:

فعن ابن الجنيد: "لا يقتل منهم شيخ فان ولا صبي ولا امرأة ولا راهب في صومعة أوحيث قد حبس نفسه فيه، إلا أن يكون أحد منهم قتل أحداً من المسلمين، أو يكون منهم قتال يخاف مع ترك قتلهم النكاية في المسلمين"[5].

وفي اللمعة الدمشقية: "لا يجوز قتل الصبيان والمجانين والنساء وإن عاونوا إلا مع الضرورة ولا الشيخ الفاني والخنثى المشكل"[6].

---

(١) ـ البحر الرائق ج٥ ص١٦٧.

(٢) ـ غنية النزوع ص٢٠٠.

(٣) ـ السرائر ج٢ ص٧.

(٤) ـ شرح اللمعة الدمشقية ج٢ ص٣٩٢.

(٥) ـ مختلف الشيعة ج٤ ص٣٩٢.

(٦) ـ اللمعة الدمشقية ص٧٣.

وقال العلامة في التحرير: " الأولى إلحاق الزمن والاعمى بالشيخ الفاني، أما العبيد فإن قاتلوا مع ساداتهم قتلوا، وإلاّ فلا "[1].

وفي المدونة الكبرى: "قلت هل كان مالك يكره قتل النساء والصبيان والشيخ الكبير في أرض الحرب؟ قال: نعم؛ قلت: فهل كان مالك يكره قتل الرهبان؟ قال: نعم كان يكره قتل الرهبان المحبسين في الصوامع والديارات. قلت أرأيت الراهب هل يقتل؟ قال: سمعت مالكاً يقول لا يقتل الراهب، قال مالك وأري أن يترك لهم من أموالهم مايعيشون به لا يأخذون منهم أموالهم كلها فلايجدون ما يعيشون به فيموتوا"[2].

### ل ـ عدم جواز قتل الرسل:

قال في المجموع: " ولا يقتل رسولهم لما روى أبو وائل قال: لما قتل عبد الله بن مسعود ابن النواحة قال: إن هذا وابن أثال قد كانا أتيا رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ رسولين لمسيلمة، فقال لهما رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أتشهدا أني رسول الله؟ قالا نشهد أن مسيلمة رسول الله، فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: لو كنت قاتلاً رسولاً لضربت أعناقكما، فجرت سنة أن لا تقتل الرسل"[3] وقال كاشف الغطاء: "وينبغي شدة المحافظة على ترك قتل النساء... ومهما أمكن التحرز من قتلهم لزم"[4].

### م ـ عدم جواز التمثيل بقتلى العدو:

وهو قطع إليد والاصبع والإذان والانوف ونحو ذلك من شق البطن وقطع اللحم وقد اجمع فقهاء الاسلام على حرمته، "فلايجوز التمثيل بالكفار ولاتعذيبهم

---

(١) ـ تحرير الاحكام ج٢ ط. ج ص١٤٤.

(٢) ـ المدونة الكبري ج٢ ص٦.

(٣) ـ المجموع ج١٩ ص٢٩٦.

(٤) ـ كشف الغطاء ج٢ ص٤٠٦.

ولا الغلول منهم"[1] لقول النبي ﴿ﷺ﴾ في توصيته لجنده [ولاتمثلوا]. وقال الشهيد الثاني في المسالك: لا يجوز التمثيل بالكفار حين قتلهم كجدع أنوفهم وآذانهم وإن فعلوا ذلك بالمسلمين[2].

وقال البهوتي: ولا يجوز التمثيل ولا التعذيب لقول النبي ﴿ﷺ﴾ في حديث بريدة: [ولا تعذبوا ولا تمثلوا] [3].

وفي المحلي: " قال على: وأما جلد الانسان فقد صح نهي رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن المثلة، والسلخ أعظم المثلة، فلا يحل التمثيل بكافر ولا مؤمن. وصح أمره ﴿عليه السلام﴾ بإلقاء قتلى بدر في القُليب، فوجب دفن كل ميت كافر ومؤمن"[4].

**ن ـ عدم جواز المعاملة على جثث قتلى العدو:**

قال في كشاف القناع: "ويكره نقل رأس كافر من بلد إلى بلد، ورميه بمنجنيق بلا مصلحة لما روي عقبة بن عامر: أنه قدم على أبي بكر الصديق برأس بنان البطريق. فأنكر ذلك، فقال: يا خليفة رسول الله فإنهم يفعلون ذلك بنا قال: فأذن بفارس والروم: لا يحمل إلى رأس، إنما يكفي الكتاب والخبر[5].

وفيه أيضاً: ويحرم أخذ الامير مالاً ليدفع الرأس إلى الكفار لحديث ابن عباس إن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين، فأبى النبي ﴿ﷺ﴾ أن يبيعهم... ورواه أحمد وفيه: ادفعوا إليهم جيفته فإنه خبيث الجيفة خبيث الدية فلم يقبل منهم شيئاً. وله في رواية حنبل: فخلي بينهم وبينه"[6].

---

(١) ـ منتهى المطلب ج٢ ط ق ص٩١٢.

(٢) ـ مسالك الافهام ج٣ ص٢٦.

(٣) ـ كشف القناع ج٣ ص٦٩.

(٤) ـ المحلي ج١ ص١٢٤.

(٥) ـ كشاف القناع ج٣ ص٦٩.

(٦) ـ كشاف القناع ج٣ ص٦٩.

### س ـ عدم جواز هدم المساكن واغراق النخل من غير ضرورة:

فلا ينبغي تغريق المساكن والدور ولا قطع الاشجار المثمرة في أرض العدو والاضرار بهم إلا عند الحاجة الشديدة إلى ذلك[1].

### ع ـ معاملة الاسرى:

وأكد الفقهاء تبعاً للادلة الشرعية الواردة في المقام بلزوم التلطف بالأسرى وحسن معاملتهم فقالوا:

١) "يجب أن يُطعم الاسير ويسقى وإن أريد قتله بعد لحظة، لقول الصادق ﴿عليه السلام﴾: الاسير يطعم وإن كان يقدم للقتل"[2]. كأن يكون قتل مسلماً.

٢) "لو عجز الاسير عن المشي احتمل، فإن أعوز ـ أي لم يكن مع المسلم ما يركبه ـ لم يحل قتله. وأمر باطلاقه في النهاية "[3].

٣) "إذا أسلم الاسير فقد يتعين المن عليه واطلاق سراحه، نسب الشهيد الثاني ذلك إلى بعض الاصحاب واختاره السيد الطباطبائي "[4].

٤) يجوز المن على الاسير، ولو منَّ الامام على بعض من حكم بقتلهم جاز"[5]. واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿ فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدّوا الوثاق فإما مناً بعد وإما فداءاً ﴾[6] وعنه ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ قال في أسارى بدر: [لو كان مطعم بن عدي حياً وكلمني في هؤلاء النتنى لأطلقتهم له][7]، لأنه كان له عنده يد.

---

(١) ـ السرائر ج٢ ص٢١.

(٢) ـ تذكرة الفقهاء ج٩ ط. ج ص١٦٨.

(٣) ـ الدروس ج٢ ص٣٦.

(٤) ـ الموسوعة الفقهية الميسرة ج٢ ص١٥٨.

(٥) ـ قواعد الاحكام ج١ ص٥٠٦.

(٦) ـ سورة محمد الآية ٤٠.

(٧) ـ الخلاف ج٤ ص١٩٢.

٥) يجوز مفاداة الاسرى بالاسرى أو ما يسمى بتبادل الاسرى، قال الشيخ الطوسي في الخلاف: "أما الدليل على جواز المفاداة بالرجال ما رواه أبو قلابة، عن أبي المهلب عن عمران بن الحصين: أن النبي(ﷺ) فادى رجلاً برجلين"[1]

٦) يجوز مفاداة الأسرى بالمال، قال في الخلاف: "أما الدليل على جواز المفادة بالمال ما فعله النبي (ﷺ) يوم بدر، فانه فادى جماعة من كفار قريش بمال"[2].

٧) إذا قتل العدو اسرى المسلمين لا يجوز المقابلة بالمثل، قال الشيخ في المبسوط: "وإن قتلوا الاسارى لم يقتل أساراهم لأن القاتل غيرهم"[3].

٨) إذا وقعت المرأة وولدها في الاسر فلا يجوز للامام أن يفرق بينهما[4].

**ف ـ التوصية برعاية القوانين الاخلاقية اثناء القتال:**

ينبغي للامام أن يوصي الامير بتقوى الله، والرفق بالمسلمين، وأن لا يحملهم على مهلكة، ولا يكلفهم نقب حصن يخاف من سقوطه عليهم ولا دخول مطمورة يخشي من قتلهم تحتها[5]. كما يجب عليه أن يوصيه بكل ما يقدر عليه من طاعة الله والرفق وحسن السياسة وجودة السيرة[6]. والتأكيد على رعاية القانون بالنسبة للعدو تأسيا برسول الله (ﷺ) فلا يغدروا ولا يغلوا ولا يقتلوا امرأة ولا صبيا ولا شيخا فانيا، وقد تأسى الخلفاء الراشدون بالنبي (ﷺ) في التأكيد على أمراء جندهم بالتقيد بأمور نص عليها النبي في وصيته وقد مرت كلماتهم فيما تقدم.

---

(١) ـ الخلاف ج٤ ص١٩٣.
(٢) ـ الخلاف ج٤ ص١٩٣ ـ ١٩٤.
(٣) ـ المبسوط للشيخ الطوسي ج٧ ص٢٧٢.
(٤) ـ المبسوط للشيخ الطوسي ج٢ ص٢١.
(٥) ـ تحرير الاحكام ج٢ ط. ج ص١٤٢.
(٦) ـ الاحكام ج٢ ص٤٩٥.

# الفصل السادس

## أخلاق الحرب في السيرة العملية للمسلمين

رغم ضرورة الحرب احياناً وما ورد في فضل الجهاد في سبيل الله والحث على خوضها بثبات اذا وجبت نرى أن الحرب في الاسلام علاج أخير لا يلجأ إليها إلا بعد نفاذ السبل الأخرى، كما نرى أيضاً حرص الاسلام الشديد على توقيها ما أمكن ويحدد معالمها باحتياط كبير حين لا مناص منها، وقد مرّ في توصيات قادة الاسلام وساستهم عند توجيه جيش لملاقاة العدو حيث أمروا برعاية جميع الشؤون الانسانية ونهوا عن كل ما لا يليق بساحة الاسلام من تصرفات، وكانت تلك التوصيات نصب عين المقاتلين في ساحات الوغى، وفيما يلي بعض تلك الاخلاق من خلال التوصيات والسيرة العملية لحروب المسلمين في الصدر الاول:

### ❁ ـ النهي عن تمني لقاء العدو:

في سنة احدى عشرة للهجرة أمر رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ بالتهيؤ لغزو الروم، وأمرهم بالجد وعقد بيده لواء لأمير الجيش أسامة بن زيد، ثم قال: [أُغز بِسم الله في سبيل الله فقاتل من كفر بالله، اغزوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً ولا امرأة، ولا تتمنوا لقاء العدو فإنكم لا تدرون لعلكم تبتلون بهم ولكن قولوا: اللهم أكفناهم بما شئت واكفف بأسهم عنا...][1]. فقوله ﴿عليه السلام﴾ [ولاتتمنوا لقاء العدو ] يكشف بوضوح

---

(١) ـ سبل الهدي والرشاد ج٦ ص٢٤٨.

عن الرغبة الواقعية في تجنب الحرب وتمني عدم وقوعها ما أمكن، ولا يمكن أن يصدر ذلك ممن يهوى الحرب ويتخذها سبيلاً وحيداً للوصول إلى هدف.

## ❁ ـ الرغبة في التعايش السلمي وامضاء معاهدات صلح:

### ١ ـ الهدنة مع مشركي ويهود المدينة:

ذكر المؤرخون أن النبي(ﷺ) قدم المدينة وفيها اخلاط" منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله (ﷺ) ومنهم المشركون الذين يعبدون الاوثان ومنهم اليهود أهل الحلقة والحصون وهم حلفاء الحيّين الاوس والخزرج، فأراد رسول الله (ﷺ) حين قدم استصلاحهم وموادعتهم، وكان الرجل يكون مسلماً وأبوه مشركاً والرجل يكون مسلماً وأخوه مشركاً.

وكان المشركون واليهود من أهل المدينة حين قدم رسول الله (ﷺ) يؤذونه وأصحابه أشد الاذى، فأمر الله نبيه والمسلمين بالصبر على ذلك والعفو عنهم وفيهم أنزل الله تبارك وتعالى ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾[١]. لكن الرسول (ﷺ) هادنهم وكتب في ذلك كتاباً يعد مشروع سلام بين الفئات المختلفة القاطنة في يثرب وضواحيها، ننقله كما وجدناه منقولاً في كتاب موسوعة التاريخ الإسلامي:

" كتب رسول الله كتاباً بين المهاجرين والانصار، وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم: "بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم: أنهم أمة واحدة من دون الناس: المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم"[٢] بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها

---

(١) ـ تاريخ المدينة ج٢ ص٤٥٩ ـ ٤٦٠.

(٢) ـ العاني: الاسير.

بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولي، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين؛ وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين؛ وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين؛ وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين؛ وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين؛ وإن المؤمنين لا يتركون مفرحاً[(١)] بينهم ان يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل، وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه؛ وان المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم[(٢)] أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين؛ وإن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم. ولايقتل مؤمن مؤمنا في كافر. ولاينصر كافرا على مؤمن. وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم. وإن المؤمنين بعضهم مو الي بعض دون الناس؛ وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والاسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم. وإن سلم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم، وإن كل غازية معنا يعقب بعضها بعضا بالمعروف والقسط بين المسلمين. وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها؛ وإن الجار كالنفس، غير مضار ولا آثم؛ وحرمة الجار على الجار كحرمة أمه وأبيه، وإن المؤمنين يبئ[(٣)] بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله[(٤)]؛ وإن

---

(١) ـ المفرح: المثقل بالدين الكثير العيال.

(٢) ـ دسيعة ظلم: ما ينال من الظلم.

(٣) ـ يبئ: يرجع.

(٤) ـ أي يتساوون ويتناوبون في الغزو في سبيل الله.

المؤمنين المتقين على أحسن هدي وأقومه. وإنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً، ولا يحول دونه على مؤمن. وإنه من اعتبط مؤمنا قتلاً[1] عن بينة فانه قود به، إلا أن يرضي ولي المقتول، وإن المؤمنين عليه كافة، ولايحل لهم إلا قيام عليه. وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الإخر أن ينصر محدثاً أو أن يؤويه، وإن من من نصره أو آواه فعليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل؛ وإنكم مهما اختلفتم فيه من شئ فإن مرده إلى الله (ﷻ) وإلى محمد. وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بني عوف امة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مو إليهم وأنفسهم، إلامن ظلم وأثم فانه لا يوتغ[2] إلا نفسه وأهل بيته. وإن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف. وإن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف. وإن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الاوس مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف، إلا من ظلم وأثم فانه لا يوتغ الا نفسه وأهل بيته. وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم. وإن موالي ثعلبة كأنفسهم، وإن لبني الشطيبة مثل م اليهود بني عوف. وإن بطانة يهود كأنفسهم وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد. وإنه لا ينحجز عن ثار جرح[3]. وإنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته ألا من ظلم. وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم. وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة. وإن بينهم النصح والنصيحة والبر، دون الاثم. وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه، وإن النصر للمظلوم، وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين. وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة، وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها، وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف

---

(١) ـ اعتبط مؤمن قتلا: أي قتله بالباطل

(٢) ـ يوتغ: يهلك.

(٣) ـ أي لايترك قصاص جراحة فضلا عن قتل.

فساده فإن مرده إلى الله (ﷻ) وإلى محمد رسول الله؛ وإن الله على أتقي ما في هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها. وإن بينهم النصر على من دهم يثرب. وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه، فانهم يصالحونه ويلبسونه. وانهم [اليهود] إذا دعوا إلى مثل ذلك فانه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين. على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم. وإن يهود الاوس - مو اليهم وأنفسهم - على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة. لا يكسب كاسب إلا على نفسه. وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره. وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وآثم. وإنه من خرج من المدينة آمن ومن قعد آمن، إلا من ظلم أو أثم. وإن الله جار لمن بر واتقي، ومحمد رسول الله "(١).

**٢ـ المصالحة مع نصارى نجران:**

قال اليعقوبي: [قدم أهل نجران ورئيسهم أبو حارثة الاسقف، ومعه العاقب والسيد وعبد المسيح وكوز وقيس والايهم فوردوا على رسول الله. فلما دخلوا أظهروا الديباج والصلب ودخلوا بهيئة لم يدخل بها أحد، فقال رسول الله: دعوهم، فلقوا رسول الله فدارسوه يومهم وساءلوه ما شاء الله. فقال أبو حارثة: يامحمد! ما تقول في المسيح؟ قال: هو عبد الله ورسوله. فقال: تعالى الله عما قلت، يا أبا القاسم هو كذا وكذا. ونزل فيهم: "إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ" إلى قوله: "فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ". فرضوا بالمباهلة، فلما أصبحوا، قال أبو الحارثة: انظروا من جاء معه. وغدا رسول الله آخذا بيد الحسن والحسين تتبعه فاطمة وعلي بن ابي طالب بين يديه وغدا العاقب والسيد بابنين لهما عليهما الدر والحلي وقد حفوا بأبي حارثة. فقال أبو حارثة: من هؤلاء معه؟ قالوا: هذا ابن عمه وهذه ابنته وهذان ابناها. فجثا رسول الله على ركبتيه ثم ركع.

---

(١) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٦٠ ـ ٦٤.

فقال أبو حارثة: جثا والله كما يجثو النبيون للمباهلة. فقال له السيد: ادن يا أبا حارثة للمباهلة. فقال إني أرى رجلاً حرياً على المباهلة وإني أخاف أن يكون صادقا فإن كان صادقا لم يحل الحول وفي الدنيا نصراني يطعم الطعام. قال أبو حارثة: يا أبا القاسم لا نباهلك ولكنا نعطيك الجزية. فصالحهم رسول الله على ألفي حلة من حلل الاواقي، قيمة كل حلة أربعون درهما فما زاد أو نقص فعلى حساب ذلك.

وكتب لهم رسول الله كتابا: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من النبي محمد رسول الله لنجران وحاشيتها إذ كان له عليهم حكمة في كل بيضاء وصفراء وثمرة ورقيق كان أفضل ذلك كله لهم غير ألفي حلة من حلل الاواقي قيمة كل حلة أربعون درهما، فما زاد أو نقص فعلى هذا الحساب ألف في صفر وألف في رجب، وعليهم ثلاثون دينارا مثواة رسلي شهرا فما فوق. وعليهم في كل حرب كانت باليمن دروع عارية مضمونة لهم بذلك جوار الله وذمة محمد، فمن أكل الربا منهم بعد عامهم هذا فذمتي منهم بريئة. فقال العاقب: يا رسول الله إنا نخاف أن تأخذنا بجناية غيرنا. قال فكتب: ولا يؤخذ أحد بجناية غيره. شهد على ذلك عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وكتب علي بن ابي طالب] [(١)].

### ٣ ـ عقد الهدنة مع قريش [صلح الحديبية]:

في آخر سنة ست للهجرة خرج رسول الله بمن معه من المهاجرين والانصار ومن لحقه من العرب يريد العمرة، وساق معه الهدي وأحرم ليأمن الناس من حربه وليعلم الناس أنه إنما خرج زائرا لبيت الله الحرام معظما له. وسمعت قريش بمسيره فخرجوا وقد لبسوا جلود النمور ونزلوا بذي طوى وقد عاهدوا الله على أن لا يدخلها عليهم ابداً. وعلم رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ بخروج قريش، فاختار طريقا بين الشعاب منحرفاً عن منطقة تواجد قريش. فافضوا إلى ارض سهلة عند منقطع الوادي. فأمر رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ الناس فقال: اسلكوا ذات اليمين في طريق تخرجهم على ثنية المرار

---

(١) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٨٢ ـ ٨٣.

مهبط الحديبية من أسفل مكة. فلما رأت خيل قريش فترة المسلمين علموا أنهم خالفوا عن طريقهم فرجعوا مسرعين إلى قريش. نزل المسلمون في ثنية المرار، فلقيهم بشر بن سفيان وبديل بن ورقاء الخُزاعي في رجال من خزاعة فسألوا النبي ما الذي جاء به؟ فأخبرهم أنه لم يأت يريد حربا وإنما جاء زائرا للبيت، فرجع هؤلاء إلى قريش فقالوا: يا معشر قريش إنكم تعجلون على محمد إن محمدا لم يأت لقتال وإنما جاء زائرا هذا البيت، فاتهموهم، وقالوا وإن كان جاء ولايريد قتالا، فوالله لا يدخلها علينا عنوة أبدا، ولا تحدث بذلك عنا العرب. وبعثت قريش رسولا تلو رسول للتفاوض واستعلام الأمر فبعثوا مكرز بن حفص بن الاخيف ثم الحليس بن علقمة ثم عروة بن مسعود الثقفي، فكلمهم رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ بكلام واحد هو أنه لم يأت يريد حربا. وقيل: "أن قريشا كانوا بعثوا أربعين رجلاً منهم أو خمسين رجلاً وأمروهم أن يطيفوا بعسكر رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ ليصيبوا لهم من أصحابه أحدا، فأخذوا أخذا، فأتي بهم رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، فعفا عنهم وخلي سبيلهم"[1]. "ثم بعثت قريش سهيل بن عمرو إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وقالوا له: ائت محمدا فصالحه ولا يكن صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا فو الله لا تُحدث العرب عنا أنه دخلها علينا عنوة أبداً... فلما انتهى سهيل بن عمرو إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ تكلم فأطال الكلام، وتراجعا، ثم جرى بينهما الصلح "[2]

ثم دعا رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ علي بن ابي طالب ﴿عليه السلام﴾ ليكتب الصحيفة، فقال له الرسول اكتب: [بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: لا أعرف هذا ولكن اكتب: بسمك اللهم، فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: اكتب باسمك اللهم، فكتبها، ثم قال: اكتب: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو، فقال سهيل: لو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك، ولكن أكتب اسمك واسم أبيك، فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: أكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبدالله سهيل بن عمرو، اصطلحا على وضع الحرب

---

(١) ـ سيرة النبي لابن هشام ج٣ ص٧٧٩.

(٢) ـ سيرة النبي لابن هشام ج٣ ص٧٨١.

عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض، على أنه من أتى محمدا من قريش بغير إذن وليه رده عليهم، ومن جاء قريشاً ممن مع محمد لم يردوه عليه، وأن بيننا عيبة مكفوفة، وأنه لا إسلال ولا إغلال، وأنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه... فلما فرغ رسول الله﴿ﷺ﴾ من الكتاب أشهد على الصلح رجالاً من المسلمين ورجالا من المشركين»[1].

**٤. مصالحات أخرى:**

"وصالح رسول الله ﴿ﷺ﴾ أهل أذرح على مئة دينار في كل رجب. وصالح أهل الجرباء على الجزية وكتب لهم كتابا »[2]. وذكر صاحب فتوح البلدان نسخة كتاب الصلح وفيما يلي نصه: "بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله إلى بني حبيبة وأهل مقنا سلم انتم. فإنه أنزل على أنكم راجعون إلى قريتكم، فإذا جاءكم كتابي هذا فإنكم آمنون، ولكم ذمة الله وذمة رسوله. وإن رسول الله قد غفر لكم ذنوبكم وكل دم اتبعتم، لا شريك لكم في قريتكم إلا رسول الله أو رسول رسول الله وإنه لا ظلم عليكم ولا عدوان. وإن رسول الله ﴿ﷺ﴾ يجيركم مما يجير منه نفسه فإن لرسول الله بزتكم ورقيقكم والكراع والحلقة إلا ما عفا عنه رسول الله أو رسول رسول الله، وإن عليكم بعد ذلك ربع ما أخرجت نخيلكم، وربع ما صادت عرككم، وربع ما اغتزلت نساؤكم. وإنكم قد برئتم بعد ذلكم ورفعكم رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن كل جزية وسخرة فإن سمعتم وأطعتم فعلى رسول الله أن يكرم كريمكم ويعفو عن مسيئكم، ومن ائتمر في بني حبيبة وأهل مقنا من المسلمين خيرا فهو خير له، ومن أطلعهم بشر فهو شر له. وليس عليكم أمير إلا من أنفسكم أو من أهل بيت رسول الله ﴿ﷺ﴾ وكتب علي بن أبي طالب في سنة تسع »[3].

---

(١) ـ سيرة النبي لابن هشام ج٣ ص٧٨٢.

(٢) ـ فتوح البلدان ج١ ص٧١.

(٣) ـ فتوح البلدان ج١ ص٧٢.

### ٥ ـ صلح الإمام الحسن بن علي (عليه السلام) معاوية:

بعد مقتل الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، بايع الناس ولده الحسن بن علي (عليه السلام)، وكان معاوية بن ابي سفيان وإلى الشام آنذاك، ما زال على تمرده كما كان على عهد الامام علي (عليه السلام)، فسار الحسن بن علي بالجيش الذي جهزه أبوه لحرب معاوية بعد كشف زيف التحكيم قبيل استشهاده، قاصداً الوالي المتمرد، إلا أنه عدل عن الحرب إلى الصلح بعد تقدير دقيق للموقف وتحسس لنتائج الاضرار التي يمكن أن تصيب الاسلام والمسلمين فيما لو وقع الحرب، سيما مع بوادر المؤامرات التي دبرها العدو في صفوف جيشه، وسخت نفسه الكريمة عن الخلافة وآثر التضحية بها من أجل الحفاظ على دماء المسلمين ووحدتهم، فأتفق مع معاوية على عقد الصلح بشروط قبلها معاوية أول الأمر لكنه غدر آخره بعد أن استقرت الاوضاع لصالحه وفيما يلي نص معاهدة الصلح المعبرة عن مدى مراعاة القادة الحقيقيين للاسلام لحقوق الانسان وحرصهم على اجتناب الكوارث والحروب ما أمكن ذلك: "بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما صالح عليه الحسن بن علي معاوية بن ابي سفيان، صالحه على أن يسلم إليه ولاية المسلمين على أن يعمل فيها بكتاب الله وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسيرة الخلفاء الراشدين المهديين وليس لمعاوية بن أبي سفيان أن يعهد إلى أحد من بعده عهداً بل يكون الأمر من بعده شوري بين المسلمين وعلى أن الناس آمنون حيث كانوا من أرض الله تعالى في شامهم وعراقهم وحجازهم ويمنهم وعلى أن أصحاب علي وشيعته آمنون على أنفسهم وأموالهم ونسائهم وأولادهم حيث كانوا، وعلى معاوية بن ابي سفيان بذلك عهد الله وميثاقه وأن لا يبتغي للحسن بن علي ولا لأخيه الحسين ولا لأحد من بيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) غائلة سراً ولا جهراً، ولا يحيف أحدا منهم في أفق من الإفاق أشهد عليه بذلك وكفى بالله شهيداً.

ولما انبرم الصلح التمس معاوية من الامام الحسن (عليه السلام) أن يتكلم بمجمع من الناس ويعلمهم أنه قد بايع معاوية وسلم الأمر إليه، فأجابه إلى ذلك، فخطب

وقد حشد الناس خطبة حمد الله تعالى وصلى على نبيه محمد ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وقال: أيها الناس إن أكيس الكيس التقي وأحمق الحمق الفجور، وانكم لو طلبتم ما بين جابلق وجابرس رجلاً جده رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ ما وجدتموه غيري وغير أخي الحسين، وقد علمتم أن الله هداكم بجدي محمد وأنقذكم به من الضلالة ورفعكم به من الجهالة وأعزكم به بعد الذلة وكثركم بعد القلة. ان معاوية نازعني حقا هو لي دونه فنظرت لصلاح الامة وقطع الفتنة، وقد كنتم بايعتموني على أن تسالموا من سالمت وتحاربون من حاربت، فرأيت أن أسالم معاوية وأضع الحرب بيني وبينه، وقد بايعته ورأيت حقن الدم خير من سفكها ولم أرد بذلك إلا صلاحكم وبقاءكم وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين»[1].

وهذا نموذج سجله التاريخ للاجيال تبين بوضوح الجانب العملي من سيرة الاسلام في ارادة السلام وحقن الدماء كما تفضح المتلبسين الذين اتخذوا من الاسلام ذريعة للتسلط على رقاب الناس والجلوس على كراسي الملك. وقد علم القاصي والداني مقالة معاوية في الكوفة بعد استلامه زمام الامور: " اني منيت الحسن وأعطيته أشياء جعلتها تحت قدمي ولا أفي بشئ منها له"[2]. وفي خبر انه قال: "يا أهل الكوفة أتروني قاتلتكم على الصلاة والزكاة والحج، وقد علمت أنكم تصلون وتزكون وتحجون، ولكني قاتلتكم لأتأمر عليكم وألي رقابكم وأنتم كارهون، ألا ان كل مال أو دم أصبت في هذه الفتنة مطلول وكل شرط شرطته فتحت قدميّ هاتين "[3].

### ❁ـ اجتناب الغدر بالعدو:

كان المغيرة بن شعبة أجيرا لثقيف فأقبل قومه من مضر حتى كانوا ببساق عدا عليهم ـ وهم نيام ـ فقتلهم، ثم أقبل بأموالهم حتى أتى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ فقال: أخمس

---

(١) ـ كشف الغمة ج٢ ص١٩٣ ـ ١٩٤.

(٢) ـ إعلام الوري بأعلام الهدي ج١ ص٤٠٣.

(٣) ـ النصائح الكافية ص١٩٤.

مالي هذا؟ قال وما نبأه؟ قال: كنت أجيرا لثقيف فلما سمعت بك قتلتهم، وهذه أموالهم، فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: "إنا لسنا بغدّر" وأبى أن يخمس ما معه[1]. ونموذج آخر يجلي بوضوح عن حقيقة كراهة الغدر في الاسلام والتزام قادة الاسلام باجتنابه، ننقله عن مسلم بن عقيل سفير الحسين ﴿عليه السلام﴾ إلى أهل الكوفة، فقد ورد مسلم الكوفة وأخذ البيعة من أهلها وصادف ذلك مجئ عبيد الله بن زياد إلى الكوفة أميرا منتخبا من قبل الخليفة الاموي يزيد بن معاوية، فجد عبيد الله في طلب مسلم، والبحث عنه. وكان مسلم قد تحول إلى دار هاني بن عروة أو دار شريك بن الاعور على اختلاف الروايات.

تمرض شريك بن الاعور وكان من الأمراء الاكابر في بيت هانئ فأرسل إليه عبيد الله بن زياد أنه يرغب في عيادته، فأخبر شريك مسلما بخبر عيادة ابن زياد وقال له: كن انت في الخباء فإذا جلس عبيد الله فإني أطلب الماء وهي اشارتي إليك فاخرج واقتله. فلما جاء عبيد الله بن زياد جلس على فراش شريك فتحدث ساعة ثم قال شريك اسقوني! فلم يخرج مسلم، ثم كرر شريك طلبه وقال اسقوني ولوكان فيه ذهاب نفسي أتحمونني من الماء؟ ففهم غلام لعبيد الله يقال له مهران الغدر فغمز مولاه فنهض سريعاً وخرج. فخرج مسلم فقال له شريك مامنعك من قتله؟ قال خصلتان؛ أما أحدهما، فكراهة هاني أن يقتل في داره. وأما الأخرى فحديث حدثه الناس عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: أن الايمان قيد الفتك ولايفتك مؤمن[2].

مثال آخر: صالح سعيد بن عثمان أهل سمرقند، ففتحها قتيبة بن مسلم الباهلي بعده ولم يكونوا نقضوا ولكنه استقل صلحهم، فلما استخلف عمر بن عبد العزيز، قال أهل سمرقند لعاملهم سليمان بن ابي السري: إن قتيبة بن مسلم غدر بنا وظلمنا وأخذ بلادنا، وقد أظهر الله العدل والانصاف، فأذن لنا فليفد منا وفد إلى أمير المؤمنين يشكوا ظلامتنا، فإن كان لنا حق أعطيناه، فإن بنا الذلك حاجة، فأذن لهم، فوجهوا منهم قوماً

---

(١) ـ تاريخ المدينة ج٢ ص٥٠٢.

(٢) ـ البداية والنهاية ج٨ ص١٦٥ و تاريخ الطبري ج٤ ص٢٧١.

إلى عمر بن عبد العزيز، فلما علم عمر ظلامتهم كتب إلى سليمان يقول له: إن أهل سمرقند، قد شكوا إلى ظلما أصابهم، وتحاملا من قتيبة عليهم حتى أخرجهم من أرضهم، فإذا أتاك كتابي فأجلس لهم القاضي فلينظر في أمرهم، فإن قضي لهم، فأخرجهم إلى معسكرهم كما كانوا وكنتم، قبل أن ظهر عليهم قتيبة. فأجلس لهم سليمان "جميع بن حاضر" القاضي، فقضى أن يخرج عرب سمرقند إلى معسكرهم وينابذوهم على سواء، فيكون صلحاً جديداً أو ظفراً عنوة. فقالوا: بل نرضى بما كان ولا نجدد حرباً[1].

## ❁ ـ حُسن معاملة الاسرى:

وقع ثمامة بن أثال أسيرا في أيدي المسلمين، فجاءوا به إلى النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ فقال: أحسنوا إساره وقال: اجمعوا ما عندكم من طعام فابعثوا به إليه. فكانوا يقدمون إليه لبن لقحة الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ غدوا ورواحا، ودعاه النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ إلى الاسلام فأبى، وقال له: إن أردت الفداء فاسأل ما شئت من المال. فمن عليه الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وسلم وأطلق سراحه بدون فداء، فكان ذلك من أسباب دخوله في الاسلام[2]. وعن الشعبي قال: لما أسر عليّ ﴿عليه السلام﴾ أسرى يوم صفين فخلى سبيلهم أتوا معاوية، وقد كان عمرو بن العاص يقول لأسرى أسرهم معاوية: اقتلهم، فما شعروا إلا بأسراهم قد خُلي سبيلهم علي ﴿عليه السلام﴾. فقال معاوية: يا عمرو لو أطعناك في هؤلاء الاسرى لوقعنا في قبح من الأمر، ألا ترى قد خلى سبيل أسرانا، فأمر بتخلية من في يديه من أسرى علي، وقد كان ﴿عليه السلام﴾ إذا أخذ أسيراً من أهل الشام خلي سبيله إلا أن يكون قتل من أصحابه أحدا فيقتله به، فإذا خلي سبيله فإن عاد الثانية قتله[3].

## ❁ ـ مراعاة الجانب الانساني ومقابلة الاساءة بالاحسان:

في معركة صفين، استولى جيش معاوية على المشرعة الوحيدة للفرات، فلما

---

(١) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٨٧ و فتوح البلدان ج٣ ص٥١٩.

(٢) ـ فقه السنة ج٢ ص٦٨٧.

(٣) ـ بحار الانوار ج٩٧ ص٣٩.

وصل جيش العراق بقيادة الامام علي(عليه السلام)، وأرادوا الورد من الفرات منعوهم، وقال معاوية: "هذا والله أول الظفر، لا سقاني الله من حوض الرسول إن شربوا منه حتى يغلبوني عليه"[1]. ولما غلب أهل العراق على الماء وطردوا عنه أهل الشام، بعث علي إلى معاوية: "إنا لا نكافيك بصنعك، همّ إلى الماء فنحن وأنتم فيه سواء"[2]

وخرج الحسين بن علي (عليه السلام) متوجها إلى الكوفة، فتلقاه فوج من جيش يزيد بقيادة حر بن يزيد الرياحي المأمور بمتابعة ركب الحسين واجباره على التوجه إلى الكوفة وتسليمه إلى اميرها عبيد الله بن زياد، وقد نال من جيش حر العطش بعد مسير طويل في صحراء قاحلة، ولما دنى الجيش من معسكر الحُسين وعليها آثار ضر العطش" قال الحسين لفتيانه اسقوا القوم وارووهم من الماء ورشفوا الخيل ترشيفاً فقام فتيانه وسقوا القوم من الماء حتى أرووهم، يقول أحد جنود الحر: جئت في آخر من جاء فلما رأى الحسين ما بي وبفرسي من العطش قال: أنخ الراوية، والراوية عندي السقاء ثم قال يابن أخي أنخ الجمل، فأنخته فقال: اشرب. فجعلت كلما شربت سال الماء من السقاء، فقال الحسين: اخنث السقاء أي اعطفه، قال فجعلت لا أدري كيف أفعل، قال فقام الحسين فخنثه فشربت وسقيت فرسي"[3]. هذا موقف قائد اسلامي من عدو يريد قتله، وفي المقابل نرى تصرف ألمتلبسين بالاسلام وكيفية ردّهم هذا الجميل، فقد منع جيش الخليفة المزيف يزيد بن معاوية الماء عن الحسين وأهل بيته وأصحابه في كربلاء حتى ماتوا عطشاً جنب الفرات وإليك ما نقله الاربلي في كتابه كشف الغمة: "زحف خيل عمر بن سعد بن ابي وقاص ـ وهو من قواد يزيد ـ حتى نزلوا شاطئ الفرات، وحالوا بين الماء وبين الحسين وأصحابه ... فاشتد عليهم الأمر والعطش. فقال انسان من أصحاب الحسين (عليه السلام) يقال له يزيد بن حصين

---

(١) ـ الامامة والسياسة ج١ ص١٢٥؛ ووقعة صفين ص١٥١.

(٢) ـ وقعة صفين ص١٩٣؛ والامامة والسياسة ج١ص١٢٥.

(٣) ـ مقتل الحسين (عليه السلام) ص٨٢.

الهمداني وكان زاهدا: إئذن لي يابن رسول الله لآتي هذا ابن سعد فأكلمه في أمر الماء فعساه يرتدع! فقال له ذلك إليك. فجاء الهمداني إلى عمر بن سعد فدخل عليه فلم يسلم عليه، قال يا أخا همدان ما منعك من السلام عليّ، ألستُ مُسلماً أعرف الله ورسوله؟ فقال الهمداني: لو كنت مسلماً كما تقول لما خرجت إلى عترة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تريد قتلهم، وبعد هذا ماء الفرات تشرب منه كلاب السواد وخنازيرها وهذا الحسين بن علي وأخوته ونساؤه وأهل بيته يموتون عطشاً قد حلت بينهم وبين ماء الفرات أن يشربوه وأنت تزعم أنك تعرف الله ورسوله. فأطرق عمر بن سعد ثم قال: والله يا أخا همدان إني لأعلم حرمة أذاهم ولكن:

| | |
|---|---|
| دعاني عبيد الله من دون قومه | إلى خطة فيها خرجت لحيني |
| فو الله لا أدري وإني لواقف | على خطر لا أرتضيه ومين |
| أ أترك ملك الري والري رغبة | أم أرجع مأثوماً بقتل حسين"[1] |

ويخرج الحسين نحو المسناة يريد الفرات، فيقول رجل من بني أبان بن دارم: "حولوا بينه وبين الماء فعرضوا له فحالوا بينه وبين الماء"[2] ثم أبادوا رجالهم وبعض صبيانهم وسبوا النساء فساروا بهن من بلد إلى بلد حتى أدخلوهن على يزيد بن معاوية في الشام.

### ❁ ـ الاخلاص لله والترفع عن أخذ السلب

في وقعة الاحزاب ـ معركة الخندق ـ عبر رأس الكفر عمرو بن عبد ود العامري الخندق يدعو مبارزا فخرج إليه علي بن ابي طالب من جيش المسلمين، فأقبل عمرو نحو علي مغضباً سالاً سيفه " واستقبله علي بدرقته، فضربه عمرو في درقته فقدها وأثبت فيها السيف وأصاب رأسه فشجه، وضربه علي على حبل عاتقه فسقط "[3] "وارتفعت بينهما عجاجة فقال المنافقون: قُتل علي بن ابي طالب! ثم انكشفت

(١) ـ كشف الغمة ج٢ ص٢٥٨ ـ ٢٥٩.
(٢) ـ الامام الحسين لابن عساكر ص٣٣٢.
(٣) ـ البداية والنهاية ج٤ ص١٢٢.

العجاجة فإذا أمير المؤمنين﴿عليه السلام﴾ على صدر عمرو قد أخذ بلحيته يريد أن يذبحه، فلم يضربه [ليذبحه] فوقع المنافقون في علي﴿عليه السلام﴾ فرد عنه حذيفة بن اليمان فقال له النبي: مه ياحذيفة فإن علياً سيذكر سبب وقفته.

وقال له عمرو: يابن عم، إن لي إليك حاجة: لا تكشف سوأة ابن عمك ولا تسلبه سلبه. فقال علي﴿عليه السلام﴾: ذلك أهون شئ عليّ. ثم ذبحه وأخذ رأسه وأقبل إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ والدماء تسيل على رأسه من ضربة عمرو، وسيفه يقطر منه الدم والرأس بيده... فسأله النبي عن سبب وقفته؟ فقال: قد كان شتم أمي، وتفل في وجهي، فخشيت أن أضربه لحظ نفسي! فتركته حتى سكن ما بي ثم قتلته في الله"[1]. وفي خبر، أن عمر بن الخطاب قال لعلي﴿عليه السلام﴾: " هلا استلبته درعه، فانه ليس للعرب درع خير منها؟ فقال: ضربته فاتقاني بسوءته، فاستحييت ابن عمي أن أسلبه "[2].

**❁ ـ العفو والصفح بعد الغلبة:**

لما كان يوم فتح مكة، دخل جيش المسلمين مكة وكانت معقل مناوئي النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، فقال سعد بن عبادة في بعض الناس " اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة"[3]. "فأتى العباس إلى النبي بمقالة سعد، وقيل أتاه أبو سفيان، وقال فداك أبي وأمي أتسمع ما يقول سعد، يقول اليوم يوم الملحمة اليوم تسبى الحرمة. فقال لا بل اليوم يوم المرحمة، ثم قال يا علي أدرك سعداً وخذ الراية منه وادخلها إدخالاً رفيقاً، فقال سعد لعلي: لولاك ياأبا الحسن ما أُخُذت الراية مني"[4]. ولما دخل الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ بيت الله الحرام واجتمع الناس قال: "يا معشر قريش ويا أهل مكة ما ترون أني فاعل بكم؟ قالوا خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم. ثم قال اذهبوا فأنتم الطلقاء

---

(١) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٤٩٥.

(٢) ـ البداية والنهاية ج٤ ص١٢٢.

(٣) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص٣٣٤.

(٤) ـ الانوار العلوية ص٢٠١.

فأعتقهم رسول الله ﴿ﷺ﴾، وقد كان الله أمكنه من رقابهم عنوة وكانوا له فيا، فبذلك يسمي أهل مكة الطلقاء"[١]. وفي فتوح البلدان قال: "ماذا تظنون، قالوا نظن خيرا ونقول خيرا، أخ كريم وابن أخ كريم وقد قدرت، قال: فإني أقول كما قال أخي يوسف ﴿ ﴿عليه السلام﴾لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين﴾، ألا كل دين ومأثرة كانت في الجاهلية فهي تحت قدمى، إلا سدانة البيت وسقاية الحاج"[٢].

**❁ ـ جور حاكم وعدل حاكم:**

لما ولِي معاوية بن أبي سفيان أراد أن يزيد كنيسة يوحنا في المسجد بدمشق فأبى النصارى ذلك، فأمسك. ثم طلبها عبد الملك بن مروان في أيامه للزيادة في المسجد، وبذل لهم مالا فأبوا أن يسلموها إليه. ثم إن الوليد بن عبد الملك جمعهم في أيامه وبذل لهم مالا عظيما على أن يعطوه إياها فأبوا. فقال: لئن لم تفعلوا لأهدمنها فقال بعضهم: يا أمير المؤمنين! إن من هدم كنيسة جن وأصابته عاهة. فأحفظه قوله، ودعا بمعول وجعل يهدم بعض حيطانها بيده وعليه قباء خز أصفر. ثم جمع الفعلة والنقاضين فهدموها، وأدخلها في المسجد. فلما استخلف عمر بن عبد العزيز شكا النصارى إليه ما فعل الوليد بهم في كنيستهم. فكتب إلى عامله يأمره برد ما زاده في المسجد عليهم. فكره أهل دمشق ذلك وقالوا: يهدم مسجدنا بعد أن أذنّا فيه وصلينا ويرد بيعة؟ وفيهم يومئذ سليمان بن حبيب المحاربي وغيره من الفقهاء. وأقبلوا على النصارى فسألوهم أن يعطوا جميع كنائس الغوطة التي أخذت عنوة وصارت في أيدي المسلمين، على أن يصفحوا عن كنيسة يوحنا ويمسكوا عن المطالبة بها. فرضوا بذلك وأعجبهم. فكتب به إلى عمر فسره وأمضاه[٣]

---

(١) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص٣٣٧.

(٢) ـ فتوح البلدان ج١ ص٤٧.

(٣) ـ فتوح البلدان ج١ ص١٤٩.

# الفَصْلُ السَّابِعُ

## حروب الصدر الاول

منذ السنة الثانية للهجرة وحتى العاشرة خاض النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ والمسلمون معارك مختلفة مع أعداء الاسلام، واجهوا فيها الشرك، والجهل، وانحراف أهل الاديان. وقد حاول أعداؤهم من اليهود والنصارى وأهل الاهواء في هجوم إعلامي استغلال ما وقع من أحداث في تلك الفترة بتفسير غير واقعي للتشهير بالاسلام طول التاريخ، وإشاعة الاقاويل الباطلة من قبيل أن الاسلام دين قام بحد السيف وانه يفضل الحرب على المنطق وما إلى ذلك.

إن الانصاف يحكم بالتدبر في تلك الاحداث ودراسةظروفها وملابساتها والتحقق من أهدافها في دراسة موضوعية بعيدة عن العصبية الدينية، أو السياسية، لمن أراد معرفة الحقيقة، لهذا ارتأينا تقديم خلاصة تتضمن إشارة إلى ظهور أول حكومة إسلامية، ومراحل تشكيل الجيش في هذه الحكومة والحروب التي خاضها المسلمون في عهد النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، باعتباره زمن الاصالة الاسلامية، اقتبسناها من كتب التاريخ المعتمدة نقدمها لطلاب الحقيقة ليقفوا بأنفسهم على جوانب من حقيقة الاحداث الواقعة.

**١ ـ تشكيل الحكومة الاسلامية في يثرب:**

تشكلت الحكومة الاسلامية بعد هجرة النبي ﴿ﷺ﴾ إلى المدينة المنورة، حيث قام بإصلاحات واسعة بعد أن وحد كلمة الناس فيها بالصلح بين القبيلتين المتنازعتين الاوس والخزرج، والمؤاخاة بين المهاجرين والانصار، فبنى المسجد واتخذه مركزاً عبادياً وثقافياً وقانونياً، فكان المسجد مدرسة يتعلم فيها الناس قانون الحياة بجميع ابعادها، ومحكمة عدل يعرضون فيها قضاياهم ومنازعاتهم فتُحل بما يُرضي الخصوم، ومجمع علمي يتعرفون من خلاله على ارقى النظريات، ومركز دولة يتلقون فيه الاوامر والنواهي مباشرة من قيادتهم العليا، كما صار المسجد بعد ارساء القانون مركزاً عسكرياً تدرس فيه الخطط العسكرية الدفاعية والهجومية، وتصدر منها الاوامر بتحرك السرايا نحو وجهتها، فأصبحت المدينة المنورة بعد هذا التحول دولة مستقلة رئيسها النبي الاكرم ﴿ﷺ﴾، وقانونها الاسلام المتمثل في القرآن وكلام النبي، وشعبها المتشكل من الغالبية المسلمة من المهاجرين والانصار وأقلية من أصحاب الاديان داخل المدينة وضواحيها اختاروا العيش تحت ظل الحكومة الجديدة بعد عقد اتفاقيات وعهود تشخص حقوقهم وواجباتهم كمواطنين، وأهم تلك المعاهدات تلك التي عقدت مع اليهود والمتضمنة لما على الطرفين وما لهما وهي كمايلي:

١ ـ إذا حارب أحد أهل هذه الصحيفة أو دهم يثرب فعلى اليهود النصح والنصر بنفقتهم على كل أناس حصتهم التي من جانبهم.

٢ ـ إذا دُعي المسلمون إلى الصلح فدعى المسلمون اليهود إليه كان عليهم أن يستجيبوا لذلك.

٣ ـ أن لا يجيروا قريشاً ولا من نصرها.

٤ ـ أن لا يجيروا حرمة من غير قريش والمحاربين إلا بإذن أهلها.

٥ ـ إذا اختلفوا في شئ فمرده إلى محمد رسول الله.

كما اشترطت المعاهدة لهم:

١ ـ أن من تبعنا من اليهود فان له اسوة بغيره من المسلمين وله النصر على المسلمين بنفقتهم ولا يتناصر عليه.

٢ ـ أن لهم أن يجيروا غير قريش والمحاربين بشرط أن يكون الجوار بإذن أهل الداخل في الجوار.

٣ ـ أن لهم أن يصالحوا غير قريش والمحاربين، ولهم ذلك على المؤمنين[١].

هكذا نقلت كتب التاريخ والسير كيفية تشكيل نواة الدولة الاسلامية الأولى في عصر صدر الاسلام.

### ٢ ـ تشكيل الجيش الإسلامي ومهامه:

لا ريب في أن حق الدفاع عن النفس في مقابل العدو حق مشروع، يرشد إليه العقل قبل القانون والعرف، ولم تهمل القيادة الجديدة هذا الجانب المهم من جوانب الحكومة، فقد وضع الاسلام الحجر الاساس في تشكيل القوة المطلوبة للدفاع بالاذن في الجهاد، كما لم يقتصر في تجنيده على طبقة خاصة من الناس دون طبقة، بل عبأ كل قادر على القتال من الجماهير المسلمة شيبا وشبابا، فزرع فيهم روح الاباء، وشوقهم على التطوع في الدفاع عن الاسلام ورغبهم في ذلك أشد ترغيب حتى بات الجهاد فرعا مفروضا من فروع الدين، وكان يكفي في تحشيد العدد المطلوب من المقاتلين رفع الصوت بنداء "الجهاد "، ليتسابق المؤمنون إلى المسجد ينتظرون الاوامر.

وإذا علمنا بأن "المشركين قد استمروا يغزون المسلمين، والمسلمون يدافعون عن أنفسهم إلى ما قبل صلح الحديبية"[٢] علمنا بأن خطوة الدفاع والاستعداد لكل طارئ كانت من الخطوات الاساسية الحقة التي يحق للدولة الفتية اتخاذها، ولا يعني إعداد القوة ـ بتشكيل الجيش وبث روح الشجاعة وحث المقاتلين على ملاقات الحتوف ـ وجود روح عدوانية أو رغبة في بسط النفوذ بقوة السيف، كما اساء تأويلها

---

(١) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٦٧.

(٢) ـ الصحيح من السيرة ج٤ ص٣٢٦.

البعض للنيل من الاسلام. ومراجعة تحقيقية لكتب السير تبين بوضوح ثبات الاسلام على مبدئه المنطقي في المجادلة مع الخصم بالتي هي أحسن كما كان قبل الهجرة، وما كانت الوقائع التي وقعت بعد الهجرة إلا عمليات دفاعية محضة فرضها الاضطرار بعد اصرار اعداء الاسلام على المضي في حرب المسلمين والتآمر عليهم، مما أجبر النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ والجماهير المسلمة معه إلى منازلة العدو المهاجم داخل حدود دولتهم كما حدث في معركتي الاحزاب وأحد، أو السير إلى العدو حال الاعداد للحرب لإجهاضهم ومنازلتهم في عقر دارهم كما في كثير من الغزوات. وما كان المسلمون ليهاجمون فئة أو طائفة إلا بعد التأكد من نوايا الخصم العدوانية.

لقد كان المسلمون في دولتهم الجديدة يراقبون بشدة كل تحركات الاعداء ويعيشون حالة يقظة وحذر، لم تغب عن أنظارهم قوة صغيرة ترافق قافلة تجارية تمر شمالاً أو جنوباً، ومن هنا بدأت سراياهم بعمل الدوريات والاستطلاع ومراقبة التحركات التجارية والعسكرية، وما كان الغرض من عمل تلك الوحدات العسكرية الغزو لإغتنام أموال الناس وقطع الطرق كما فسرها بعض الجهلة والمغرضون، وانما كانت دوريات قتالية وكمائن محضة تراقب عن كثب تحركات العدو، وربما اشتبكت معها في قتال فتارة غالبة وأخرى مغلوبة، ولا يعني الاستيلاء على غنائم العدو بعد انتصار في معركة مسلحة كونها عدوانية، وفيما يلي نماذج من عمليات تلك السرايا:

[روي الواقدي: أن عير قريش جاءت من الشام تريد مكة في شهر رمضان على رأس سبعة أشهر من مهاجرة النبي - ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ - وفيها أبو جهل - بن هشام - في ثلاثمئة راكب من أهل مكة. فعقد رسول الله لواء [أبيض] لحمزة بن عبد المطلب، وكان أول لواء عقده بعد أن قدم المدينة [وكان يحمله أبو مرثد الغنوي] بعثه في ثلاثين راكباً ... يعترضون لعير قريش فبلغوا سيف البحر والتقوا هناك واصطفوا للقتال] [١].

قال الطبري: فحجز بينهم مجدي بن عمرو الجهني فافترقوا ولم يكن بينهم

---

(١) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٥٢.

قتال[1]. وعقد على رأس ثمانية أشهر من مهاجره في شوال لعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب بن عبد مناف لواء أبيض وأمره بالمسير إلى بطن رابغ ـ ورابغ على عشرة أميال من الجحفة إلى قديد ـ وأن لواءه كان مع مسطح بن أثاثة فبلغ ثنية المرة وهي بناحية الجحفة في ستين من المهاجرين ليس فيهم أنصاري[2] فلقي أبا سفيان بن حرب، وأبو سفيان يومئذ في مئتين[3]. لم يسلوا السيوف ولم يصطفوا للقتال بل تراشقوا بالنبال ثم انصرفوا. وفي الشهر التاسع من مهاجره في ذي القعدة عقد لسعد بن أبي وقاص إلى الخرار لواء أبيض يحمله المقداد بن عمرو في عشرين رجلاً وكان الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ قد عهد إليه أن لا يجاوز الخرار[4]فرجع ولم يلق كيدا.[5]. وبعث النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ غالب بن عبد الله الليثي في سرية فلقوا بني سليم فقتلوا فيهم ورجعوا غانمين[6]. وفي سنة ثلاث بعث ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ محمد بن مسلمة وسلكان بن سلامة في كمين للكعب بن الاشرف اليهودي المحارب فقتلاه[7]. وفيها بعث ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أبا سلمة بن عبد الاسد المخزومي إلى قطن، فاستشهد فيها عروة بن مسعود الفزاري[8]. وفي سنة أربع خرج المنذر بن عمرو الساعدي في ثلاثين رجلاً منهم أربعة من المهاجرين وستة وعشرون من الانصار إلى بئر معونة، فقتلوا جميعا إلا عمرو بن أمية الضمري أطلقه عامر بن الطفيل حين انتسب إلى كنانة[9].

وقد تتابعت العمليات الاستطلاعية هذه والمسماة بالسرايا لسنوات عديدة

---

(١) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص١٢٠.

(٢) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص١٢٠.

(٣) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ص٥٣.

(٤) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص١٢٠.

(٥) ـ كتاب المحبر ص١١٧.

(٦) ـ كتاب المحبر ص١١٧.

(٧) ـ كتاب المحبر ص١١٧.

(٨) ـ كتاب المحبر ص١١٧.

(٩) ـ كتاب المحبر ص١١٨.

ليس الغرض منها إلاّ رصد تحركات العدو والاستطلاع وقد وقعت في بعضها مصادمات بالسلاح، ويؤكد الهدف الاستخباري للسرايا تلك رسالة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لعبد الله بن جحش قائد سرية من سراياه إلى نخلة: قال الطبري: وكتب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لعبد الله بن جحش وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي له أمره به ولايستكره أحداً من أصحابه فلما سار عبد الله بن جحش يومين فتح الكتاب ونظر فيه فإذا فيه: إذا نظرت في كتابي هذا فسر حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشاً وتعلم لنا من أخبارهم. فلما نظر عبد الله في الكتاب قال: سمع وطاعة، ثم قال لاصحابه قد أمرني رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن أمضي إلى النخلة فأرصد بها قريشاً حتى آتيه منهم بخبر وقد نهاني أن أستكره أحداً منكم، فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق ومن كره ذلك فليرجع فأما أنا فماض لأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فمضى معه أصحابه فلم يتخلف عنه منهم أحد[1]. وهذه العملية الاخيرة تثبت بوضوح ان هدف التحركات العسكرية المحدودة من قبل الدوريات الاستطلاعية الاسلامية كان الترصد ومتابعة حركات العدو ليس إلا.

### الغزوات والسرايا:

**الغزوة:** هي الحرب التي يحضرها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بنفسه كما أن السرية كانت تطلق على البعث الذي يكلفها النبي مهمة دون أن يحضرها بنفسه وقد اشرنا إلى بعض السرايا ومهامها، وفيما يلي خلاصة من أهم الغزوات التي دخلها الجيش الإسلامي بقيادة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهي:

١ ـ غزوة بدر الكبرى.
٢ ـ غزوة أحد.
٣ ـ غزوة الخندق (الاحزاب ).
٤ ـ غزوة بني المصطلق.
٥ ـ غزوة خيبر.
٦ ـ فتح مكة.
٧ ـ غزوة حنين.
٨ ـ غزوة تبوك.

(١) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص١٢٥.

وكان (صلى الله عليه وآله وسلم) قد خرج في غزوات أخرى قبل بدر وبعدها أقل حجما وأهمية، لم يلق في بعضها كيدا وهادن في بعضها العدو، نشيرباختصار لبعضها قبل التعرض لمهمات الوقائع، وقد حدثت كل تلك الحركات العسكرية المحدودة بعد ورود الانباء بتحشدات عسكرية ونوايا عدوانية للاعداء سبق المسلمون فيها الحدث لإجهاض عمليات العدو، فمنها:

أولها من سنة اثنتين [استهل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) غازيا لليال مضت من صفر فوادع بَني ضمرة وكتب لهم كتابا وبلغ ودان والابواء ورجع ولم يلق كيداً. وفيها خرج يوم الاثنين لثلاث خلون من شهر ربيع الإخر حتى بلغ إلى بواط على ثلاث مراحل من المدينة في طريق الشأم ثم رجع يوم الاثنين لعشر بقين من شهر ربيع الإخر ولم يلق كيداً. وفيها غزوات ذات العشيرة لمستهل جمادى الأولى ووادع فيها بَني مدلج وحلفاءهم من بَني ضمرة وكتب لهم كتابا ورجع لثمان بقين من جمادى الإخرة ولم يلق كيداً] [1] [ثم بدر الأولى خرج إليها يوم الاثنين لإثنتي عشرة خلت من جمادى الإخرة ورجع لأيام بقين منه ولم يلق كيداً. ثم ينبع خرج (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم الخميس لليلتين خلتا من شعبان حتى بلغ ينبع ورجع ولم يلق كيداً.

وبعد بدر الكبرى خرج إلى قرقرة الكدر يوم الجمعة غرة شوال ورجع لعشر بقين منه فساق النعم والرعاء ولم يلق كيدا] [2] ثم غزوة السويق كان أبو سفيان بن حرب اقبل إلى المدينة فخرج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم الاحد لثمان بقين من ذي الحجة فهرب أبو سفيان واصحابه وتركوا ازوادهم فأخذها المسلمون فقالت قريش انما يخرج اصحاب محمد ليشربوا السويق ورجع (صلى الله عليه وآله وسلم) لسبع بقين من ذي الحجة ولم يلق كيداً [3].

---

(١) ـ كتاب المحبر ص١١٠.

(٢) ـ كتاب المحبر ص١١١.

(٣) ـ كتاب المحبر ص١١١.

[ثم سنة ثلاث فيها اجلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ بني الفطيون عن غير قتال فلحقوا بالشام. ثم خرج ﴿صلى الله عليه وآله﴾ في عقب المحرم إلى بَني انمارين بغيض بذي امر، فغنم فقسم فيها للفارس ثلاثة أبعرة وللراجل بعيراً ورجع لخمس خلون من صفر ولم يلق كيداً. وحاصر بَني قينقاع يوم الاحد لسبع خلون من صفر فاجلاهم ووهب دماءهم لعبد الله بن أبي ابن سلول وكانوا حلفاءه ورجع في صفر ولم يلق كيداً. ثم غزوة بحران خرج لمستهل شهر ربيع الاخر حتى بلغ بحران بناحية الفرع ورجع ولم يلق كيداً ] [1] [وفي سنة خمس فيها تهيأ النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ لغزوة دومة الجندل وكان تجار العرب شكوا إليه ظلم اكيدر بن عبد الملك السكوني فخرج ﴿صلى الله عليه وآله﴾ مستهل المحرم يوم الاثنين فبلغ اكيدر إقباله فهرب وخلي السوق ورجع ﴿صلى الله عليه وآله﴾ من الطريق في صدر صفر ولم يلق كيداً. وغزوة بَني لحيان من هذيل خرج ﴿صلى الله عليه وآله﴾ إليه يوم الثلاثاء غرة جمادى الأولى ثائراً بخبيب بن عمرو واصحابه فاعتصموا برؤوس الجبال. وهجم على طائفة منهم على ماء لهم يقال له الكدر فهزمهم الله (عز وجل) وغنم النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ اموالهم ومضى منها حتى نزل عسفان وبعث منها خيلاً إلى الهدرة وهي منها على ستة اميال إلى مكة فاخطأته عير قريش فرجع ولم يلق كيداً. وغزوة ذي قرد وهي على ثلاثة ايام من المدينة فرجع ولم يلق كيداً. ثم سنة ست فيها غزوة المريسيع وهو ماء لبَني المصطلق من خزاعة خرج إليها ﴿صلى الله عليه وآله﴾ يوم السبت غرة شعبان فغنم وانصرف ] [2].

### ١ ـ غزوة بدر الكبرى:

كانت وقعة بدر يوم الجمعة لثلاث عشرة ليلة بقيت من شهر رمضان، بعد مقدمه ﴿صلى الله عليه وآله﴾ بثمانية عشرشهرا، وكان سببها أن أبا سفيان بن حرب قدم من الشام بعير لقريش تحمل تجارات وأموالا يصحبهم حرس، فخرج رسول الله يعارضه، وجاء

---

(١) ـ كتاب المحبر ص١١٢.

(٢) ـ كتاب المحبر ص١١٤.

الصريخ إلى قريش بمكة يخبرهم الخبر، فخرجوا نافرين مستعدين، وخالف أبو سفيان الطريق فنجا بالعير وأقبلت قريش مستعدة لقتال رسول الله وعدتهم ألف رجل، وقيل تسعمائة وخمسون، وكانوا ينحرون كل يوم من الجزور عشرا وتسعاً.

وخرج رسول الله في ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، منهم من المهاجرين واحد وثمانون، ومن الانصار مائتان واثنان وثلاثون رجلاً، ومعه فرسان فرس للزبير بن العوام وفرس للمقداد بن عمرو البهراني، ويقال فرس لمرثد ابن أبي مرثد الغنوي ومعه سبعون راحلة، فالتقوا يوم الجمعة لعشر خلون من شهر رمضان[١].

فلما التقي الجمعان، خرج من المشركين عتبة وأخوه شيبة وابنه الوليد، فنادي عتبة رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وقال: يامحمد أخرِج إلينا أكفاءنا من قريش. فبدر إليهم ثلاثة من شبان الانصار، فقال لهم عتبة من أنتم؟ فانتسبوا له فقالوا: لا حاجة لنا إلى مبارزتكم إنما طلبنا أكفاءنا من بني عمنا، فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ للانصار ارجعوا إلى مواقفكم. ثم قال: قم يا علي قم ياحمزة قم ياعبيدة قاتلوا عن حقكم الذي بعث الله به نبيكم إذ جاؤا بباطلهم ليطفئوا نور الله، فقاموا ووقفوا قبالهم، فقال عتبة تكلموا إن كنتم أكفاءنا قاتلناكم فقال حمزة أنا حمزة بن عبد المطلب، فقال عتبة كفؤ كريم. وقال علي ﴿عليه السلام﴾: أنا علي بن أبي طالب بن عبد المطلب، وقال عبيدة: أنا عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب، فقالوا نعم الاكفاء. فبرز امير المؤمنين علي بن ابي طالب إلى الوليد وكان ﴿عليه السلام﴾ أصغر القوم سناً، واختلفا ضربتين أخطأت ضربة الوليد أمير المؤمنين، واتقى ضربة أمير المؤمنين ﴿عليه السلام﴾ بيده إليسرى فأبانها ثم ضربه ضربة أخرى فصرعه، ثم بارز حمزة فقتل عتبة، ومشي عبيدة وكان أسن القوم إلى شيبة فاختلفا ضربتين فأصاب ذباب سيف شيبة ساق عبيدة فاستنقذه علي ﴿عليه السلام﴾ وحمزة منه وقتلا شيبة وكان قتل هؤلاء أول وهن لحق المشركين، فأقبل أبو جهل على أصحابه يحرضهم على القتال ويقول لا يهولنكم مقتل عتبة وشيبة والوليد فانهم عجلوا

---

(١) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٤٥.

وبطروا، قاتلوا وأيم الله لا نرجع حتى نقرن محمداً وأصحابه في الجبال. وخرج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو يقول ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ وحرض المسلمين على القتال؛ وأخذ رسول الله حفنة من التراب ورمي بها قريشاً وقال: شاهت الوجوه وقال لأصحابه: شدوا عليهم، واقتتل الناس قتالاً شديداً[1]. فقتل من المسلمين أربعة عشر رجلاً وقتل من المشركين من سادات قريش سبعون رجلاً وأسر منهم سبعون رجلاً فأمر رسول الله برجلين من الاساري فضربت أعناقهما وهما عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو ابن أمية والنضر بن الحارث بن كلدة بن عبدمناف بن عبدالدار وأخذ الفداء من ثمانية وستين رجلاً[2]

### ٢ ـ غزوة أحد:

وهي تلت بدراً، في شوال سنة ثلاث من الهجرة، وسميت أحداً نسبة إلى جبل أحد. لما أصيب يوم بدر من كفار قريش أصحاب القليب ورجع فلهم إلى مكة، ورجع أبو سفيان بعيره، مشي عبد الله بن أبي ربيعة وعكرمة بن أبي جهل وصفوان ابن أمية، في رجال من قريش ممن أصيب آباؤهم وأبناؤهم وإخوانهم يوم بدر، فكلموا أبا سفيان ومن كانت له في تلك العير من قريش تجارة، فقالوا: يا معشر قريش، إن محمداً قد وتركم وقتل خياركم، فأعينونا بهذا المال على حربه لعلنا ندرك منه ثأرا، ففعلوا ... فاجتمعت قريش لحرب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حين فعل ذلك أبوسفيان وأصحاب العير بأحابيشها ومن أطاعها من قبائل كنانة وأهل تهامة [3]. وكتب العباس بن عبد المطلب إلى رسول الله بخبرهم، وبعث بالكتاب مع رجل من جهينة. فخبر رسول الله أصحابه بخبرهم، وخرج المشركون وعدتهم ثلاثة آلاف ورئيسهم أبو سفيان بن حرب. وكان رأي رسول الله ألا يخرج من المدينة لرؤيا رآها في منامه ....

---

(١) ـ الانوار العلوية ص٧٧ ـ ٨٢ اقتبسنا منه مورد الحاجة.

(٢) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٤٥ ـ ٤٦.

(٣) ـ السيرة النبوية ج٣ ص١٩ ـ ٢٠.

فأشارت عليه الانصار بالخروج، فخرج وخرج المسلمون، وعدتهم ألف رجل حتى صاروا إلى أحد [1]. وعامة من أشار عليه وأخرجوا معهم النساء يحرضنهم على حرب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، بالخروج رجال لم يشهدوا بدراً [2]. والمشركون ثلاثة آلاف فارس وألفي راجل وأخرج أبو سفيان هند بنت عتبة [3] وكانت هند قد أعطت وحشياً عهداً لئن قتلت محمداً أو علياً أو حمزة لأعطيك رضاك، وكان وحشي عبداً لجبير بن مطعم حبشياً [4].

ومضى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى نزل الشعب من أحد، في عدوة الوادي وفي الجبل، وجعل ظهره وعسكره إلى أحد، وقال: لا يقاتلن أحد حتى آمره بالقتال، وقد سرحت قريش الظهر والكراع في زروع كانت بالصمغة من قناة كانت للمسلمين [5]

تعبأت قريش وهم ثلاثة آلاف ومعهم مائتا فرس قد جنبوها، فجعلوا على ميمنة الخيل خالد بن الوليد وعلى ميسرتها عكرمة بن أبي جهل بن هشام [6] وكان لواء الفرسان مع عثمان بن طلحة ولم يكن مع المسلمين فرس واحدة[7] وتعبأ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) للقتال وهو في سبعمائة رجل ـ بعد أن رجع عنه عبد الله بن أبي في ثلثمائة ـ وأمّر على الرماة يومئذ عبد الله بن جبير أخا بني عمرو بن عوف وهو معلّم يومئذ بثياب بيض والرماة خمسون رجلاً فقال انضح الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا إن كانت لنا أو علينا فاثبت مكانك لا نؤتين من قبلك [8]. وكانت راية رسول

---

(١) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٤٧.

(٢) ـ السيرة النبوية ج٣ ص٢٥.

(٣) ـ الانوار العلوية ص١٨٢.

(٤) ـ الانوار العلوية ص١٨٤.

(٥) ـ السيرة النبوية ج٣ ص٢٩.

(٦) ـ السيرة النبوية ج٣ ص٣٠.

(٧) ـ السيرة النبوية ج٣ ص٢٦.

(٨) ـ البداية والنهاية ج٤ ص١٧.

الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﴿عليه السلام﴾كما كانت بيده يوم بدر [(١)]
"فلما التقي الناس ودنا بعضهم من بعض، قامت هند بنت عتبة في النسوة اللاتي معها، وأخذن الدفوف يضربن بها خلف الرجال ويحرضن على القتال فقالت هند فيما تقول:

ويهاً بني عبد الدار ويها حماة الديار ضربا بكل بتار[(٢)]

فاقتتلوا قتالاً شديداً، وانهزمت قريش وولت الدبر، وأكب المسلمون على الغنائم، فلما رأي أصحاب الشعب ـ الرماة الذين وكلهم النبي بحراسة الثغرة ـ قالوا يذهب هؤلاء بالغنائم ونبقى نحن، فقالوا لعبد الله الذي كان رئيساً عليهم: نريد أن نغنم كما غنم الناس، فقال: ان رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ أمرني أن لا أبرح من موضعي هذا. فقالوا أمرك بهذا وهو لايدري ان الأمر يبلغ إلى ما ترى، ومالوا إلى الغنائم وتركوه، فلم يبرح هو من موضعه وحمل عليه خالد بن الوليد فقتله[(٣)]. وكان على ميسرة المشركين جاء من ظهر جيش المسلمين فباغتوهم وانهزم المسلمون حتى بقي رسول الله وما معه إلا ثلاثة نفر: علي والزبير وطلحة وقال المنافقون: قتل محمد، ورماه عبد الله بن قمئة فأثر في وجهه[(٤)].

وقتل في هذه المعركة حمزة بن عبد المطلب، أسدالله وأسد رسوله، رماه وحشي، عبد لجبير بن مطعم بحربة، فسقط ومثلت به هند بنت عتبة بن ربيعة وشقت عن كبده فأخذت منها قطعة فلاكتها، وجدعت أنفه، فجزع عليه رسول الله جزعاً شديداً وقال: لن أصاب بمثلك، وكبر عليه خمسا وسبعين تكبيرة[(٥)]. وأقبل أبو

---

(١) ـ الانوار العلوية ص١٨٢.
(٢) ـ السيرة النبوية ج٣ ص٣٢.
(٣) ـ الانوار العلوية ص١٨٣.
(٤) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٤٧.
(٥) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٤٧.

سفيان حتى أشرف عليهم، فلما نظر المسلمون إليه نسوا ما هم فيه من آلام وأهمهم صعود قريش الجبل، [فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليس لهم أن يعلونا، اللهم إن تقتل هذه العصابة لا تعبد. ثم ندب أصحابه فرموهم بالحجارة حتى أنزلوهم، فقال أبو سفيان يومئذ حنظلة بحنظلة ويوم بيوم بدر، وقتلوا يومئذ حنظلة بن الراهب غسيل الملائكة ـ من جند المسلمين ـ وكان حنظلة بن أبي سفيان قتل يوم بدر] [1].

قال اليعقوبي: وقتل من المسلمين ثمانية وستون رجلاً، ومن المشركين اثنان وعشرون رجلاً، ثم رجع المشركون وفرق الله جمعهم[2]. ولما انصرف أبو سفيان وأصحابه من أحد وبلغوا الروحاء ـ وهي على أربعين ميلاً من المدينة إلى مكة ـ ندموا على انصرافهم عن المسلمين وتلاوموا، فقالوا: لا محمداً قتلتم، ولا الكواعب أردفتم، قتلتموهم حتى إذا لم يبق منهم إلّا الشريد تركتموهم. فارجعوا فاستأصلوهم[3]. وبلغ ذلك الخبر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأراد أن يرهب العدو ويريهم من نفسه وأصحابه قوة. فندب أصحابه للخروج في طلب أبي سفيان وقال: ألا عصابة تشدد لأمر الله تطلب عدوها؟ فإنها أنكىٰ للعدو وأبعد للسمع. وامر منادياً ينادي يامعشر المهاجرين والانصار من كانت به جراحة فليخرج، ومن لم تكن به جراحة فليقم[4].

وعن مجمع البيان: ونادى منادي رسول الله: ألا لايخرجن إلا من حضر يومنا بالامس، فانتدب عصابة مع ما بهم من القراح والجراح الذي أصابهم يوم أحد. فخرج في سبعين رجلاً حتى بلغ حمراء الاسد وهي من المدينة على ثمانية أميال والتقي بأبي سفيان؛ معبد الخُزاعي قادماً من جهة المدينة فقال له أبوسفيان: ما وراءك يا معبد؟ فقال معبد: قد والله تركت محمداً وأصحابه وهم يحرقون عليكم، وهذا علي بن أبي

---

(١) ـ تاريخ الطبري ج٢ص٢٠٢.

(٢) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٤٨.

(٣) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٣٤٩.

(٤) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٣٥٠.

طالب قد أقبل على مقدمته في الناس، وقد اجتمع عليه من كان تخلف عنه، وقد دعاني ذلك إلى أن قلت شعراً في ذلك. فانصرف القوم سراعاً خائفين من الطلب لهم. وارسل معبد رجلاً من خزاعة إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ يعلمه أن قد انصرف أبو سفيان وأصحابه خائفين وجلين. فانصرف رسول الله راجعا إلى المدينة[1].

### ٣ ـ غزوة الخندق [ الاحزاب ]:

وكانت وقعة الخندق في السنة الرابعة أو الخامسة بعد الهجرة، فقد اختلف أهل السير في تاريخها كما اختلفوا في كون المحرض عليها قريش أم اليهود، ونحن ننقل أهم وقائعها من تاريخ الطبري بعد حذف الاسناد وماخرج عن الموضوع قال: [وكان الذي جر غزوة رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ الخندق فيما قيل ما كان من إجلاء رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ بني النضير عن ديارهم وأنه كان من حديث الخندق أن نفرا من اليهود منهم سلام بن أبي الحقيق النضري وحُيي بن أخطب النضري وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضري وهوذة بن قيس الوائلي وأبوعمار الوائلي في نفر من بَني النضير ونفر من بَني وائل هم الذين حزبوا الاحزاب على رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة فدعوهم إلى حرب رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وقالوا إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله فقالت لهم قريش يا معشر يهود إنكم أهل الكتاب الاول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد أفديننا خير أم دينه قالوا بل دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منه. فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ما قالوا ونشطوا لما دعوهم إليه من حرب رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ فأجمعوا لذلك واتعدوا له.

ثم خرج أولئك النفر من يهود حتى جاؤا غطفان من قيس عيلان فدعوهم إلى حرب رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه وأن قريشاً تابعوهم على ذلك وأجمعوا فيه فأجابوهم فخرجت قريش وقائدها أبو سفيان بن

---

(١) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٣٥٢ ـ ٣٥٨ اقتبسنا منها مورد الحاجة.

حرب وخرجت غطفان وقائدها عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر في بني فزارة والحارث بن عوف بن أبي حارثة المري في بَني مرة ومسعود ابن رخيلة بن نويرة بن طريف بن سحمة بن عبد الله بن هلال بن خلاوة بن أشجع ابن ريث بن غطفان فيمن تابعه من قومه من أشجع. فلما سمع بهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وبما أجمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة وكان الذي أشار على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالخندق سلمان وكان أول مشهد شهده سلمان مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو يومئذ حر وقال يا رسول الله إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا فعمل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ترغيباً للمسلمين في الاجر وعمل فيه المسلمون فدأب فيه ودأبو ا حتى أحكموه.

وخط رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الخندق عام الاحزاب من أجم الشيخين طرف بَني حارثة حتى بلغ المذاد ثم قطعه أربعين ذراعاً بين كل عشرة فاحتق المهاجرون والانصار في سلمان الفارسي وكان رجُلاً قويا فقالت الانصار سلمان منا وقالت المهاجرون سلمان منا فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سلمان منا أهل البيت قال عمرو بن عوف فكنت أنا وسلمان وحذيفة بن اليمان والنعمان بن مقرن المزني وستة من الانصار في أربعين ذراعا فحفرنا تحت ذوباب حتى بلغنا الندى فأخرج الله (عز وجل) من بطن الخندق صخرة بيضاء مروة فكسرت حديدنا وشقت علينا فقلنا يا سلمان ارق إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخبره خبر هذه الصخرة فإما أن نعدل عنها فإن المعدل قريب وإما أن يأمرنا فيها بأمره فإنا لا نحب أن نجاوز خطه فرقى سلمان حتى أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو ضارب عليه قبة تركية فقال يا رسول الله بأبينا أنت وأمنا خرجت صخرة بيضاء من الخندق مروة فكسرت حديدنا وشقت علينا حتى ما نحيك فيها قليلاً ولا كثيراً فمرنا فيها بأمرك فإنا لا نحب أن نجاوز خطك.

هبط رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مع سلمان في الخندق ورقينا نحن التسعة على شقة الخندق فأخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) المعول من سلمان فضرب الصخرة ضربة صدعها

وبرقت منها برقة أضاء ما بين لابتيها يعني لابتي المدينة حتى لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم فكبر رسول الله ﴿ﷺ﴾ تكبير فتح وكبر المسلمون ثم ضربها رسول الله ﴿ﷺ﴾ الثانية فصدعها وبرق منها برقة أضاء منها ما بين لابتيها حتى لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم فكبر رسول الله ﴿ﷺ﴾ تكبير فتح وكبر المسلمون ثم ضربها رسول الله ﴿ﷺ﴾ الثالثة فكسرها وبرق منها برقة أضاء ما بين لابتيها حتى لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم فكبر رسول الله ﴿ﷺ﴾ تكبير فتح وكبر المسلمون ثم أخذ بيده سلمان فرقى فقال سلمان بأبي أنت وأمي يارسول الله لقد رأيت شيئاً ما رأيته قط فالتفت رسول الله ﴿ﷺ﴾ إلى القوم فقال هل رأيتم ما يقول سلمان قالوا نعم يا رسول الله بأبينا أنت وأمنا قد رأيناك تضرب فيخرج برق كالموج فرأيناك تكبر فنكبر ولانري شيئاً غير ذلك قال صدقتم ضربت ضربتي الأولى فبرق الذي رأيتم أضاءت لي منها قصور الحيرة ومدائن كسرى كأنها أنياب الكلاب فأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ثم ضربت ضربتي الثانية فبرق الذي رأيتم أضاءت لي منها قصور الحمر من أرض الروم كأنها أنياب الكلاب فأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها ثم ضربت ضربتي الثالثة فبرق منها الذي رأيتم أضاءت لي منها قصور صنعاء كأنها أنياب الكلاب فأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرة عليها فأبشروا يبلغهم النصر وأبشروا يبلغهم النصر وابشروا يبلغهم النصر فاستبشر المسلمون وقالوا الحمد لله موعد صادق بار وعدنا النصر بعد الحصر. فطلعت الاحزاب فقال المؤمنون هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم إلا إيمانا وتسليما وقال المنافقون ألا تعجبون يحدثكم ويمنيكم ويعدكم الباطل يخبركم أنه يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وأنها تفتح لكم وأنتم تحفرون الخندق ولا تستطيعون أن تبرزوا وأنزل القرآن ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً ﴾ وكان أهل الخندق ثلاثة آلاف.

ولما فرغ رسول الله ﴿ﷺ﴾ من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع

الاسيال من دومة بين الجرف والغابة في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تابعهم من كنانة وأهل تهامة وأقبلت غطفان ومن تابعهم من أهل نجد حتى نزلوا بذنب نقمي إلى جانب أحد وخرج رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف من المسلمين فضرب هنالك عسكره والخندق بينه وبين القوم وأمر بالذراري والنساء فرفعوا في الإطام وخرج عدو الله حيي بن أخطب حتى أتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بَني قريظة وعهدهم وكان قد وادع رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ على قومه وعاهده على ذلك وعاقده فلما سمع كعب بحيى بن أخطب أغلق دونه حصنه فاستأذن عليه فأبى أن يفتح له فناداه حُيي يا كعب افتح لي قال ويحك يا حُيي إنك امرؤ مشؤم إني قد عاهدت محمداً فلست بناقض ما بيني وبينه ولم أر منه إلا وفاءَ وصدقاً قال ويحك افتح لي أكلمك قال ما أنا بفاعل قال والله إن أغلقت دوني إلا على جشيشتك أن آكل معك منها فاحفظ الرجل ففتح له فقال ويحك يا كعب جئتك بعز الدهر وببحر طام جئتك بقريش على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بمجتمع الاسيال من دومة وبغطفان على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بذنب نقمي إلى جانب أحد قد عاهدوني وعاقدوني ألا يبرحوا حتى يستأصلوا محمداً ومن معه فقال له كعب بن أسد جئتني والله بذل الدهر بجهام قد هراق ماءه يرعد ويبرق ليس فيه شي ء ويحك فدعني ومحمداً وما أنا عليه فلم أر من محمد إلا صدقاً ووفاء فلم يزل حيي بكعب يفتله في الذروة والغارب حتى سمح له على أن أعطاه عهدا من الله وميثاقا لئن رجعت قريش وغطفان ولم يصيبوا محمدا أن أدخل معك في حصنك حتى يصيبني ما أصابك فنقض كعب بن أسد عهده وبرئ مما كان عليه فيما بينه وبين رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾.

فلما إنتهى إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ الخبر وإلى المسلمين بعث رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس أحد بَني عبد الاشهل وهو يومئذ سيد الاوس وسعد بن عبادة بن دليم أحد بَني ساعدة بن كعب بن الخزرج وهو

يومئذ سيد الخزرج ومعهما عبد الله بن رواحة أخو بلحارث بن الخزرج وخوات بن جبير أخو بَني عمرو بن عوف فقال انطلقوا حتى تنظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم أولاً فإن كان حقا فالحنوا لي لحنا نعرفه ولاتفتوا في أعضاد الناس وإن كانوا على الوفاء فيما بيننا وبينهم فاجهروا به للناس فخرجوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبث ما بلغهم عنهم ونالوا من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقالوا لا عقد بيننا وبين محمد ولاعهد فشاتمهم سعد بن معاذ وشاتموه وكان رجُلاً فيه حد فقال له سعد بن معاذ دع عنك مشاتمتهم فما بيننا وبينهم أربى من المشاتمة ثم أقبل سعد وسعد ومن معهما إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فسلموا عليه ثم قالوا عضل والقارة كغدر عضل والقارة بأصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أصحاب الرجيع خبيب بن عدي وأصحابه فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الله أكبر أبشروا يا معشر المسلمين وعظم عند ذلك البلاء واشتد الخوف وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم حتى ظن المؤمنون كل ظن.

ونجم النفاق من بعض المنافقين حتى قال معتب بن قشير أخو بَني عمرو ابن عوف كان محمد يعدنا إن نأكل كنوز كسرى وقيصر وأحدنا لا يقدر أن يذهب إلى الغائط وحتى قال أوس بن قيظي أحد بني حارثة بن الحارث يا رسول الله إن بيوتنا لعورة من العدو وذلك عن ملا من رجال فاذن لنا فلنرجع إلى دارنا فإنها خارجة من المدينة فأقام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأقام المشركون عليه بضعاً وعشرين ليلة قريباً من شهر ولم يكن بين القوم حرب إلا الرمي بالنبل والحصار إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبد ود بن أبي قيس أخو بني عامر بن لؤي وعكرمة بن أبي جهل وهبيرة بن أبي وهب المخزوميان ونوفل بن عبد الله وضرار بن الخطاب بن مرداس أخو بن محارب بن فهر قد تلبسوا للقتال وخرجوا على خيلهم ومروا على بَني كنانة فقالوا تهيئوا للحرب يا بَني كنانة فستعلمون اليوم من الفرسان ثم أقبلوا نحو الخندق حتى وقفوا عليه فلما رأوه قالوا والله إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تكيدها ثم تيمموا مكانا من الخندق ضيقا فضربوا خيولهم فاقتحمت منه فجالت بهم في

السبخة بين الخندق وسلع وخرج علي بن أبي طالب في نفر من المسلمين حتى أخذ عليهم الثغرة التي أقحموا منها خيلهم وأقبلت الفرسان تعنق نحوهم وقد كان عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر حتى أثبتته الجراحة فلم يشهد أحداً فلما كان يوم الخندق خرج مُعلّما ليرى مكانه. فلما وقف هو وخيله قال له علي يا عمرو إنك كنت تعاهد الله ألا يدعوك رجل من قريش إلى خلتين إلا أخذت منه إحداهما قال أجل قال له علي بن أبي طالب فإني أدعوك إلى الله (عز وجل) وإلى رسوله وإلى الاسلام قال لا حاجة لي بذلك قال فإني أدعوك إلى النزال قال ولم يا ابن أخي فو الله ما أحب أن أقتلك قال علي ولكني والله أحب أن أقتلك قال فحمى عمرو عند ذلك فاقتحم عن فرسه فعقره أو ضرب وجهه ثم أقبل على علي فتنازلا وتجاولا فقتله علي (عليه السلام) وخرجت خيله منهزمة حتى اقتحمت من الخندق هاربة وقتل مع عمرو رجلان منبه بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبد الدار أصابه سهم فمات منه بمكة ومن بَني مخزوم نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم الخندق فتورط فيه فرموه بالحجارة فقال يا معشر العرب قتلة أحسن من هذه فنزل إليه علي فقتله فغلب المسلمون على جسده فسألوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يبيعهم جسده فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا حاجة لنا بجسده ولاثمنه فشأنكم به فخلى بينهم وبينه][1]. وبعث الله (عز وجل)، على المشركين ريحاً وظلمة فانصرفوا هاربين لا يلوون على شيء حتى ركب أبو سفيان ناقته وهي معقولة. فلما بلغ رسول الله ذلك، قال: عوجل الشيخ[2] وقد ذكرنا كيفية قتل علي (عليه السلام) لعمرو بن عبد ود عن مصادر أخرى كما مر.

### ٤ ـ غزوة بني المصطلق:

واختلف في تاريخها أيضاً والمشهور انها كانت في السنة الخامسة من الهجرة، وسميت غزوة المصطلق نسبة إلى اسم القبيلة التي قصدت في الغزو بسبب تحشدها

---

(١) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص٢٣٣.

(٢) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٥٠.

القوى لغزو المسلمين في المدينة، وسميت بغزوة المريسيع أيضا نسبة إلى الماء الذي وقع عنده القتال. [وكان شعار المسلمين يومئذ "يا منصور أمت"] [(١)]، وإليك خلاصة قصة الغزو اقتبسناها من كتاب موسوعة التاريخ الإسلامي: أن بني المصطلق من خزاعة كانوا ينزلون بناحية الفرع، وبدأ الركبان يأتون من ناحيتهم فيخبرون رسول الله أن الحارث بن أبي ضرار رأس المصطلق وسيدهم قدسار في قومه ومن قدر عليه من العرب فدعاهم إلى حرب رسول الله. فلما بلغ ذلك رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ بعث بريدة بن الحصيب الاسلمي يعلم علم ذلك، فاستأذن النبي أن يقول ما شاء فأذن له. فخرج حتى ورد ماءهم فوجد قوماً مغرورين قد جمعوا الجموع. فقالوا له: من الرجل؟ قال: رجل منكم، قدمت لما بلغني عن جمعكم لهذا الرجل، فأسير في قومي ومن أطاعني، فتكون يدنا واحدة حتى نستأصله. فقال له الحارث: فنحن على ذلك فعجل علينا. فقال بريدة: اركب الإن فأتيكم بجمع كثيف من قومي ومن أطاعني. فركب... ورجع إلى رسول الله فأخبره خبر القوم. فندب رسول الله الناس وأخبرهم خبر عدوهم، فأسرع الناس للخروج. وفيهم ثلاثون فارساً، عشرة من المهاجرين: رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وعلي ﴿عليه السلام﴾ والمقداد والزبير وطلحة وأبو بكر وعمر وعثمان وعبد الرحمان بن عوف. وعشرون من الانصار منهم: ابي بن كعب واسيد بن حضير والحباب بن المنذر وسعد بن زيد وسعد بن معاذ ومعاذ بن جبل. وخرج مع رسول الله بشر كثير من المنافقين لم يخرجوا في غزاة مثلها قط، ليس لهم رغبة في الجهاد، ولكن قرب السفر عليهم، وأرادوا أن يصيبوا من عرض الدنيا. وسلك رسول الله على الحلائق فنزل بها. وفي بقعاء ـ موضع على أربعة وعشرين ميلاً من المدينة ـ صادفوا رجلاً من المشركين فسألوه: ما وراءك؟ وأين الناس؟ فقال: لا علم لي بهم. فقال له عمر بن الخطاب: لتصدقن أو لأضربن عنقك! فقال: أنا رجل من بني المصطلق، تركت الحارث بن أبي ضرار قد جمع لكم الجموع وجلب إليه ناساً كثيراً، وبعثني إليكم

---

(١) ـ إعلام الوري بأعلام الهدي ج١ ص١٩٧.

لإتيه بخبركم وهل تحركتم من المدينة. فأتى عمر إلى رسول الله فأخبره الخبر.

وذهب خبره إلى بني المصطلق فساء بذلك زعيمهم الحارث بن أبي ضرار ومن معه وخافوا خوفاً شديداً، وتفرق عنه من كان قد اجتمع إليه من أفناء العرب حتى ما بقي منهم أحد سوي بَني المصطلق. وفي المريسيع: حتى إنتهى رسول الله إلى ماء المريسيع فنزله، وضربت له قبة من أدم. وقد اجتمع بنو المصطلق على الماء وأعدوا وتهيأوا للقتال. فصف رسول الله أصحابه، ودفع راية المهاجرين ـ فيما قيل ـ إلى عمار بن ياسر، وراية الانصار إلى سعد بن عبادة. فروي الواقدي عن ابن عمر: أن النبي أغار على بني المصطلق وهم غارون ونعمهم تُسقى على الماء. ولكنه روى بسنده عن زيد بن طلحة: أن رسول الله أمر عمر فنادى فيهم: قولوا: لا إله إلا الله، تمنعوا بها أنفسكم وأموالكم! فأبوا. ورمى رجل منهم المسلمين فرماهم المسلمون بالنبل ساعة. ثم أمر رسول الله أصحابه أن يحملوا عليهم حملة رجل واحد، فما أفلت منهم إنسان، قتل منهم عشرة واسر سائرهم، فقتل أمير المؤمنين (عليه السلام) رجلين من القوم هما مالك وابنه. واصاب رسول الله منهم سبياً كثيراً فقسمه في المسلمين.

وبعد إسلام بقية القوم جاء الحارث أبو جويرية إلى النبي (عليه السلام) فقال: يارسول الله إن ابنتي لا تُسبى، إنها امرأة كريمة. قال: اذهب فخيرها. قال: قد أحسنت وأجملت. وجاء إليها أبوها فقال لها: يا بنية لا تفضحي قومك! فقالت له: اخترت الله ورسوله! فقال لها أبوها: فعل الله بك وفعل! وأعتقها رسول الله، وجعلها في جملة أزواجه، فلما بلغ الناس أن رسول الله تزوج جويرية بنت الحارث قالوا: أصهار رسول الله! فأرسلوا ما كان في أيديهم منهم.

ومما وقع في أثناء القتال: أن رجلاً من بني عمرو بن عوف من الانصار أو هشام بن صبابة أو هاشم بن صبابة ـ كما في الواقدي ـ تلقّى في ريح شديدة وعجاج رجلاً آخر من الانصار يقال له أوس، فظن أنه من المشركين، فحمل عليه فقتله، فعلم بعد أنه مسلم؛ فأمر رسول الله أن تخرج ديته. وأمر رسول الله بالأسرى والذرية

فكتفوا وجعلوا ناحية، واستعمل عليهم بريدة بن الحصيب. وأمر بما وجد في رحالهم من المتاع والسلاح فجمع، وكان السبي مئتي أهل بيت فاعتق مئة أهل بيت منهم بتزويج رسول الله بجويرية بنت زعيمهم الحارث وضمنهم من من عليه رسول الله بغير فداء، ومنهم من صار في أيدي الرجال، فافتديت المرأة بست نياق، وقدموا المدينة ببعض السبي فقدم عليهم أهلهم فافتدوهم، فلم تبق امرأة من بني المصطلق إلا رجعت إلى قومها. وكان أبو سعيد الخدري يقول: قدمت علينا وفودهم فافتدوا النساء والذرية ورجعوا بهم إلى بلادهم، وخير بعضهن أن تقيم عند من صارت في سهمه فأبين إلا الرجوع إلا ما كان من جويرية بنت زعيمهم الحارث بن أبي ضرار فإنها لما خيرها رسول الله أبت الرجوع مع أبيها[1]

وفي هذه الغزوة سعى المنافقون في ايقاع الفتنة بين المسلمين فعن ابن اسحاق قوله: بينا الناس على الماء وردت واردة الناس فازدحم جهجاه من بني غفار وسنان بن وبر الجهني حليف بني عوف على الماء فاقتتلا، فصرخ الجهني: يامعشر الانصار، وصرخ جهجاه: يامعشر المهاجرين. فغضب عبد الله بن ابي بن سلول وعنده رهط من قومه فقال: أوَ قد فعلوها؟ قد نافرونا وكاثرونا في بلادنا؟ والله ما أعدنا وجلابيب قريش هذه إلا كما قال الاول: "سمن كلبك يأكلك" أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل. ثم أقبل على قومه فقال: هذا ما فعلتم بأنفسكم، أحللتموهم بلادكم وقاسمتموهم أموالكم، أما والله لو أمسكتم عنهم ما بأيديكم لتحولوا إلى غير داركم.

فبلغ مقولته رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وعنده عمر بن الخطاب فقال: مر به عباد بن بشر فليقتله. فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: فكيف يا عمر إذا تحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه، لا ولكن أذن بالرحيل. وذلك في ساعة لم يكن يرتحل فيها. فارتحل الناس. فلما استقل رسول الله وسار لقيه أسيد بن خضير فحياه بتحية النبوة وسلم

(١) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٥٧٧ وما بعدها.

عليه وقال يا رسول الله، والله لقد رحت في ساعة منكرة ما كنت تروح في مثلها؟ فقال (صلى الله عليه وآله وسلم): أوَ ما بلغك ما قال صاحبكم؟ قال: أي صاحب يا رسول الله؟ قال: عبد الله بن أبي. فقال يا رسول الله أرفق، فوالله لقد جاءنا الله بك وإن قومه لينظمون له الخرز ليتوجوه، فإنه ليرى أنك استلبته ملكاً. ثم مشى رسول الله بالناس يومهم حتى أمسى وليلتهم حتى أصبح وصدر يومهم ذلك حتى آذتهم الشمس، ثم نزل بالناس فلم يلبثوا أن وجدوا مس الارض فوقعوا نياما. وإنما فعل ذلك ليشغل الناس عن الحديث الذي كان بالامس من حديث عبدالله بن أبي(1). وقد مشى عبدالله بن أبي إلى الرسول فحلف بالله ما قلت ولا تكلمت. فنزل الوحي بنفاقه وفضحه.

### ٥ ـ غزوة خيبر:

وقد وقعت خيبر من المدينة إلى سمت الشام على مسافة ثمانية بريدات، كل بريد أربعة فراسخ، لها مزارع معمورة وحصون موفورة، بناها خيبر أخو يثرب من العمالقة الذي بنا المدينة، فسمى كل بإسم بانيه. وقيل: خيبر في لغة اليهود بمعنى الحصن، فيقال لتلك الحصون خيابر من هذه الجهة. وكان حصونها مسماة بثلاثة أسماء نوعية؛ الاول: حصن نطاة، وهي ثلاثة حصون: حصن الناعم وحصن الصعب، وحصن القلة، الثانى: حصن الشق، وهي حصن ابي وحصن البراء، والثالث: حصن الكتيبة ـ بصيغة التصغير ـ وهي حصن قموص، وحصن وطيح، وحصن سلام ـ بضم السين ـ ويقال له "سلالم" أيضا، والمجموع ثمانية حصون(2). وكانت الوقعة في أوائل السنة السابعة للهجرة النبوية، وسببها عزم يهود خيبر على تحشيد القوي لحرب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقد صرح كبيرهم أسير بن زارم بنواياه بعد توليه زعامة يهود خيبر بعد مقتل رئيسهم السابق سلام بن أبي الحقيق، إذ [ قام فيهم فقال: إنه والله ما سار محمد إلى أحد من اليهود الا بعث احدا من أصحابه فأصاب منهم ما أراد، ولكني

(١) ـ السيرة النبوية ج٣ ص٢٩٩ ـ ٣٠٠.

(٢) ـ اللمعة البيضاء ص٢٩٥.

اصنع ما لا يصنع اصحابي. قالوا: وماعسيت ان تصنع مالم يصنع أصحابك؟ قال: أسير في غطفان فأجمعهم، ثم نسير إلى محمد في عقر داره، فانه لم يغز أحد في داره الا ادرك من عدوه بعض ما يريد. قالوا: نعم ما رأيت. فسار في غطفان فجمعهم. وقدم خارجة بن حسيل الاشجعي على رسول الله فاستخبره عما وراءه فقال: تركت اسير بن زارم يسير إليك في كتائب اليهود. فروي عن عروة بن الزبير: أن النبي بعث عبد الله بن رواحة في ثلاثة نفر في شهر رمضان إلى خيبر ليخبر عن حال اهلها وما يتكلمون به وما يريدون. فلما وصل إلى خيبر فرق أصحابه الثلاثة في ثلاثة من آطام خيبر: الشق، والكتيبة، والنطاة، فأقاموا فيها ثلاثة أيام حتى وعوا ما سمعوه عن اسير وغيره، ثم خرجوا بعد ثلاثة أيام فرجعوا إلى النبي (صلى الله عليه وآله) إلى بقين من شهر رمضان، فأخبروه بما رأوا وسمعوا] [١].

وروى الواقدي: أن بني سعد كانوا بفدك ـ وهي قرية بينها وبين المدينة ست ليال قريبة من خيبر ـ وقد بلغ رسول الله أن لهم جمعاً لإمداد يهود خيبر فبعث إليهم علياً (عليه السلام) في مئة رجل في شعبان سنة ست، فسار الليل وكمن النهار حتى إنتهى إلى الهمج ـ ماء قرب فدك بينها وبين خيبر ـ فأصابوا رجُلاً منهم فأخذوه، فقال له علي (عليه السلام): هل لك علم بما وراءك من جمع بني سعد؟ قال: لاعلم لي به، فشدوا عليه، فأقر أنه عينٌ لهم بعثوه إلى خيبر يعرض على يهود خيبر نصرهم على أن يجعلوا لهم من تمرهم كما جعلوا لغيرهم. فقالوا له: فأين القوم؟ قال: تركتهم وقد تجمع منهم مئتا رجل ورأسهم وبر بن عليم. قالوا: فسر بنا حتى تدلنا. قال: على أن تؤمنوني! قالوا: إن دللتنا عليهم وعلى سرحهم آمناك وإلا فلا أمان لك! فخرج بهم وأوفي بهم على فدافد وآكام حتى ساء ظنهم به، ثم أفضي بهم إلى سهول فإذا شياه كثيرة ونعم فقال: هذه شياههم ونعمهم، فأرسلوني. قالوا: لا حتى نأمن الطلب، ثم أغاروا فغنموا النعم والشياه وهرب راعيها فأنذر أهله وحذرهم فتفرقوا وهربوا، وانتهي المسلمون

---

(١) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٥٩٥.

إلى محلهم فلم يروا أحدا، فأرسلوا الرجل[1]. وأمر رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ أصحابه بالخروج فجدوا في ذلك، واستنفر من حوله ممن شهد الحديبية يغزون معه، جاءه المخلفون عنه في غزوة الحديبية ليخرجوا معه رجاء الغنيمة، فقال: "لا تخرجوا معي إلا راغبين في الجهاد، فاما الغنيمة فلا"[2] و استعمل على المدينة نميلة بن عبد الله الليثى، ودفع الراية إلى علي بن أبي طالب ﵁، وكانت بيضاء[3]. وكان رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ حين خرج من المدينة إلى خيبر سلك على عصر، فبنى له فيها مسجد، ثم على الصهباء، ثم أقبل رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ بجيشه، حتى نزل بواد يقال له الرجيع، فنزل بينهم وبين غطفان، ليحول بينهم وبين أن يمدوا أهل خيبر، وكانوا لهم مظاهرين على رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾. ولما سمعت غطفان بمنزل رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ من خيبر جمعوا له، ثم خرجوا ليظاهروا يهود عليه، حتى إذا ساروا منقلة سمعوا خلفهم في أموالهم وأهليهم حسا، ظنوا أن القوم قد خالفوا إليهم فرجعوا على أعقابهم، فأقاموا في أهليهم وأموالهم، وخلوا بين رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ وبين خيبر[4]. وجاء عبد حبشي أسود من أهل خيبر كان في غنم لسيده فلما رأي أهل خيبر قد أخذوا السلاح سألهم، قال ما تريدون؟ قالوا: نقاتل هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فوقع في نفسه ذكر النبي فأقبل بغنمه حتى عمد لرسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ فقال إلى ما تدعو؟ قال: أدعوك إلى الاسلام، إلى أن تشهد أن لا إله إلا الله؛ وأني رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ وأن لا تعبدوا إلا الله. قال: فقال العبد: فماذا يكون لي إن شهدت بذلك وآمنت بالله. قال رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾: الجنة إن مت على ذلك. فأسلم العبد فقال: يانبي الله إن هذه الغنم عندي أمانة. فقال رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ أخرجها من عسكرنا وارمها بالحصا فإن الله سيؤدي عنك أمانتك. ففعل

---

(١) ـ موسوعة التاريخ الإسلامي ج٢ ص٥٧٣ ـ ٥٧٤.

(٢) ـ سبل الهدي والرشاد ج٥ ص١١٥.

(٣) ـ سيرة النبى لابن هشام ج٣ ص٧٩١.

(٤) ـ سيرة النبي لابن هشام ج٣ ص٧٩٣.

فرجعت الغنم إلى سيدها فعرف اليهودي أن غلامه أسلم[1].

كان الرسول ﴿ﷺ﴾[في ألف وأربعمائة راجل ومائتي فارس][2] [وبخيبر أربعة عشر ألف يهودي في حصونهم ] [3] وفيمايلي تفاصيل المعركة استخلصناها من كتاب سبل الهدي والرشاد للشامي قال: [وفرق رسول الله ـ ﴿ﷺ﴾ ـ الرايات، ولم تكن الرايات إلا يوم خيبر، وإنما كانت الالوية؛ وكانت راية رسول الله ﴿ﷺ﴾ سوداء تدعى العقاب، ولواؤه أبيض، دفعه إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه ودفع راية إلى الحباب بن المنذر، وراية إلى سعد بن عبادة، وأذن رسول الله ﴿ﷺ﴾ في القتال، وحثهم على الصبر، وأول حصن حاصره حصن ناعم، وقاتل ﴿ﷺ﴾ يومه ذلك أشد القتال، وقاتله أهل النطاة أشد القتال، وترس جماعة من أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ يومئذ، وعليه ﴿ﷺ﴾ درعان وبيضة ومغفر، وهو على فرس يقال له الظرب، وفي يده قناة وترس. فقال الحباب: يا رسول الله لو تحولت؟ فقال: " إذا أمسينا ـ إن شاء الله ـ تحولنا ". وجعلت نبل يهود تخالط العسكر وتجاوزه، والمسلمون يلتقطون نبلهم ثم يردونها عليهم. فلما أمسي رسول الله ﴿ﷺ﴾ تحول إلى الرجيع وأمر الناس فتحولوا، فكان رسول الله ﴿ﷺ﴾ يغدو بالمسلمين على راياتهم حتى فتح الله الحصن عليهم.

ثم توجه ﴿ﷺ﴾ إلى حصن الصعب بن معاذ بن النطاة، ولم يكن بخيبر حصن أكثر طعاما وودكا وماشية ومتاعا منه، وكان فيه خمسمائة مقاتل، وكان الناس قد أقاموا أياما يقاتلون ليس عندهم طعام إلا العلق. فحاصروا حصن الصعب بن معاذ ثلاثة أيام، وكان حصنا منيعا، ودفع اللواء إلى الحباب بن المنذر رضي الله عنه وندب الناس، فنهضوا، فما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى فتحوا الحصن، وكان عليه قتال شديد. وانفرجوا ودخلوا الحصن. فوجدوا في حصن الصعب من الطعام مالم يكونوا يظنون أنه هناك من الشعير والتمر والسمن والعسل والزيت والودك. ونادى منادي

---

(١) ـ البداية والنهاية ج٤ ص٢١٧.

(٢) ـ تاريخ ابن خلدون ق ٢ج٢ ص٣٨.

(٣) ـ إعلام الوري بأعلام الهدي ج١ ص٢٠٧.

رسول الله ﴿ﷺ﴾: كلوا واعلفوا ولاتحملوا، ثم تحولت يهود من حصن ناعم وحصن الصعب بن معاذ إلى قلة الزبير فحاصرهم رسول الله ﴿ﷺ﴾ وهو حصن في رأس قلة، فاقام محاصرهم ثلاثة أيام، فجاء يهودي يُدعي غزال فقال: يا أبا القاسم تؤمنني على أن أدلك على ما تستريح به من أهل النطاة وتخرج إلى أهل الشق، فان أهل الشق قد هلكوا رعباً منك؟ فامنه رسول الله ﴿ﷺ﴾ على أهله وماله، فقال اليهودي: إنك لو أقمت شهرا ما بالوا، لهم دبول تحت الارض يخرجون بالليل فيشربون منها، ثم يرجعون إلى قلعتهم فيمتنعون منك، فان قطعت عنهم شربهم أصحروا لك، فسار رسول الله ﴿ﷺ﴾ إلى دبولهم فقطعها، فلما قطع عليهم مشاربهم خرجوا وقاتلوا أشد قتال. وقتل من المسلمين يومئذ نفر، وأصيب من اليهود في ذلك اليوم عشرة، وافتتحه رسول الله ﴿ﷺ﴾ وكان هذا آخر حصون النطاة. فلما فرغ رسول الله ﴿ﷺ﴾ من النطاة تحول إلى الشق. وبه حصون ذوات عدد، فكان أول حصن بدأ به حصن أبي، فقام رسول الله ﴿ﷺ﴾ على قلعة يقال لها سموان فقاتل عليها أهل الحصن، قتالا شديداً، فكبر المسلمون، ثم تحاملوا على الحصن فدخلوه، يقدمهم أبو دجانة، فوجدوا فيه أثاثاً ومتاعاً وغنماً وطعاماً، وهرب من كان فيه من المقاتلة، وتقحموا الجدر كأنهم الظباء حتى صاروا إلى حصن النزال بالشق، وجعل ياتي من بقي من فل النطاة إلى حصن النزال، فغلقوه، وامتنعوا فيه أشد الامتناع، وزحف رسول الله ﴿ﷺ﴾ إليهم في أصحابه، فقاتلهم، فكانوا أشد أهل الشق رميا للمسلمين بالنبل والحجارة، ورسول الله ﴿ﷺ﴾ معهم حتى أصابت النبل ثياب رسول الله ﴿ﷺ﴾ وعلقت به، فأخذ رسول الله ﴿ﷺ﴾ النبل فجمعها، ثم أخذ لهم كفا من حصي فحصب به حصنهم، فرجف الحصن بهم، ثم ساخ في الارض، حتى جاء المسلمون فاخذوا أهله أخذا.

ولما فتح رسول الله ﴿ﷺ﴾ حصون النطاء، والشق، انهزم من سلم منهم إلى حصون الكتيبة، وأعظم حصونها القموص، وكان حصناً منيعاً فحاصره النبي قريباً من

عشرين ليلة، وكانت أرضا وخمة. وروي الشيخان عن سهل بن سعد، والبخاري وابن أبي أسامة، وأبو نعيم عن سلمة بن الاكوع، وأبو نعيم، والبيهقي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه. وأبو نعيم عن ابن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وأبي سعيد الخدري، وعمران بن حصين، وجابر بن عبد الله، وأبو ليلى، ومسلم، والبيهقي عن أبي هريرة، والامام أحمد وأبو يعلي والبيهقي عن علي ﵁ قال بريدة: كان رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ تأخذه الشقيقة فيمكث اليوم واليومين لا يخرج، فلما نزل خيبر أخذته الشقيقة فلم يخرج إلى الناس، فارسل أبا بكر ﵁ فاخذ راية رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ ثم نهض فقاتل قتالاً شديداً، ثم رجع، ولم يكن فتح. وقد جهد، ثم أرسل عمر ﵁ فاخذ راية رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ فقاتل قتالاً شديداً هو أشد من القتال الاول، ثم رجع، ولم يكن فتح. وفي حديث عن علي عند البيهقي: أن الغلبة كانت لليهود في اليومين. إنتهى. فاخبر رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ بذلك فقال: " لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله عليه، ليس بفرار، يحب الله ورسوله، يأخذها عنوة وفي لفظ" يفتح الله على يديه" قال بريدة: فبتنا طيبة أنفسنا أن يفتح غدا، وبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ كلهم يرجوا أن يعطاها، قال أبو هريرة قال عمر: فما أحببت الامارة قط حتى كان يومئذ. قال بريدة: فما منا رجل له من رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ منزلة إلا وهو يرجوا أن يكون ذلك الرجل، حتى تطاولت أنالها، ورفعت راسي لمنزلة كانت لي منه، وليس منة.

وفي حديث سلمة، وجابر: وكان علي تخلف عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ لرمد شديد كان به لا يبصر، فلما سار رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ قال: لا، أنا أتخلف عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾! فخرج فلحق برسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ قال بريدة: وجاء علي ﵁ حتى أناخ قريباً، وهو رمد، قد عصب عينة بشق برد قطري، قال بريدة: فما أصبح رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ صلى الغداة، ثم دعا باللواء، وقام قائماً. فوعظ الناس، ثم قال: "أين علي"؟ قالوا: يشتكي عينيه، قال: "فأرسلوا إليه" قال سلمة: فجئت به أقودة، قالوا كلهم: فأتى

به رسول الله ﴿ﷺ﴾ فقال له رسول الله ﴿ﷺ﴾ "مالك؟" قال: رمدت حتى لا أبصر ما قدامي. قال: "ادن مني" ثم بزق في الية يده فدلك بها عينيه، فبرأ كان لم يكن به وجع قط، فما وجعهما علي حتى مضى لسبيله، ودعاله وأعطاه الراية، فقال على: يارسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا. فقال: " انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم. ثم ادعهم إلى الاسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى ـ وحق رسوله ـ فو الله لإن يهدي الله بك رجُلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حُمر النِعم فخرج بها والله يايح يهرول هرولة. حتى ركزها تحت الحصن فاطلع يهودي من راس الحصن فقال: من أنت؟ قال علي، فقال اليهودي غلبتهم والذي أنزل التوراة على موسى، فما رجع حتى فتح الله تعالى على يديه. قال أبو نعيم: فيه دلالة على أن فتح علي لحصنهم مقدم في كتبهم بتوجيه من الله وجهه إليهم، وأول من خرج من حصون خيبر ـ مبارزا ـ الحارث أخو مرحب في عاديته فقتله علي ﷺ ورجع أصحاب الحارث إلى الحصن، وبرز عامر، وكان رجُلاً جسيماً طويلاً، فقال رسول الله ﴿ﷺ﴾ حين برز وطلع عامر: أترونه خمسة أذرع؟ وهو يدعو إلى البراز، فخرج إليه علي بن أبي طالب ﷺ فضربه ضربات، كل ذلك لا يصنع شيئاً، حتى ضرب ساقيه فبرك، ثم ذفف عليه، وأخذ سلاحه. ثم برز ياسر وكان من أشدائهم، وكان معه حربة يحوس الناس بها حوسا، فبرز له علي بن أبي طالب، فقال له الزبير بن العوام: أقسمت ألا خليت بيني وبينه، ففعل، فقالت صفية (رضي الله عنها) لما خرج إليه الزبير: يارسول الله يقتل ابني؟ فقال رسول الله ﴿ﷺ﴾ " بل ابنك يقتله ـ إن شاء الله " فخرج إليه فقتله الزبير، قال ابن إسحاق: وذكر أن علياً هو الذي قتل ياسراً. وخرج مرحب وعليه مغفر معصفر يماني وحجر قد ثقبه مثل البيضة على راسه، وهو يقول:

قد علمت خيبر أني مرحب      شاكـــي السلاح بطل مجرب
إذا الليوث أقبلـــت تلهـب      وأحجمت عن صولة المغلب

فبرز له علي بن أبي طالب ﷺ وعليه جبة أرجوان حمراء قد أخرج خملها، وهو يقول:

أنا الذي سمتني أمي حيدره        كليث غابات كريه المنظره

أوفيهم بالصاع كيل السندره

فضرب مرحباً ففلق راسه، وكان الفتح. قال ابن إسحاق: حدثني عبد الله بن حسن عن بعض أهله، عن أبي رافع مولى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ قال: خرجنا مع علي بن أبي طالب ﵁ حين بعثه رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ برايته، فلما دنا من الحصن خرج إليه أهله فقاتلهم، فضربه رجل من يهود، فطرح ترسه من يده فتناول علي باباً كان عند الحصن فترس به عن نفسه فلم يزل في يده وهو يقاتل، حتى فتح الله ـ تعالى ـ عليه، ثم ألقاه من يده حين فرغ، فلقد رأيتني في نفر سبعة أنا ثامنهم، نجهد على أن نقلب ذلك الباب، فلم نقلبه. وروى البيهقي من طريقين عن المطلب بن زياد، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي جعفر محمد بن علي ﵁ عن آبائه، قال: حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن علياً ﵁ حمل الباب يوم خيبر، حتى صعد عليه المسلمون فافتتحوها، وأنه جرب بعد ذلك فلم يحمله أربعون رجلا][1]. فلما فرغ رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ من خيبر انصرف إلى وادي القرى، فحاصر أهله ليالي، ثم انصرف راجعا إلى المدينة[2]. قال ابن اسحاق: لما فرغ رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ من خيبر قذف الله الرعب في قلوب أهل فدك ـ حين بلغهم ما أوقع الله بأهل خيبر ـ فبعثوا إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ يصالحونه على النصف من فدك، فقدمت عليه رسلهم بخيبر، أو بالطائف، أو بعد ما قدم المدينة، فقبل ذلك منهم، فكانت فدك لرسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ خالصة، لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب[3].

---

(١) ـ سبل الهدي والرشاد ج٥ ص١٢٠ ـ ١٢٩.

(٢) ـ سيرة النبي لابن هشام ج٣ ص٨٠١.

(٣) ـ سيرة النبي لابن هشام ج٣ ص٨١٢.

## ٦ـ فتح مكة:

وكانت سنة ثمان للهجرة، وسببها نقض قريش للعهد الذي أبرم بينهم وبين النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في الحديبية، بقتلهم عددا من خزاعة الداخلين في عقد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). وفيمايلي بعض تفصيلات الوقعة انقلها من تاريخ ابن خلدون وغيره من المؤرخين وأهل السير: [كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حين عقد الصلح بينه وبين قريش في الحديبية أدخل خزاعة في عقده، المؤمن منهم والكافر. وأدخلت قريش بَني بكر بن عبد مناة بن كنانة في عقدها، وكانت بينهم تراث في الجاهلية وذحول كان فيها الاول للاسود بن رزن من بَني الدئل بن بكر بن عبد مناة وثارهم عند خزاعة لما قتلت حليفهم مالك بن عباد الحضرمي وكانوا قد عدوا على رجل من خزاعة فقتلوه في مالك بن عباد حليفهم. وعدت خزاعة على سلمى وكلثوم وذؤيب بني الاسود بن رزن فقتلوهم وهم اشراف بَني كنانة وجاء الاسلام فاشتغل الناس به ونسوا إمر هذه الدماء فلما انعقد هذا الصلح من الحديبية وأمن الناس بعضهم بعضا فاغتنم بنو الدئل هذه الفرصة في ادراك الثار من خزاعة بقتلهم بَني الاسود بن رزن وخرج نوفل بن معاوية الدؤلي فيمن أطاعه من بَني بكر بن عبد مناة وليس كلهم تابعه وخرج معه بعضهم وخرجوا منهم وانحجزوا في دور مكة ودخلوا دار بديل بن ورقاء الخُزاعي ورجع بنو بكر وقد انتقض العهد. ركب بديل بن ورقاء وعمرو بن سالم في وفد من قومهم إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مستغيثين مما أصابهم به بنو الدئل بن عبد مناة وقريش فأجاب (صلى الله عليه وآله وسلم) صريخهم وأخبرهم بأن أبا سفيان يأتي يشد العقد ويزيد في المدة وانه يرجع بغير حاجة وكان ذلك سببا للفتح.

وندم قريش على ما فعلوا فخرج أبو سفيان إلى المدينة ليؤكد العقد ويزيد في المدة ولقي بديل بن ورقاء بعسفان فكتمه الخبر وورى له عن وجهه وأتى أبو سفيان المدينة فدخل على ابنته أم حبيبة فطوت دونه فراش النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وقالت لا يجلس عليه مشرك فقال لها قد أصابك بعدي شرّ يا بنية ثم أتى المسجد وكلم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

فلم يجبه فذهب إلى أبي بكر وكلمه أن يتكلم في ذلك فأبى فلقي عمر فقال والله لو لم أجد الا الذر لجاهدتكم به فدخل على علي بن أبي طالب وعنده فاطمة وابنه الحسن صبياً فكلمه فيما أتى له فقال علي: ما نستطيع أن نكلمه في أمر عزم عليه. فقال لفاطمة يا بنت محمد أما تأمري أبنك هذا ليجير بين الناس فقالت لا يجير أحد على رسول الله فقال له علي يا أبا سفيان أنت سيد بَني كنانة فقم وأجر وارجع إلى أرضك فقال ترى ذلك مغنياً عني شيئاً قال ما أظنه ولكن لا اجد لك سواه فقام أبو سفيان في المسجد فنادي ألا اني قد أجرت بين الناس ثم ذهب إلى مكة وأخبر قريشا فقالوا ما جئت بشئ وما زاد ابن أبي طالب على ان لعب بك.

ثم أعلم رسول الله ﴿ﷺ﴾ انه سائر إلى مكة وأمر الناس بأن يتجهزوا ودعا الله ان يطمس الاخبار عن قريش وكتب إليهم حاطب بن أبي بلتعة بالخبر مع ظعينة قاصدة إلى مكة فأوحى الله إليه بذلك فبعث علياً والزبير والمقداد إلى الظعينة فأدركوها بروضة خاخ وفتشوا رحلها فلم يجدوا شيئاً وقالوا رسول الله أصدق فقال علي لتخرجن الكتاب أو لتلقين الحوائج فأخرجته من بين قرون رأسها فلما قرئ على النبي ﴿ﷺ﴾ قال ما هذا يا حاطب فقال يا رسول الله والله ما شككت في الاسلام ولكني ملصق في قريس فأردت عندهم يدا يحفظوني بها في مخلف أهلي وولدي فقال عمر يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فاني قد غفرت لكم. وخرج ﴿ﷺ﴾ لعشر خلون من رمضان من السنة الثامنة في عشرة آلاف فيهم من سليم ألف رجل وقيل سبعمائة ومن مزينة ألف ومن غفار أربعمائة ومن أسلم أربعمائة وطوائف من قريش واسد وتميم وغيرهم من سائر القبائل جموع وكتائب الله من المهاجرين والانصار واستخلف أبارهم الغفاري على المدينة ولقيه العباس بذي الحليفة وقيل بالجحفة مهاجرا فبعث رحله إلى المدينة وانصرف معه غازيا ولقيه بنيق العقاب أبوسفيان بن الحرث وعبد الله بن أبي أمية مهاجرين واستأذنا فلم يؤذن لهما وكلمته

أم سلمة فأذن لهما وأسلما فسار حتى نزل مر الظهران وقد طوى الله أخباره عن قريش الا انهم يتوجسون الخيفة وخشي العباس تلاف قريش ان فاجأهم الجيش قبل ان يستأمنوا فركب بغلة النبي (صلى الله عليه وآله) وذهب يتحسس وقد خرج أبو سفيان وبديل بن ورقاء وحكيم ابن حزام يتحسسون الخبر وبينما العباس قد اتى الاراك ليلقى من السابلة من ينذر أهل مكة اذ سمع صوت أبي سفيان وبديل وقد أبصرا نيران العساكر فيقول بديل نيران بَني خزاعة فيقول أبوسفيان خزاعة اذل من أن تكون هذه نيرانها وعسكرها فقال العباس هذا رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالناس والله ان ظفر بك ليقتلنك واصباح قريش فارتدف خلفي ونهض به إلى المعسكر ومر بعمر فخرج يشتد إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول الحمد لله الذي أمكن منك بغير عقد ولا عهد فسبقه العباس على البغلة ودخل على أثره فقال يارسول الله هذا عدو الله أبوسفيان أمكن الله منه بلا عهد فدعني أضرب عنقه فقال العباس قد اجرته فزأره عمر فقال العباس لو كان من بَني عدي ما قلت هذا ولكنه من عبد مناف فقال عمر والله لإسلامك كان أحب إلى من اسلام الخطاب لإني أعرِف انه عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) كذلك.

فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) العباس يحمله إلى رحله ويأتيه به صباحاً فلما اتى به قال له (صلى الله عليه وآله) ألم يأن لك أن تعلم ان لا اله الا الله فقال بأبي انت وأمي ما احلمك واكرمك واوصلك والله لقد علمت لو كان معه اله غيره أغنى عنا فقال ويحك ألم يأن لك ان تعلم اني رسول الله قال بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك اما هذه ففي النفس منها شئ فقال له العباس ويحك أسلم قبل أن يضرب عنقك فأسلم فقال العباس يا رسول الله ان أبا سفيان رجل يحب الفخر فاجعل له شيئاً قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ثم أمر العباس أن يوقف أبا سفيان بخطم الوادي ليرى جنود الله ففعل ذلك.

ومرت به القبائل قبيلة قبيلة؛ إلى ان جاء مركب رسول الله (صلى الله عليه وآله) في

المهاجرين والانصار عليهم الدروع البيض فقال: من هؤلاء فقال العباس هذا رسول الله في المهاجرين والانصار فقال لقد أصبح ملك ابن أخيك عظيما فقال: يا أبا سفيان انها النبوة، فقال: هي إذا فقال له العباس: النجاء إلى قومك فأتى مكة وأخبرهم بما أحاط بهم وبقول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من أتى المسجد أو دار أبي سفيان أو اغلق بابه ورتب الجيش واعطى سعد بن عبادة الراية فذهب يقول: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة. وبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأمر علياً ان يأخذ الراية منه ويقال أمر الزبير وكان على الميمنة خالد بن الوليد وفيها اسلم وغفار ومزينة وجهينة وعلى الميسرة الزبير وعلى المقدمة أبو عبيدة بن الجراح وسرب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الجيوش من ذي طوى وامرهم بالدخول إلى مكة الزبير من اعلاها وخالد من أسفلها وان يقاتلوا من تعرض لهم وكان عكرمة بن أبي جهل وصفوان بن امية وسهيل بن عمرو قد جمعوا للقتال فناوشتهم أصحاب خالد القتال واستشهد من المسلمين كرز بن جابر من بَني محارب وخنيس بن خالد من خزاعة وسلمة بن جهينة وانهزم المشركون وقتل منهم ثلاثة عشر وأمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سائر الناس. وكان الفتح لعشر بقين من رمضان واهدر دم جماعة من المشركين سماهم يومئذ منهم عبد العزى بن خطل من بَني تيم الادرم ابن غالب كان قد اسلم وبعثه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مصدقاً ومعه رجل من المشركين فقتله وارتد ولحق بمكة وتعلق يوم الفتح باستار الكعبة فقتله سعد بن حريث المخزومي وابو برزة الاسلمي، ومنهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم ارتد ولحق بمكة ونميت عنه اقوال فاختفى يوم الفتح وأتى به عثمان بن عفان وهو اخوه من الرضاعة فاستأمن له فسكت (عليه السلام) ساعة ثم امنه فلما خرج قال لأصحابه هلا ضربتم عنقه فقال له بعض الانصار هلا أومَأت إليّ فقال ماكان لنبي ان تكون له خائنة الأعين، ومنهم الحويرث بن نفيل من بني عبد قصي كان يؤذي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بمكة فقتله علي بن أبي طالب يوم الفتح، ومنهم مقيس بن صبابة كان هاجر في غزوة الخندق ثم عدا على رجل من الانصار كان قتل أخاه قبل

ذلك غلطا ووداه فقتله وفر إلى مكة مرتداً فقتله يوم الفتح نميلة بن عبد الله الليثي وهو ابن عمه، ومنهم قينتا ابن خطل كانتا تغنيان بهجو النبي ﴿ﷺ﴾ فقتلت احداهما واستؤمن للأخرى فأمنها، ومنهم مولاة لبني عبد المطلب اسمها سارة واستؤمن لها فأمنها رسول الله ﴿ﷺ﴾ واستجار رجلان من بني مخزوم بأم هانئ بنت أبي طالب يقال انهما الحرث بن هشام وزهير بن أبي أمية اخو أم سلمة فأمنتهما وامضى رسول الله ﴿ﷺ﴾ امانها فأسلما ثم دخل رسول الله ﴿ﷺ﴾ المسجد وطاف بالكعبة وأخذ المفتاح من عثمان بن طلحة بعد ان مانعت دونه ام عثمان ثم اسلمته فدخل الكعبة ومعه اسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة وابقى له حجابة البيت فهي في ولد شيبة إلى اليوم وامر بكسر الصور داخل الكعبة وخارجها وبكسر الاصنام][1]. وكان في البيت وحوله ثلاثمائة وستون صنما، فأمر رسول الله ﴿ﷺ﴾ فألقيت كلها لوجهها[2].

وروى أحمد بن حنبل وأبو بكر الخطيب في كتابيهما بالاسناد عن نعيم ابن الحكيم المدائني قال: حدثني أبو مريم عن علي بن أبي طالب قال: إنطلق بي رسول الله ﴿ﷺ﴾ إلى الاصنام فقال: اجلس. فجلست إلى جنب الكعبة، ثم صعد رسول الله على منكبي وقال لي: انهض إلى الصنم فنهضت، فلما رأي ضعفي قال: اجلس، فجلست وأنزلته عني، فجلس لي رسول الله ﴿ﷺ﴾ ثم قال لي: اصعد، فصعدت على منكبه ثم نهض رسول الله، فلما نهض خيل لي أني لو شئت لنلت السماء، وصعدت على الكعبة وتنحي رسول الله، فألقيت صنمهم الاكبر صنم قريش، وكان من نحاس مؤتداً بأوتاد من حديد إلى الارض[3]. وفتح ﴿ﷺ﴾ الباب بيده وستره ثم دخل البيت فصلى فيه ركعتين ثم خرج فأخذ بعضادتي الباب، فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك

---

(١) ـ تاريخ ابن خلدون ق ٢ ج٢ ص٤١ ـ ٤٤.

(٢) ـ نهج الايمان ص٦٠٧.

(٣) ـ نهج الايمان ص٦٠٨.

له، أنجز وعده ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده، فلله الحمد والملك لا شريك له، ثم قال: ما تظنون وما أنتم قائلون؟ قال سهيل: نظن خيرا ونقول خيرا، أخ كريم وابن عم كريم وقد ظفرت. قال: فإني أقول لكم كما قال أخي يوسف: لا تثريب عليكم اليوم، ثم قال: ألا كل دم ومال ومأثرة في الجاهلية فإنه موضوع تحت قدميّ هاتين إلا سدانة الكعبة وسقاية الحاج فإنهما مردودتان إلى أهليهما، ألا وإن مكة محرمة بحرمة الله لم تحل لأحد من قبلي ولا تحل لأحد من بعدي وإنما حلت لي ساعة ثم أغلقت، فهي محرمة إلى يوم القيامة لا يختلي خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد[1].

ثم قال (صلى الله عليه وآله وسلم): ألا بئس القوم كنتم لقد كذبتم وطردتم واخرجتم وظلمتم ثم ما رضيتم حتى جئتموني في بلادي تقاتلوني فاذهبوا فأنتم الطلقاء، فدخلوا في الاسلام، واذن بلال على الكعبة فكره عكرمة فقال خالد بن اسيد: الحمد لله الذي اكرم أبا عتاب هذا اليوم، وقال الحرث بن هشام: أما وجد محمد غير هذا الغراب الاسود مؤذنا، فقال أبو سفيان اني لا أقول شيئاً فو الله لو نطقت لظننت ان هذه الجدر تخبر محمداً، فبعث النبي وأخبرهم بما قالوا فاستغفروا الله وتابوا. وقيل كان هناك ثلاثمائة وستين صنما بعضها مشدود ببعض بالرصاص فأنفذ أبو سفيان من ليلته منها إلى الحبشة، ومنها إلى الهند فهيؤا لها دارا من مغناطيس فتعلقت إلى أيام محمود سبكتكين فلما غزاها أخذها فكسرها[2].

### ٧ ـ غزوة حنين:

وحنين واد إلى جانب ذي المجاز بينه وبين مكة ثلاث ليال[3]. أقام الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بمكة خمس عشرة ليلة، فبلغه ان هوازن وثقيف جمعوا له وهم عامدون

---

(١) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٦٠.

(٢) ـ الانوار العلوية ص٢٠٣.

(٣) ـ التنبيه والاشراف ص٢٣٤.

إلى مكة وقد نزلوا حنيناً وكانوا حين سمعوا بمخرج الرسول ﴿صلى الله عليه وآله﴾ بالمدينة يظنون انه انما يريدهم فاجتمعت هوازن إلى مالك ابن عوف من بَني نضير وقد أوعب معه بَني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن وبَني جشم بن معاوية وبَني سعد بن بكر وناسا من بَني هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية والاحلاف وبَني مالك بن ثقيف بن بكر(١) ومعهم أيضاً دريد بن الصمة من بني جشم شيخ كبير يتبركون برأيه، وساق مالك مع هوازن أموالهم وحرمهم.

وخرج إليهم رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ في جيش عظيم عدتهم اثنا عشر ألفا: عشرة آلاف أصحابه الذين فتح بهم مكة وألفان من أهل مكة ممن أسلم طوعا وكرها، وأخذ من صفوان بن أمية مائة درع وقال عارية مضمونة. فأعجبت المسلمين كثرتهم، وقال بعضهم: ما نؤتى من قلة، فكره رسول الله ذلك من قولهم. كانت هوازن قد كمنت في الوادي، فخرجوا على المسلمين. وكان يوما عظيم الخطب وانهزم المسلمون عن رسول الله حتى بقيّ في عشرة من بني هاشم وقيل تسعة وهم: علي بن ابي طالب والعباس بن عبد المطلب وأبو سفيان بن الحارث ونوفل بن الحارث وربيعة بن الحارث وعتبة ومعتب ابنا أبي لهب والفضل بن العباس وعبدالله بن الزبير بن عبد المطلب وقيل أيمن بن أم أيمن. قال الله (عز وجل): ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُوداً لَّمْ تَرَوْهَا﴾ وأبدى بعض قريش ما كان في نفسه. فقال أبوسفيان: لا تنتهي والله، هزيمتهم دون البحر، وقال كلدة بن حنبل: اليوم بطل السحر، وقال شيبة بن عثمان: اليوم أقتل محمدا، فأراد رسول الله ليقتله فأخذ النبي الحربة منه فأشعرها فؤاده. فقال رسول الله للعباس: صح يا للانصار، وصح يا أهل بيعة الرضوان، صح يا أصحاب سورة البقرة، يا أصحاب السمرة. ثم أنفض الناس وفتح الله على نبيه وأيده بجنود من الملائكة، ومضى علي بن أبي

(١) ـ تاريخ ابن خلدون ق ٢ ج٢ ص٤٥.

طالب إلى صاحب راية هوازن فقتله، وكانت الهزيمة، وقتل من هوازن خلق عظيم، وقتل دريد بن الصمة قتله رجل من بني سليم. وصارت السبايا والاموال في أيدي المسلمين. وبلغت هزيمة المشركين الطائف ومعهم مالك بن عوف[١].

وافترق المشركون فرقتين، فأخذت الاعراب ومن تبعهم أوطاس، وأخذت ثقيف ومن تبعهم الطائف، وبعث رسول الله (صلى الله عليه وآله) أبا عامر الاشعري إلى أوطاس فقاتل حتى قتل، فأخذ أبو موسى الاشعري، وهو ابن عمه فقاتل بها حتى فتح عليه. سار الرسول (صلى الله عليه وآله) إلى الطائف فحاصرهم، وخرج نافع بن غيلان بن معتب في خيل من ثقيف، فلقيه علي (عليه السلام) في خيله، فالتقوا ببطن وج، فقتله علي وانهزم المشركون، ونزل من حصن الطائف إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) جماعة من أرقائهم، منهم أبو بكرة وكان عبدا للحارث بن كلدة المنبعث، وودران وكان عبداً لعبدالله بن ربيعة، وأنفذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) علياً (عليه السلام) في خيل عند محاصرته أهل الطائف وأمره أن يكسر كل صنم وجده، فخرج فلقيه جمع كثير من خثعم، فبرز له رجل من القوم وقال: هل من مبارز، فلم يقوم أحد، فقام إليه علي (عليه السلام)، فوثب أبو العاص بن الربيع زوج بنت النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: تكفاه أيها الامير، فقال: لا، ولكن إن قتلت فأنت على الناس، فبرز إليه علي (عليه السلام)وهو يقول: على كل رئيس أن يروي الصعدة أو تدقا ـ والصعدة القناة المستوية ـ ثم ضربه فقتله ومضى حتى كسر الاصنام، وانصرف إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وهو بعد محاصر لأهل الطائف ينتظره.

وعن محمد بن اسحاق قال: حاصر رسول الله (صلى الله عليه وآله) أهل الطائف ثلاثين ليلة أو قريبا من ذلك، ثم انصرف عنهم ولم يؤذن فيهم، فجاءه وفده في شهر رمضان فأسلموا، ثم رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى الجعرانة[٢] حيث ترك الغنائم والأسرى. وجاءت الشيماء بنت حليمة أخت رسول الله من الرضاعة إلى رسول الله فحباها وأكرمها وبسط لها رداءه، وكلمته في السبايا وقالت: إنما هن خالاتك وأخواتك. فقال:

---

(١) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٦٢.

(٢) ـ إعلام الوري بأعلام الهدي ج١ ص٢٣٣ ـ ٢٣٦.

ما كان لي ولبني هاشم فقد وهبته لك. فوهب المسلمون ماكان في أيديهم من السبايا. وكلمته في مالك بن عوف النصري رئيس جيش هوازن، وآمنه، فجاء مالك فأسلم[1].

### ٨ ـ غزوة تبوك:

أقام رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ بالمدينة منصرفه من الطائف ما بين ذي الحجة إلى رجب[2] فبلغه أن الروم قد جمعت جموعا كثيرة بالشام وأن هرقل قد رزق أصحابه لسنة وأجلبت معه لخم وجذام وعاملة وغسان وقدموا مقدماتهم إلى البلقاء[3]. وقيل: ان نصارى العرب كتبت إلى هرقل: إن هذا الرجل الذي قد خرج يدّعي النبوة هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم فان كنت تريد أن تلحق دينك فالان، فبعث رجلاً من عظمائهم وجهز معه أربعين ألفاً فبلغ ذلك الرسول ﴿صلى الله عليه وآله﴾ فأمر بالجهاد[4]. فأمر الناس بالتهيؤ لغزو الروم وذلك في زمن عسرة من الناس وشدة من الحر وجدب من البلاد وكان رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ قلَّ ما يخرج في غزوة إلا كنى عنها وأخبر أنه يريد غير الذي يصمد له إلا ما كان من غزوة تبوك فانه بينها للناس لبعد الشقة وشدة الزمان وكثرة العدو الذي يصمد له ليتأهب الناس لذلك أهبته وأمر الناس بالجهاز وأخبرهم أنه يريد الروم فتجهز الناس على ما في أنفسهم من الكره لذلك الوجه لما فيه مع ماعظموا من ذكري الروم وغزوهم، وقال قائل من المنافقين لبعض لا تنفروا في الحر زهادة في الجهاد وشكا في الحق وإرجافاً بالرسول فأنزل الله تبارك وتعالى فيهم ﴿ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَراًّ لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ـ إلى قوله ـ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ ثم إن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ جد في سفره فأمر الناس بالجهاز والانكماش وخص أهل الغنى على النفقة والحملان في سبيل الله ورغبهم في ذلك

---

(١) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٦٢ ـ ٦٣.

(٢) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص٣٦٦.

(٣) ـ عيون الاثر ج٢ ص٢٥٣.

(٤) ـ سبل الهدي والرشاد ج٥ ص٤٣٣.

فحمل رجال من أهل الغنى فاحتسبوا، ثم إن رجالاً من المسلمين أتوا رسول الله وهم البكاؤن وهم سبعة نفر من الانصار وغيرهم فاستحملوا رسول الله وكانوا أهل حاجة فقال ﴿ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ ﴾ ثم استتب برسول الله (ﷺ) سفره وأجمع السير[1].

واستخلف الرسول (ﷺ) علياً (عليه السلام) في أهله وولده وأزواجه ومهاجريه، وقال: ياعلي إن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك لأنه خاف عليها في غيبته ممن عساه يطمع فيها من مفسدي العرب، فاستظهر لها باستخلافه فيها، وان المنافقين لما علموا باستخلافه عليا حسدوه وعظم عليهم مقامه بعد رسول الله، وعلموا انه لم يغب إذا حضرها، وأنه لا مطمع للعدو فيها بوجوده، وغبطوه على الرفاهية والدعة، وتكلف من خرج منهم المشاق، فأرجفوا أنه لم يخلفه إكراماً له ولا إجلالا، وإنما خلفه استثقالاً لمكانه ورغبة في بعده، فبهتوه بهذا الارجاف كما قيل عن النبي (ﷺ) انه ساحر وانه شاعر وإنما يعلمه بشر، وهم يعلمون أنهم يكذبون عليه، وانه على خلاف ما يقولون، فانه كان أحب الناس إليه وأقربهم من قلبه. فلما سمع (عليه السلام) أراد إظهار كذبهم وفضيحتهم، فلحق بالنبي (ﷺ) وقال: يا رسول الله إن المنافقين زعموا أنك إنما خلفتني استثقالا ومقتا، فقال: ارجع يا أخي إلى مكانك فان المدينة لا تصلح إلا بي أو بك، فأنت خليفتي في أهلي ودار هجرتي وقومي، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لانبي بعدي[2] أنه لا ينبغي أن أذهب الا وأنت خليفتي[3]، فرجع عليّ إلى المدينة[4].

---

(١) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص٣٦٦ ـ ٣٦٨.

(٢) ـ كشف الغمة ج١ ص٢٢٧.

(٣) ـ المناقب للخوارزمي ص١٢٧.

(٤) ـ عيون الاثر ج٢ ص٢٥٤.

لما وصل رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ تبوك كان هرقل بحمص، ولم يكن يهم بالذي بلغ رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ عنه من جمعه، ولا حدثته نفسه بذلك. وروى الحارث بن أبي أسامة عن بكر بن عبد الله المزني ـ رحمه الله تعالى ـ قال: قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ "من يذهب بهذا الكتاب إلى قيصر وله الجنة"؟ فقال رجل: وإن لم يقبل؟ قال: وإن لم يقبل، فانطلق الرجل فاتاه بالكتاب، فقرأه فقال: اذهب إلى نبيكم فاخبره أني متبعه، ولكن لا أريد أن أدع ملكي، وبعث معه بدنانير إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ فرجع فاخبره، فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ "كذب" وقسم الدنانير. وروي الامام أحمد وأبو يعلي بسند حسن لا بأس به عن سعيد بن أبي راشد قال: لقيت التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ بحمص، وكان جاراً لي شيخاً كبيراً قد بلغ المائة أو قرب، فقلت: ألا تحدثني عن رسالة رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ إلى هرقل؟ فقال: بلى، قدم رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ تبوك، فبعث دحية الكلبي إلى هرقل، فلما أن جاء كتاب رسول رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ دعا قسّيسي الروم وبطارقتها، ثم أغلق عليه وعليهم الدار فقال: قد نزل هذا الرجل حيث رأيتم، وقد أرسل يدعوني إلى ثلاث خصال: أن أتبعه على دينه، أو أن أعطيه مالنا على أرضنا والارض أرضنا، أو نلقي إليه الحرب. والله لقد عرفتم فيما تقرأون من الكتب لياخذن أرضنا فهلم فلنتبعه على دينه، أو نعطه مالنا على أرضنا، فنخروا نخرة رجل واحد حتى خرجوا من برانسهم وقالوا: تدعونا أن نذر النصرانية أو نكون عبيداً لأعرابي جاء من الحجاز؟ فلما ظن أنهم إذا خرجوا من عنده أفسدوا عليه الروم رقاهم ولم يكد وقال: إنما قلت ذلك لأعلم صلابتكم على أمركم[١].

وفي تبوك أتاه يحنه بن رؤبة صاحب أيلة فصالح رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وأعطاه الجزية وأهل جرباء وأذرح فأعطوه الجزية وكتب رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ لكل كتاباً فهو عندهم[٢]. ورجع رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ إلى المدينة دون أن يقع قتال بينه وبين الروم

---

(١) ـ سبل الهدي والرشاد ج٥ ص٤٥٨ ـ ٤٥٨.

(٢) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص٣٧٢.

وقيل في سبب رجوعه: لعله بلغه أن الطاعون في الجهة التي كان يقصدها، فكان ذلك من أسباب رجوعه من غير قتال[1]. وأقام بتبوك بضع عشرة ليلة ولم يجاوزها[2]. وكان عدد المقاتلين المسلمين في هذه الغزوة ثلاثين ألف مقاتل[3].

كانت تلك أهم الغزوات التي خاضها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قدمناها باختصار للوقوف على اسبابها ونتائجها، والاهتداء من خلال أحداثها إلى حقيقة ما قيل ويقال عنها في السنة الاصدقاء والاعداء

---

(١) ـ سبل الهدي والرشاد ج٥ ص٣٧٢.

(٢) ـ تاريخ الطبري ج٢ ص٣٧٣.

(٣) ـ البداية والنهاية ج٥ ص٦.

# الفَصْلُ الثَّامِنُ

## الحروب الداخلية

لقد شهدت الساحة الاسلامية مواجهات داخلية كثيرة تقاتل فيها المسلمون فيما بينهم، نعرض عن أكثرها بعد أن ثبت بطلانها وبعدها عن الاسلام، فانها كانت وليدة أهواء شخصية لم يلتزم فيها المؤججون نارها بموازين الاسلام لا ابتداءَ ولا انتهاء كبعض مواقع حروب الردة ووقعة الطف ووقعة الحرة وأمثالها من الوقائع التي باتت محسوبة على المسلمين، والاسلام منها ومن مؤججيها براء. وليس من العدل أن نؤاخذ الاسلام بفعل متمردين عليه تقمصوا ثوبه زورا للوصول إلى السلطة. وقد اقتصرنا على ذكر وقعتين مهمتين من مجموع الاحداث كعينتين يتجلى فيهما الغرض لكونهما قد وقعتا بإشراف مباشر من خليفة المسلمين علي بن أبي طالب (عليه السلام) وهما: **وقعة الجمل ووقعة صفين**.

### ❁ الأولى: وقعة الجمل:

لابد أولاً من تقديم لمحة موجزة عن الوقائع التي سبقت الاحداث للوقوف على الاسباب التي خلقت أجواء الحرب ومن ثم اندلاعها؛ ففي سنة ٣٦ للهجرة اشتعل فتيل ثورة شعبية بسبب سوء تصرف عمال الخليفة عثمان وولاته في الامصار فتوجه عدد كبير من الناس من مصر والكوفة والبصرة وغيرها صوب المدينة لتقديم ظلامتهم إلى الخليفة مطالبين عزل ولاة بلدانهم واستبدالهم بمن هم أولى برعاية الاسلام وحقوق المسلمين، لكنهم واجهوا اصرار الخليفة على عدم الاستجابة لمطاليبهم،

فحاصروا دار الخليفة وضيقوا عليه. وتمكن بعض المتعصبين منهم من التسلل إلى داخل الدار والمبادرة في قتل الخليفة. قال الذهبي:"لما قتل عثمان صبرا سقط في أيدي أصحاب النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وبايعوا علياً"[1]

كان مقتل الخليفة عثمان نقطة بداية للفتن التي تعرض لها المسلمون بعد ذلك، فقد انتهز مخالفوا الخليفة الجديد علي بن أبي طالب وعلى رأسهم بنو أمية هذا الحدث ليتخذوه ذريعة للاطاحة به والاستحواذ على الخلافة، وبدأت عملياتهم باستغلال قميص الخليفة حيث: " بعثت أم حبيبة بنت أبي سفيان بقميص عثمان مع النعمان بن بشير إلى معاوية"[2] فانتهز معاوية ـ والي الشام المُهدد بالاقصاء من منصبه من قبل الخليفة الجديد ـ انتهز الفرصة لإغراء أهل الشام وتحريضهم على علي بن أبي طالب متهما إياه بالاشتراك في قتل عثمان، وكان هذا أول عذرله في عدم الاستجابة لأوامر الخليفة بل ورفضه البيعة. من جهة أخرى خرج طلحة والزبير وهما من المخالفين لعلي ﴿عليه السلام﴾، من المدينة بعد تظاهر بالبيعة قاصدين مكة التي باتت ملجأً لمعارضي الخلافة، وكانت أم المؤمنين عائشة قد خرجت قبل مقتل عثمان: "فلما قضت حجها انصرفت راجعة، فلما صارت في بعض الطريق لقيها شخص، فقالت: ما فعل الناس؟ قال: بايعوا عليا. قالت والله ما كنت أب إلى أن تقع هذه على هذه ثم رجعت إلى مكة"[3] وفي رواية "ليت هذه أطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك، ردوني ردوني"[4] فقصدت الحجر فتسترت فيه فاجتمع الناس حولها[5] وهي تحث الناس على القيام لطلب ثأر عثمان، وكانت في أيام قليلة سابقة تحث الناس على قتل

---

(١) ـ تاريخ الاسلام: ص٨٢٥.

(٢) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٤.

(٣) ـ تاريخ اليعقوبي: ج٢ ص١٨٠.

(٤) ـ الكامل في التاريخ: ص٨٩٦.

(٥) ـ الكامل في التاريخ: ص٨٩٢.

عثمان ولها القول المعروف "اقتلوا نعثلاً فقد كفر". كما التحق بهم أيضاً عبد الله بن عامر وإلى البصرة المعزول من قبل علي (عليه السلام) ويعلي بن منية، ويكتب معاوية إلى الزبير: "اني بايعتك ولطلحة من بعدك فلا تفوتنكما العراق"[1]. طلب طلحة والزبير من عائشة المشاركة في المرحلة العملية للمؤامرة وقالا لها: "إن أطعتنا طلبنا بدم عثمان... فاخرجي معنا حتى نأتي البصرة فيمن تبعنا من أهل الحجاز، وان أهل البصرة لو قد رأوك كانوا جميعا يدا واحدة معك، فأجابتهم إلى الخروج "[2].

وتظهر حقيقة الحركة التي قامت تحت شعار طلب ثأر عثمان في الحوار الدائر بين سعيد بن العاص وكل من طلحة والزبير حيث "خلا سعيد بهما فقال إن ظفرتما لمن تجعلان الأمر؟ اصدقاني. قالا نجعله لأحدنا أينا اختاره الناس. قال بل تجعلونه لولد عثمان فانكم خرجتم تطلبون بدمه. فقالا ندع شيوخ المهاجرين ونجعلها لأيتام؟ قال سعيد: فلا أراني أسعى إلا لإخراجها من بني عبد مناف"[3]. ومن هذا الحوار يتبين أن المعارضة كانت مؤلفة من جبهتين، جبهة تريد ارجاع الخلافة إلى بني أمية وأخرى اتباع طلحة والزبير، ويظهر أيضاً أن وعد معاوية في رسالته للزبير وطلحة لم يكن إلا مناورة لتشجيعهما على المشاركة الجدية في الحرب مع علي بن أبي طالب (عليه السلام). وتوجه القوم نحو البصرة في خلق ممن تبعهم، "فأخذوا عثمان بن حنيف ـ عامل علي (عليه السلام) عليها ـ وهموا بقتله ثم خشوا غضب الانصار على من خلفوا بالمدينة، فنالوا من شعره وبشرته ونتفوا لحيته وشعر حاجبيه وأشفاره وقتلوا من خزنة بيت المال خمسين رجلاً فانتهبوا الاموال"[4]. ولما بلغ علياً مسير عائشة وطلحة والزبير إلى البصرة سار نحوهم في أربعة آلاف من أهل المدينة "فيهم أربع

(١) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٤.
(٢) ـ الاخبار الطوال: ص١١٠.
(٣) ـ الكامل في التاريخ: ص٨٩٩.
(٤) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٤.

مائة ممن بايع تحت الشجرة، وثمانمائة من الانصار"[(١)]، كما "خرج من الكوفة ستة آلاف، فقدموا على علي بذي قار، فسار في نحو عشرة آلاف حتى أتي البصرة "[(٢)].

## ❁ المعركة:

كانت الوقعة في جمادى الأولى ويقال لعشر مضين من جمادى الإخرة من سنة ست وثلاثين للهجرة، فقد كتّب الفريقان الكتائب وعقدا الالوية، كان جند عائشة ثلاثين ألفا، وكان أصحاب علي عشرين ألفا "[(٣)] فأرسل إليهم علي: ما تطلبون وما تريدون؟ قالوا: نطلب بدم عثمان. قال علي: لعن الله قتلة عثمان"[(٤)]. قال الدينوري: " قالوا: ثم إن عليا دنا من صفوف أهل البصرة وأرسل إلى الزبير يسأله ليدنوا فيكلمه بما يريد. وأقبل الزبير حتى دنا من علي ﷺ فوقفا جميعاً بين الصفين حتى اختلفت أعناق فرسيهما فقال له علي: ناشدتك الله يا أباعبد الله هل تذكر يوماً مررنا أنا وأنت برسول الله ﴿ﷺ﴾ ويدي في يدك فقال لك رسول الله ﴿ﷺ﴾: أتحبه؟ قلت: نعم يا رسول الله. فقال لك: أما إنك تقاتله وأنت له ظالم... فقال الزبير: نعم أنا ذاكر. ثم انصرف علي إلى قومه... وأقبل الزبير حتى دنى من ابنه عبد الله وبيده الراية العظمى فقال: يا بني أنا منصرف. قال وكيف يا أبت. قال: ما لي في هذا الأمر من بصيرة وقد أذكرني علي أمراً قد كنت غفلت عنه... الخ "[(٥)] ثم سار علي حتى أتى طلحة فقال: جئت بعرس رسول الله ﴿ﷺ﴾ وخبأت عرسك في بيتك واستعرت الحرب. واصطف أصحاب علي فقال لهم: "لاترموا بسهم ولاتطعنوا برمح ولاتضربوا بسيف أعذرو. وعن ابن المطهر: أنه ﴿عليه السلام﴾ قال لهم: " لا تبدؤهم بالقتال حتى

---

(١) ـ المختصر في أخبار البشر: ص٢٢٥ وتاريخ الذهبي: ص٨٢٥.

(٢) ـ تاريخ الاسلام للذهبي: ص٨٢٦.

(٣) ـ الكامل في التاريخ: ص٩٢٠.

(٤) ـ تاريخ اليعقوبي: ص٣٢٧.

(٥) ـ الاخبار الطوال: ص١١٢.

يقتلوا منكم، وإن هزموا فلا تأخذوا من أموالهم شيئاً ولا تجهزوا على جريح ولا تتبعوا مدبرا ومن ألقى سلاحه فهو آمن »[1] فرمي رجل من عسكر القوم بسهم فقتل رجُلاً من أصحاب أمير المؤمنين فأتي به إليه فقال: اللهم اشهد. ثم رُميَ آخر فقتل رجُلاً من أصحاب على. فقال: الهم اشهد. ثم رمي رجل آخر فأصاب عبد الله بن بديل ابن ورقاء الخُزاعي فقتله فأتي به أخوه عبد الرحمن يحمله فقال على: اللهم اشهد. ثم كانت الحرب »[2]. لم يدم القتال إلا " أربع ساعات من النهار"»[3] قتل خلاله "عشرة آلاف"»[4] على أقل تقدير، كان النصر فيه للامام علي ﴿عليه السلام﴾، التزم جند على في ساحته بما أمرهم حتى "جعلوا يمرون بالذهب والفضة في معسكرهم فلايعرض له أحد إلا ما كان من السلاح الذي قاتلوا به والدواب التي حاربوا عليها فقال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين كيف حل لنا قتالهم ولم يحل لنا سبيهم وأموالهم؟ فقال علي ﵁: ليس على الموحدين سبي ولايغنم من أموالهم إلا ما قاتلوا به وعليه فدعوا ما لا تعرفون والزموا ما تؤمرون »[5]. "وصلى علي على القتلى من أهل البصرة والكوفة وصلى على قريش من هؤلاء وهؤلاء وأمر فدفنت الاطراف في قبر عظيم وجمع ما كان في العسكر من شيء وبعث به إلى مسجد البصرة وقال: من عرف شيئاً فليأخذه إلا سلاحاً كان في الخزائن عليه سمة السلطان »[6].

**❁ـ موقفه ﴿عليه السلام﴾ من خصومه:**

مقتل طلحة بن عبيد الله: قال ابن الاثير "كان سبب قتل طلحة أن مروان بن

---

(١) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٤.

(٢) ـ تاريخ اليعقوبي: ص٣٢٧.

(٣) ـ تاريخ اليعقوبي: ص٣٢٨.

(٤) ـ الكامل في التاريخ: ص٩٣٠.

(٥) ـ الاخبار الطوال: ص١١٥.

(٦) ـ الكامل في التاريخ: ص٩٣٠.

الحكم ـ وهو من معسكر طلحة ـ رماه بسهم في ركبته ... فمات منه وقال مروان: لا أطالب بثأري بعد اليوم والتفت إلى أبان بن عثمان فقال: قد كفيتك بعض قتلة أبيك. ونقل عن الشعبي انه: لما قتل طلحة ورآه علي مقتولا جعل يمسح التراب عن وجهه وقال: عزيز عليّ أبا محمد أن أراك مجدلاً تحت نجوم السماء "[1]. وقال ابن الاثير: انه ﴿عليه السلام﴾ قال لما مرّ على طلحة بن عبيد الله وهو صريع: " لهفي عليك ياأبا محمد! إنا لله وإنا إليه راجعون لقد كنت أكره أن أرى قريشاً صرعى"[2] وقال الدينوري: "إن طلحة لما علم بانصراف الزبير همّ أن ينصرف فعلم مروان بن الحكم ما يريده فرماه"[3] أما الزبير، فانه ندم على قدومه بعد الذي سمعه من علي ﴿عليه السلام﴾ "فمضى نحو البصرة ليتحمل منها ويمضي نحو الحجاز"[4]. فاتبعه عمر بن جرموز التميمي فقتله بموضع يقال له وادي السباع[5]. وأتي ابن جرموز علياً فقال لحاجبه: استأذن لقاتل الزبير. فقال علي: ائذن له وبشره بالنار، واحضر سيف الزبير عند علي فأخذه فنظر إليه وقال: طالما جلى به الكرب عن وجه رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ [6].

وأما أم المؤمنين عائشة، التي كانت في هودجها على الجمل تحرض الناس على القتال فانها صمدت في موقعها حتى عقر الجمل فمال بها الهودج، فأمر علي ﴿عليه السلام﴾ أخاها محمد بن أبي بكر أن يضرب عليها قبة. وقال الوطواط: " إن علياً لما وقف عليها ضرب الهودج بقضيب وقال: ياحميراء أ رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أمرك بهذا، ألم يأمرك أن تقري في بيتك والله ما أنصفك الذين أخرجوك إذ صانوا حلائلهم وأبرزوك "[7]. ثم

---

(١) ـ أسد الغابة: ص١٢٧٧.

(٢) ـ الكامل في التاريخ: ص٩٢٩.

(٣) ـ الاخبار الطوال: ص١١٢.

(٤) ـ الاخبار الطوال: ص١١٢.

(٥) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢: ص١٨٣.

(٦) ـ الكامل في التاريخ: ص٩٢٢.

(٧) ـ غرر الخصائص الواضحة: ص٣١٤.

أدخلها أخوها إلى البصرة وأنزلها في دار عبد الله بن خلف[1]. وذهب علي ﴿عليه السلام﴾ إلى عائشة وهي في دار عبد الله بن خلف فلما رأته صفية زوجة عبد الله فقالت له "ياعلي ياقاتل الاحبة يا مفرق الجمع أيتم الله منك بنيك كما أيتمت ولد عبد الله منه فلم يرد عليها شيئاً، ودخل على عائشة فسلم عليها فلما خرج علي أعادت عليه القول فكف بغلته وقال: لقد هممت أن أفتح هذا الباب وأشار إلى باب في الدار وأقتل من فيه وكان فيه ناس من الجرحى فأخبر علي بمكانهم فتغافل عنهم، فسكت وكان مذهبه أن لا يقتل مدبراً ولا يذفف على جريح ولا يكشف ستراً "[2]. ولماخرج من عند عائشة قال له رجل من أزد: والله لا تغلبنا هذه المرأة! فغضب وقال: مه لا تهتكن ستراً ولا تدخلن داراً ولا تهيجن امرأة وإن شتمن أعراضكم وسفهن أمراءكم وصلحاءكم... ومضى فلحقه رجل فقال له يا أمير المؤمنين قام رجلان على الباب فتناولا من هو أمض شتيمة لك من صفية، قال ويحك لعلها عائشة! قال نعم، فبعث علي القعقاع بن عمرو إلى الباب فأقبل بمن كان عليه فأحالوا على رجلين من أزد الكوفة... فضربهما مائة سوط[3]. ثم جهز على عائشة بكل ما ينبغي لها من مركب وزاد ومتاع وغير ذلك وبعث معها كل من نجا ممن خرج معها إلا من أحب المقام واختار لها أربعين امرأة من نساء البصرة المعروفات وسير معها أخاها محمد بن أبي بكر[4] ونقل الوطواط عن البلاذري في تاريخه: " إن علياً ﵁ أعطاها حين أشخصها إلى مكة عشرة آلاف درهم ورجعت إلى مكة"[5]. وقال اليعقوبي: "وجه معها سبعين امرأة من عبد القيس في ثياب الرجال، حتى وافوا بها المدينة"[6]. وشيعها علي أميالاً وسرح بنيه معها

---

(١) ـ تاريخ أبي الفداء: ص٢١٩.

(٢) ـ الكامل في التاريخ: ص٩٣٠ ـ ٩٣١.

(٣) ـ الكامل في التاريخ: ص٩٣١.

(٤) ـ الكامل في التاريخ: ص٩٣١.

(٥) ـ غرر الخصائص الواضحة: ص٣١٤.

(٦) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢: ص١٨٣.

يوماً. وقد أبدت أم المؤمنين عائشة ندمها على ما صدر منها في مواطن نذكر منها موردين:

- **الاول**: ما ذكره الخطيب في تاريخه بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه قال: "ما ذكرت عائشة مسيرها في وقعة الجمل قط إلا بكت حتى تبل خمارها وتقول: يا ليتني كنت نسيا منسيا "[١].
- **الثاني**: ما ذكره البيهقي عن جميع بن عمير قال: قلت لعائشة حدثيني عن علي ﵁ فقالت: تسألني عن رجل سالت نفس رسول الله ﴿ﷺ﴾ في يده وولي غسله وتغميضه وإدخاله قبره. قلت: فما حملك على ماكان منك؟ فأرسلت خمارها على وجهها وبكت وقالت: أمر كان قضى عليّ. وفي رواية سابقة قالت: أنا نادمة! وكان ذلك قدرا مقدورا "[٢]. وهي شهادة صريحة بكون الفئة التي قاتلت الامام وألبت عليه أنها كانت على باطل وأن الامام كان على حق في قتالهم.

كانت هذه خلاصة الواقعة وقد انتخبت أهم أحداثها من مصادر تاريخية محايدة كماسأفعل بالنسبة إلى الوقعة التالية وهي "حرب صفين" كي أتجنب تهمة الموالاة في سردها وهي تنطق بالحكم الفصل في سمو الخلق الاسلامية وإنسانية معاملته في الحرب وعلى القارئ الكريم أن يلاحظ بدقة تصرفات وأوامر الخليفة القائد خلال العمليات ابتداء وانتهاء ثم ليقضي بإنصاف من خلالها بشأن أخلاق الاسلام في الحرب.

### ❁ الثانية: معركة صفين:

وهي المعركة الثانية التي انتخبناها كعينة نتحسس من خلالها قانون الحرب في الاسلام وأخلاقيات القانون الإسلامي في حروبه الداخلية. وخلاصة اسبابها أن الامام علي بن أبي طالب ﴿عليه السلام﴾ بعد انتخابه خليفة من قبل المهاجرين والانصار من أهل

---

(١) ـ تاريخ بغداد: ص٣١٠٦.

(٢) ـ المحاسن والمساوئ: ص٢٢١.

العقد والحل، بدأ بتغيير الولاة الذين كانوا على عهد الخليفة السابق عثمان بن عفان، ومن جملتهم معاوية بن أبي سفيان وإلى الشام، فأبى معاوية الانصياع لأمر الخليفة بل أبى البيعة له. وأعلن التمرد وبدأ التآمر على الخليفة مستغلاً قميص عثمان الذي بعثته إليه أخته أم حبيبة بنت أبي سفيان أبشع استغلال وأشاع بين الناس أن علياً ﴿عليه السلام﴾ هو من المتورطين في قتله وأن أصحابه هم الذين قتلوا الخليفة عثمان، واستعان في أمره هذا بقبيلته كما استطاع استقطاب بعض المعارضين لعلي بن أبي طالب. وكان له دور كبير في تأجيج نار الحرب بالبصرة، فلما بلغه خبر الجمل "دعا أهل الشام إلى القتال على الشورى وطلب بدم عثمان فبايعوه"[1]. وبعث إلى عمرو بن العاص ليجعله مستشاراً له في حربه مع علي بن أبي طالب ﴿عليه السلام﴾.

ولما استقر علي في الكوفة بعد حسمه فتنة البصرة "بلغه أن معاوية قد استعد للقتال واجتمع معه أهل الشام"[2] فبعث علي، جرير بن عبد الله البجلي رسولاً إلى معاوية يدعوه إلى البيعة " فكتب إليه معاوية: إن جعلت لي الشام ومصر طعمة أيام حياتك وإن حضرتك الوفاة لم تجعل لأحد بعدك في عنقي بيعة بايعتك "[3]. فلما أتى كتابه إلى علي ﴿عليه السلام﴾ قال: "لم يكن الله (عز وجل) يراني أتخذ المضلين عضداً"[4] وكتب علي ﴿عليه السلام﴾ كتابا آخر إلى معاوية وأهل الشام يقول فيه: " إني أدعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيه ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وحقن دماء هذه الامة فإن قبلتم أصبتم رشدكم واهتديتم لحظكم وإن أبيتم إلا الفرقة وشق عصا هذه الامة فلن تزدادوا من الله إلا بعدا ولن يزداد الرب عليكم إلا سخطا والسلام". فأجابه معاوية: أما بعد فانه: ليس بيني وبين قيس عتاب غير طعن الكلي وضرب الرقاب؛ فتلى علي ﴿عليه السلام﴾ لما ورده هذا الجواب قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ

---

(١) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٦.

(٢) ـ تاريخ اليعقوبي ج٢: ص١٨٤.

(٣) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٦.

(٤) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٦.

بِالْمُهْتَدِينَ﴾"[1] قال الدينوري: "وبلغ علياً أن حجر بن عدي وعمرو بن الحمق يظهران شتم معاوية ولعن أهل الشام فأرسل إليهما أن كفا عما يبلغني عنكما. فأتياه فقالا: ياأمير المؤمنين ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: بلى ورب الكعبة المسدنة قالوا: فلم تمنعنا من شتمهم ولعنهم؟ قال: كرهت لكم أن تكونوا شتامين لعانين ولكن قولوا: اللهم احقن دماءنا ودماءهم وأصلح ذات بيننا وبينهم واهدهم من ضلالتهم حتى يعرف الحق من جهله ويرعوي عن الغي من لجج به"[2] "وأقبل معاوية بالخيل نحو صفين وهي قرية خراب من بناء الروم منها إلى الفرات غلوة وعلى شط الفرات مما يليه غيضة ملتفة فيها نزور طولها نحو من فرسخين وليس في ذينك الفرسخين طريق إلى الفرات إلا طريق واحد مفروش بالحجارة وسائر ذلك خلاف وغرب ملتف لا يسلك وجميع الغيضة نزور ووحل إلا ذلك الطريق الذي يأخذ من القرية إلى الفرات"[3]. وأمر معاوية أبا الاعور أن يقف في عشرة آلاف من أهل الشام على طريق الشريعة فيمنع من أراد السلوك إلى الماء من أهل العراق. وكان معاوية " في مائة ألف وعشرين ألفا "[4] "وأقبل علي ﴿عليه السلام﴾ في تسعين ألفا"[5] حتى وافي المكان، فصادف أهل الشام قد احتووا على القرية والطريق فأمر الناس فنزلوا بالقرب من عسكر معاوية. وانطلق السقاؤون والغلمان إلى طريق المشرعة فوجدوه مسدوداً عليه جند معاوية، وأخبر علي بذلك فأرسل صعصعة بن صوحان إلى معاوية رسولاً يقول له: "إنا سرنا إليكم لنعذر قبل القتال فإن قبلتم كانت العافية أحب إلينا وأراك قد حلت بيننا وبين الماء فإن كان أعجب إليك أن ندع ما جئنا له ونذر الناس

---

(١) ـ وقعة صفين: ص١٥١.

(٢) ـ الاخبار الطوال: ص١٢٥.

(٣) ـ الاخبار الطوال: ص١٢٦.

(٤) ـ التنبيه والاشراف: ص١٨٧.

(٥) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٦.

يقتتلون على الماء حتى يكون الغالب هو الشارب فعلنا"[1]. فاستشار معاوية اصحابه ثم قال: "هذا والله أول الظفر، لأسقاني الله من حوض الرسول إن شربوا منه حتى يغلبوني عليه "[2]. وجه علي ﴿عليه السلام﴾ الاشتر النخعي والاشعث بن قيس فقاتلوهم وطردوهم وغلبوهم على المشرعة وبعث إلى معاوية " إنا لا نكافيك بصنعك هم إلى الماء فنحن وأنتم فيه سواء "[3]. قال ابن عساكر: " وأرسل علي إلى الاشعث أن خل بينه وبين الماء"[4].

قال الدينوري: "فكانوا يسقون جميعاً ويختلط بعضهم ببعض ويدخل بعضهم في معسكر بعض فلا يعرض أحد الفريقين لصاحبه إلا بخير ورجوا أن يقع الصلح"[5]. ولم يزالوا يتراسلون ويتفاوضون مدة شهرين ولكن دون نتيجة، فعبأ علي ﴿عليه السلام﴾ أصحابه بعد إليأس من نتيجة التفاوض، " وبعث إلى معاوية يؤذنه بحرب فعبئ معاوية أيضاً أصحابه وكتّب كتائبه "[6]. قال ابن المطهر: " ثم ناوشوا القتال أربعين صباحاً، كلما وقدت الحرب رفعوا قميص عثمان ويقول معاوية ادعوا لها جوازها حتى قتل سبعون ألفا، خمسة وعشرون ألفاً من أهل العراق وخمسة وأربعون ألفا من أهل الشام "[7]. " بعث علي يوما من تلك الايام إلى معاوية: لم نقتل الناس بيني وبينك ابرز إلى فأينا قتل صاحبه تولى الأمر. فقال معاوية لعمرو: ما ترى؟ قال: قد أنصفك الرجل فابرز إليه. فقال معاوية أتخدعني عن نفسي؟ ولِمَ أبرز إليه ودوني عنك والاشعريون، ووجد من ذلك على عمرو فهجره أياماً فقال عمرو لمعاوية:

---

(١) ـ الاخبار الطوال: ص١٢٧.

(٢) ـ الامامة والسياسة ج١ ص١٢٥.

(٣) ـ وقعة صفين: ص١٩٣.

(٤) ـ تاريخ مدينة دمشق: ج٩ ص١٣٧.

(٥) ـ الاخبار الطوال: ص١٢٧ـ ١٢٨.

(٦) ـ الاخبار الطوال: ص١٢٨.

(٧) ـ البدء والتاريخ: ص٤٣٦.

أنا خارج إلى علي غداً. فلما أصبحوا بدر عمرو حتى وقف بين الصفين وهو يرتجز ثم نادي: يا أبا الحسن اخرج إلى أنا عمرو بن العاص، فخرج إليه علي فتطاعنا فلم يصنعا شيئاً، فانتضى علي سيفه فحمل عليه، فلما أراد أن يجلله رمي بنفسه عن فرسه ورفع إحدى رجليه فبدت عورته، فصرف علي وجهه وتركه، وانصرف عمرو إلى معاوية فقال له معاوية احمد الله وسوداء أستك يا عمرو »[1]. "وزحف أصحاب علي وظهروا على أصحاب معاوية ظهوراً شديداً حتى لصقوا به فدعا معاوية بفرسه لينجو عليه فقال له عمرو بن العاص إلى أين؟ قال: قد نزل ما ترى فما عندك؟ قال: لم يبق إلا حيلة واحدة أن ترفع المصاحف فتدعوهم إلى ما فيها فتستكفهم وتكسر من حدهم وتفت في أعضادهم. قال معاوية: فشأنك.

فرفعوا المصاحف ودعوهم إلى التحكم بما فيها وقالوا: ندعوكم إلى كتاب الله. فقال على: أنها مكيدة وليسوا بأصحاب قرآن. فاعترض الاشعث بن قيس الكندي وقد كان معاوية استماله وكتب إليه ودعاه إلى نفسه. فقال قد دعا القوم إلى الحق! فقال علي: انهم إنما كادوكم وأرادوا صرفكم عنهم. فقال الاشعث: والله لئن لم تجبهم انصرفت عنك. ومالت اليمانية مع الاشعث. فقال الاشعث: والله لتجيبنهم إلى ما دعوا إليه أو لندفعنك إليهم برمتك. فتنازع الاشتر والاشعث في هذا كلاماً عظيماً حتى كاد أن يكون الحرب بينهم وحتى خاف على أن يفترق عنه أصحابه. فلما رأى ما هو فيه أجابهم إلى الحكومة »[2].

وهكذا انتهت المعركة على أمل أن ينتهي التحكيم بحل عادل يرجع الحق إلى أهله ويحقن دماء المسلمين. فاختار معاوية عمرو بن العاص حكما عن أهل الشام، كما اختار الكوفيون أبا موسى الاشعري حكما منهم رغم ترشيح الامام ﴿عليه السلام﴾ عبد الله بن عباس لهذه المهمة وتحذيره الناس من عدم كفاية من رشحوه ويبدو أن

---

(١) ـ الاخبار الطوال: ص١٣٣.

(٢) ـ تاريخ اليعقوبي: ج٢ ص١٨٨ ـ ١٨٩.

حرية الرأي الممنوحة في حكومة الامام قد أوقعت الكوفيين في غرور الحكم فحرمتهم من رشاد الناصح حين قال الاشعث: لا نرضى بعبد الله بن العباس، والله لا يحكم فينا مضري أبداً[1].

وقد عضوا على الانامل من الاسف بعد أن تحقق خطأ انتخابهم وأحقية الامام في انتقادهم. فقد خدع عمرو بن العاص أبا موسى الاشعري إذ قال له: اخلع علياً وأخلع أنا معاوية ويختار المسلمون؛ فلما حان التحكيم قدم عمرو أبا موسى إلى المنبر فلما رآه عبد الله بن عباس تقدم إليه وقال له إن كان عمرو فارقك على شيء فقدمه قبلك. فقال لا، قد اتفقنا على أمر فصعد المنبر فخلع علياً، ثم صعد عمرو بن العاص فقال ثبّت معاوية كما ثبّت خاتمي هذا في يدى، فصاح أبو موسى غدرت يا منافق، إنما مثلك مثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث. قال عمرو: إن مثلك مثل الحمار يحمل أسفاراً. وتنادي الناس: حكم والله الحكمان بغير ما في الكتاب، والشرط عليهم غير هذا، وتضارب القوم بالسياط وأخذ قوم بشعور بعض وافترق الناس[2].

ونكتفي بهذا القدر الميسّر لنا من تلخيص الاراء والاحداث التي أردنا من خلالها القاء الضوء على نظرية الاسلام الخاص بأخلاق الحرب، والاشارة إلى حقيقة واضحة أهمل التأمل فيه كثير من الناس وهي أن الاسلام أوسع دائرة مما تصوروه، وأن الحكم عليه قبل دراسة دقائق مسائله وترويج عدم جدوائية طرح نظريته كقانون يستحق البحث في طريق انتخاب النظام الاكمل ذنب غير مغفور. على أنا وبحكم الظروف الخاصة لم نوفق في اعطاء الموضوع حقه، ونعترف بأن هناك الكثير الكثير من لطائف الاحكام ومفردات تطبيقية جليلة كان يجب ذكرها في هذا البحث لتتضح بها الرؤية بشكل أكمل خلا منها هذا المختصر بما قدمناه من عذر ولم يمنعنا ما تعسر من تقديم هذا الميسور بعد الظن بنفعه. ونأمل أخيراً ان يقع هذا القليل

---

(١) ـ البدء و التاريخ: ص٤٣٨.

(٢) ـ تاريخ اليعقوبي: ج٢ ص١٩٠.

موضع قبول المطالع الكريم، بأقل ما نتوقعه من جعله باباً للتأمل في أصل الموضوع، ومتابعة حقائقه ليحكم بما هو السديد في كل ما قيل ويقال في نوادي الاعلام عن الدين عموماً والاسلام خصوصاً، فمعرفة الحق والدفاع عنه فضيلة جديرة بالطلب، والحمد لله أولاً وآخراً.



# المصادر والمراجع


ـ القرآن الكريم.

ـ نهج البلاغة/ خطب الامام علي / تحقيق محمد عبدة دار المعرفة

ـ إعلام الورى بأعلام الورى/ الطبرسي ط١/ مؤسسة آل البيت قم

ـ احكام القرآن/ احمد علي الجصاص/ ط١ ١٤١٥ دار الكتب العلمية بيروت

ـ الاخبار الطوال/ احمد بن داود الدينوري/ ط١ ١٩٦٠ دار احياء الكتب العربية

ـ الارشاد/ الشيخ المفيد/ دار المفيد

ـ ارواء الغليل/ محمد ناصر الالباني/ ط٢ المكتب الإسلامي بيروت

ـ الاقتصاد/ الشيخ الطوسي ١٤٠٠/ مطبعة خيام قم

ـ الامام الحسين/ ابن عساكر تحقيق المحمودي/ مجمع إحياء الثقافة

ـ الامامة والسياسة/ ابن قتيبة الدينوري/ ط١ ١٤١٣ المؤسسة العربية الحديثة

ـ انجيل متي/

ـ الانوار العلوية/ جعفر النقدي/ ط٢ ١٣٨١ مطبعة الحيدرية نجف

ـ ايضاح الفوائد/ فخر المحققين/ ط١ ١٣٧٨ المطبعة العلمية قم

ـ بحار الانوار/ محمد باقر المجلسي/ ط٢ ١٩٨٣ مؤسسة الوفاء بيروت

ـ البحر الرائق/ ابن نجيم المصري/ ط١ ١٤١٨ دار الكتب العلمية بيروت

ـ البداية والنهاية/ ابن كثير/ ط١ ١٤٠٨ دار احياء التراث العربي

ـ البيان في تفسير القرآن/ السيد الخوئي/ ط٤ دار الزهراء ـ بيروت

ـ تاج العروس/ محمد مرتضى الزبيدي/ مكتبة الحياة بيروت

ـ تاريخ ابن خلدون/ ابن خلدون/ ط٤ دار احياء التراث بيروت

- تاريخ المدينة/ عمر بن شبه/ ط ١٤١٠ دار الفكر ـ قم
- تاريخ اليعقوبي/ اليعقوبي دار صادر ـ بيروت
- تاريخ بغداد/ الخطيب البغدادي / ط١ ١٤١٧ دار الكتب العلمية بيروت
- تاريخ مدينة دمشق/ ابن عساكر/ ١٤١٥ دار الفكر
- تحرير الاحكام/ ط. ج العلامة الحلي/ ط١ ١٤٢٠ مؤسسة الامام الصادق
- تحرير الاحكام/ ط ق العلامة الحلي/ طبعة حجرية مؤسسة آل البيت
- تذكرة الفقهاء/ العلامة الحلي/ طبعة قديمة مكتبة الرضوية
- تفسير الصافي/ الفيض الكاشاني/ ط٢ ١٤١٦ مكتبة الصدر ـ طهران
- تفسير القرطبي/ محمد بن احمد القرطبي/ ١٤٠٥ مؤسسة التاريخ العربي بيروت
- تفسير القمي/ علي بن ابراهيم القمي/ ط٣ ١٤٠٤ دار الكتاب ـ قم ـ
- تفسير الميزان/ محمد حسين الطباطبائي/ مؤسسة النشر الإسلامي قم
- التنبيه والاشراف/ المسعودي /
- تهذيب الاحكام/ الشيخ الطوسي/ ط٤ ١٣٦٥ دار الكتب الاسلامية
- جامع البيان/ ابن جرير الطبري/ ط ١٤١٥ دار الفكر بيروت
- الجامع للشرائع/ يحيى بن سعيد الحلي/ ١٤٠٥ مؤسسة سيد الشهداء قم
- جنك وصلح/ مسائلي وأرفعي/ ط٢ انتشارات وزارة الخارجية طهران
- جواهر الكلام/ محمد حسن النجفي/ ط٣ مطبعة خورشيد
- الخرائج والجرائح/ قطب الدين الراوندي/ مؤسسة الامام المهدي (عليه السلام) قم
- خصائص الائمة/ الشريف الرضي/ مجمع البحوث الاسلامية ـ مشهد
- الخلاف/ الشيخ الطوسي/ ط١ ١٤١٧ مؤسسة النشر الإسلامي قم
- الدروس/ الشهيد الاول ط١ ١٤١٢ جماعة المدرسين قم
- دعائم الاسلام/ القاضي النعمان المغربي/ ١٩٦٣ دار المعارف
- روضة الطالبين/ النووي / دار الكتب العلمية ـ بيروت

ـ روضة الواعظين/ الفتال النيسابوري/ منشورات الرضي قم

ـ رياض المسائل/ السيد علي الطباطبائي/ ط حجرية مؤسسة آل البيت ـ قم

ـ سبل السلام/ محمد الكحلاني/ ط٤ ١٣٧٩ شركة مصطفي البابي مصر

ـ سبل الهدى والرشاد/ محمد الشامي/ ط١ ١٤١٤ دار الكتب العلمية بيروت

ـ السرائر/ ابن ادريس الحلي/ ط٣ ١٤١٠ جماعة المدرسين قم

ـ سفر التثنية/

ـ سنن الترمذي/ الترمذي/ ١٤٠٣ دار الفكر بيروت

ـ السنن الكبرى/ البيهقي/ دار الفكر ـ بيروت

ـ سيرة ابن هشام/ ابن هشام / ١٣٨٣ مكتبة محمد علي صبيح

ـ السيرة النبوية/ ابن كثير /ط ١ ١٣٩٦ دار المعرفة بيروت

ـ شرائع الاسلام/ المحقق الحلي/ ط٢ ١٤٠٩ انتشارات استقلال طهران

ـ شرح السير الكبير/ الشيباني/

ـ شرح اللمعة/ الشهيد الثاني/ ط١ ١٤١٠ داوري قم

ـ شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ دار احياء الكتب العربية

ـ الصحاح/ اسماعيل بن حماد الجوهري/ ط ٤ ٠٧ دار العلم للملايين

ـ الصحيح من السيرة/ جعفر مرتضى/ ط٤ دار الهدى بيروت

ـ الطبقات الكبرى/ ابن سعد/ دار صادر بيروت

ـ علل الشرائع/ الشيخ الصدوق/ ١٩٦٦ المكتبة الحيدرية النجف

ـ عيون الاثر/ ابن سيد الناس/ ط ١٤٠٦ مؤسسة عز الدين

ـ عيون الحكم/ علي بن محمد الليثي / ط١ دار الحديث

ـ الغارات/ ابراهيم بن محمد الثقفي/ مطبعة بهمن

ـ غنية النزوع/ ابن زهرة الحلبي / ١٤١٧ مؤسسة الامام الصادق

ـ فتح الباري/ ابن حجر/ ط٢ دار المعرفة بيروت

ـ فتح القدير/ محمد بن علي الشوكاني/ عالم الكتب
ـ فتوح البلدان/ احمد البلاذري/ ١٣٧٩ مكتبة النهضة القاهرة
ـ فقه السنة/ سيد سابق / دار الكتاب العربي بيروت
ـ فيض القدير/ المناوي/ ط١ ١٤١٥ دار الكتب العلمية بيروت
ـ قواعد الاحكام/ العلامة الحلي/ ط١ ١٤١٣ مؤسسة النشر الاسلامي
ـ الكافي/ ابو صلاح الحلبي/ ١٤٠٣ مكتبة امير المؤمنين اصفهان
ـ الكافي الكليني/ ط٤ ١٣٦٥ دار الكتب الاسلامية
ـ كتاب الأم/ الامام الشافعي/ ط٢ ١٩٨٣ دار الفكر ـ بيروت
ـ كتاب الجمل/ ضامن بن شدقم/ ط١ ١٤٢٠
ـ كتاب العين/ الخليل الفراهيدي/ ط٢ ١٤٠٩ مؤسسة دار الهجرة
ـ كتاب المحبر/ محمد بن حبيب البغدادي/
ـ كشاف القناع/ البهوتي/ ١٤١٨ دار الكتب العلمية بيروت
ـ كشف الغطاء/ جعفر كاشف الغطاء / حجرية مهدوي اصفهان
ـ كشف الغمة/ الطبرسي/ ط١ الاربلي دار الاضواء
ـ كنز العمال/ المتقي الهندي/ مؤسسة الرسالة بيروت
ـ لسان العرب/ ابن منظور/ ط١ ١٤٠٥ نشر أدب الحوزة
ـ اللمعة البيضاء/ محمد علي قراچه داغي/ ط١ ١٤١٨ دفتر نشر الهادي قم
ـ اللمعة الدمشقية/ الشهيد الاول/ ط١ ١٤١١ دار الفكر
ـ المبسوط/ الشيخ الطوسي/ ١٤٨٧ المكتبة المرتضوية
ـ المبسوط/ شمس الدين السرخسي / ١٤٠٦ دار المعرفة بيروت
ـ مجمع البحرين/ فخر الدين الطريحي/ ط١٤٠٨ ٢ مكتبة نشر الثقافة الاسلامية
ـ مجمع البيان/ الطبرسي/ ط١ ١٤١٥ مؤسسة الاعلمي بيروت
ـ مجمع الزوائد/ نور الدين الهيثمي/ ط ١٩٨٨ دار الكتب العلمية بيروت

- المجموع/ محي الدين النووي / دار الفكر
- المحلي/ ابن حزم الاندلسي/ دار الفكر بيروت
- المختصر النافع/ المحقق الحلي١٤١٠ /البعثة طهران دار التقريب
- مختلف الشيعة/ العلامة الحلي/ ط١ ١٤١٢ جماعة المدرسين قم
- المدونة الكبرى/ الامام مالك بن انس / مطبعة السعادة مصر
- مسالك الافهام/ الشهيد الثاني/ ط١ ١٤١٣ مؤسسة المعارف الاسلامية
- مستدرك الوسائل/ الميرزا النوري/ ط٢ ١٤٠٨ مؤسسة آل البيت
- مستدرك سفينة البحار/ علي النمازي ١٤١٩ جماعة المدرسين قم
- مسند أحمد/ احمد بن حنبل/ دار صادر بيروت
- مسند ابي داود/ ابي داود/ دار الحديث بيروت
- مسند الشاميين/ سليمان الطبراني/ ط٢ ١٩٩٦ دار الرسالة بيروت
- مسند زيد/ زيد بن علي/ دار الحياة بيروت
- المسند/ للشافعي الامام الشافعي دار الكتب العلمية بيروت
- المصنف/ الصنعاني/ المجلس العلمي
- مفردات غريب القرآن/ الراغب الاصفهاني/ ط١ ١٤٠٤ دفتر نشر كتاب
- مقتل الحسين/ لوط بن يحيى ابو مخنف/ ط ١٣٩٨ مكتبة المرعشي قم
- المناقب/ الموفق الخوارزمي/ ط٢ ١٤١١ مؤسسة النشر الإسلامي قم
- منتهى المطلب/ العلامة الحلي/ ١٣٣٣ تبريز
- المهذب/ القاضي ابن براج/ ١٤٠٦ جماعة المدرسين قم
- موسوعة التاريخ الإسلامي إليوسفي ط١٤١٧ مجمع الفكر الاسلامي
- موسوعة كلمات الامام الحسين (عليه السلام)/ باقر العلوم ط٣ دار المعروف قم
- النصائح الكافية/ محمد بن عقيل/ ط١ ١٤١٢ دار الثقافة قم
- نصب الراية/ جمال الدين الزيعلي/ ط١ دار الحديث القاهرة

- النهاية/ الشيخ الطوسي/ دار الاندلس بيروت
- نهج الايمان/ علي بن يوسف بن جبر/ ط١ ١٤١٨ مجتمع امام هادي ﴿عليه السلام﴾
- نهج السعادة/ محمد باقر المحمودي/ ط١ ١٣٩٦ دار التعارف بيروت
- نيل الاوطار/ الشوكاني دار الجليل بيروت
- وسائل الشيعة/ الحر العاملي/ ط٢ ١٤١٤ مؤسسة آل البيت قم
- وقعة صفين/ نصر بن مزاحم/ ط٢ ١٣٨٢ المؤسسة العربية الحديثة

# المحتويات

## الفصل الرابع



## الفصل الخامس



## الفصل السادس

## الفصل السابع



## الفصل الثامن